

علماء ومفكرون معاصرون

لمحات من حياتهم، وتعريف بمؤلفاتهم



محمد أبو زهرة

إمامُ الفقهاءِ المعاصرين والمدافعُ الجريءُ عن حقائقِ الدين

١٣١٦ - ١٣٩٤ هـ = ١٨٩٨ - ١٩٧٤ م

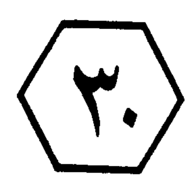
تأليف

الدكتور محمد عثمان شبير



دمشق

علماء ومفكرون معاصرون
لمحات من حياتهم، وتعريف بمؤلفاتهم





محمد أبو زهرة

إمام الفقهاء المعاصرين والمدافع الجريء عن حقائق الدين

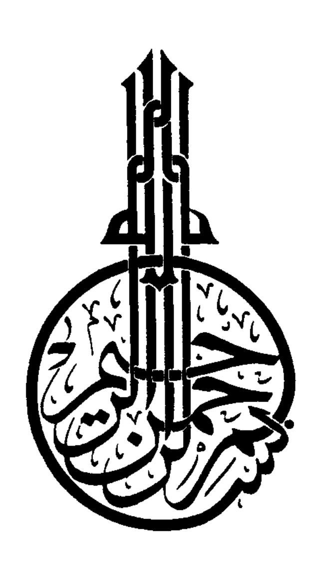
١٣١٦ - ١٣٩٤هـ = ١٨٩٨ - ١٩٧٤م

تأليف

الدكتور محمد عثمان شبير



دار القلم
دمشق



الطَّبْعَة الأُولى
١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م

تُطلب جميع كتُبنا مِن :
دَار القَلم - دمَشق : ص.ب : ٤٥٢٣ - ت : ٢٢٢٩١٧٧
الدار الشاميَّة - بيروت - ت : ٦٥٣٦٥٥ / ٦٥٣٦٦٦
ص.ب : ١١٣/٦٥٠١

توزّع جميع كتبنا في السّعُودية عن طريق
دَار البَشير - جدّة : ٢١٤٦١ - ص.ب : ٢٨٩٥
ت : ٦٦٠٨٩٠٤ / ٦٦٥٧٦٢١



المقـــدّمَة

الحمدُ لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه ومن دعا بدعوته إلى يوم الدين.

بعد أن انتهيتُ من ترجمة الشيخ علي الخفيف الفقيه المجدد وقع في نفسي أن أترجم للشيخ أحمد إبراهيم بك أستاذ جيل الخفيف وأبو زهرة، أو أن أترجم للشيخ عبد الوهاب خلاف، وذلك لما لهما من دور بارز في تجديد الفقه الإسلامي، وبدأت أجمع المادة العلمية التي تتعلق بحياة هذين الشيخين الجليلين، ولم أكن أفكر يومها في الترجمة للشيخ محمد أبو زهرة، ليس لأنه أقل شأناً منهما، فهو عميد الفقهاء المعاصرين المبدعين، وبالرغم من أنه كان تلميذاً للشيخين الجليلين في مدرسة القضاء الشرعي، إلا أنه استطاع أن يثبت وجوده عندما زاملهما في كلية الحقوق بجامعة القاهرة، فكتب وألَّف وجادل في الفقه، وأشغل العالم بآرائه في العلم. فعرضت الأمر على الأستاذ الفاضل محمد علي دولة صاحب دار القلم وراعي فكرة سلسلة: (علماء ومفكرون معاصرون: لمحات من حياتهم، وتعريف بمؤلفاتهم) فقال أما الشيخ أحمد إبراهيم بك فيوجد بعض الأخوة ممن له رغبة في الكتابة عنه، وطلب مني أن أكتب عن حياة الشيخ محمد أبو زهرة، فقلت له: توجد عدة كتب مطبوعة ورسائل علمية في حياته، فألح عليَّ بالكتابة عن حياة الشيخ أبو زهرة وطلب مني أن أؤجل الكتابة عن حياة الشيخ خلّاف إلى ما بعد الكتابة عن أبو زهرة؛ فاستجبت لهذه الرغبة الكريمة، ولما اطلعت على الكتب التي كتبت عن حياة الشيخ أبو زهرة والرسائل العلمية أدركت أن رغبة الأستاذ (دولة) كانت في

محلها، فأبو بكر عبد الرزاق كتب ثلاثة كتب عن الشيخ أبو زهرة: الأول منها بعنوان (**الإمام أبو زهرة إمام عصره**)، والثاني بعنوان (**أبو زهرة في رأي علماء عصره**)، والثالث (**أبو زهرة وقضايا العصر**). وبالرغم من الجهد المبذول من المؤلف في تجميع المادة العلمية وشمولها إلا أنها جاءت بلغة تشبه اللغة الصحفية في العرض التي لا تهتم كثيراً بالتوثيق والتدقيق وعدم نسبة الأقوال إلى أصحابها في الغالب.

وأما الأستاذ الدكتور ناصر وهدان فقد كتب رسالة ماجستير عن الشيخ محمد أبو زهرة كعالم إسلامي تناولت حياته ومنهجه في كتبه وبحوثه وطبعت في كتاب بمناسبة الذكرى المئوية لميلاد شيخ الفقهاء المعاصرين محمد أبو زهرة، وقد بذل المؤلف جهداً مشكوراً في إعدادها وصياغتها وتوثيقها، فقد صيغت صياغة عربية رصينة، ووثقت توثيقاً علمياً دقيقاً؛ إلا أنه عند الحديث عن كتبه وأبحاثه ومقالاته العلمية وفتاويه الفقهية اكتفى بسردها دون التعريف بها تعريفاً يبين مضامينها ومنهجها والنتائج التي توصل إليها. هذا بالإضافة إلى سوء طبعة الكتاب وإخراجه، فقد طبع على ورق صحف يومية يتسارع إليه التلف، وينفر القارئ من قراءته.

وأما الأستاذ منجد السيد عبد الغني شادي فقد كتب رسالة ماجستير عن حياة الشيخ محمد أبو زهرة ومنهجه في الدعوة، قدَّمها لنيل درجة الماجستير من كلية أصول الدين بجامعة الأزهر سنة (١٩٨٩م) وبالرغم من الجهد المبذول في جمع مادتها العلمية إلا أنها كانت مهلهلة مفككة الأوصال من حيث صياغتها ومنهجها وترتيبها ودقة ما فيها من معلومات. فقد جاءت مليئة بالأخطاء النحوية والإملائية والمطبعية، وجاءت عباراتها ركيكة في كثير من المواطن. هذا بالإضافة إلى عدم الدقة في ذكر المعلومات، فقد ذكر المؤلف أن الدكتور يوسف القرضاوي هو أحد تلاميذ الشيخ محمد أبو زهرة، وعندما قابلت الدكتور يوسف القرضاوي سألته عن مدى صحة هذه المعلومة فقال: أنا لم ألتقِ

الشيخ محمد أبو زهرة إلا مرة واحدة في ندوة التشريع الإسلامي بليبية سنة (١٩٧٢م)، ولم يسعدني الحظ أن أتتلمذ على يديه يوم أن درست في الأزهر الشريف.

لهذا قررت أن أكتب عن الشيخ محمد أبو زهرة كتابة تبين ملامح من حياته، وتعرف بكتبه وأبحاثه تعريفاً يبين مضامينها ومنهجها والنتائج التي توصل إليها. فأبو زهرة يستحق منا أن نكتب عنه كتباً وليس كتاباً واحداً أو كتابين أو ثلاثة، فقد ترك رحمه الله تعالى لمن بعده مكتبة كاملة من روائع التراث الإسلامي في الفقه والعقيدة والتفسير وغير ذلك. فبذلت الهمة في جمع المادة العلمية المتعلقة به من كتب ألَّفها وأبحاث نشرها في مجلات علمية محكمة، ومقالات نشرها في مجلات إسلامية معتبرة؛ مثل: (لواء الإسلام)، ومجلة (المسلمون)، ومجلة (حضارة الإسلام)... وغيرها. هذا بالإضافة إلى أني أجريت عدة مقابلات شخصية مع بعض تلاميذ الشيخ والذين عملوا معه في اللجان العلمية في مجمع البحوث الإسلامية مثل الشيخ حسن عيسى عبد الظاهر حفظه الله وأمد في عمره.

وقد قسمت هذا الكتاب إلى مقدمة وفصلين وخاتمة.

الفصل الأول: لمحات من حياته ونبذة عن فقهه.

الفصل الثاني: تعريف بمؤلفاته.

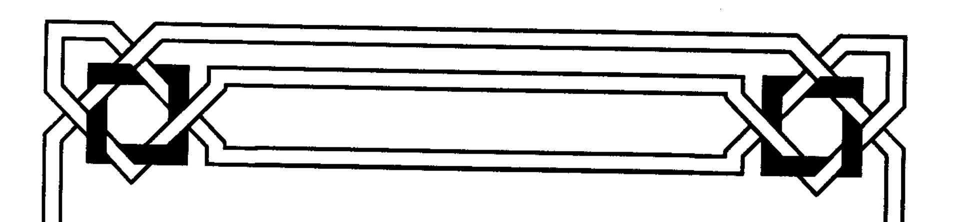
والخاتمة: لخصت فيها أهم نتائج البحث.

والله أسأل أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، وأن يتقبله مني، ويجعله في ميزان حسناتي يوم لا ينفع مال ولا بنون.

جامعة قطر ـ كلية الشريعة

د. محمد عثمان شبير



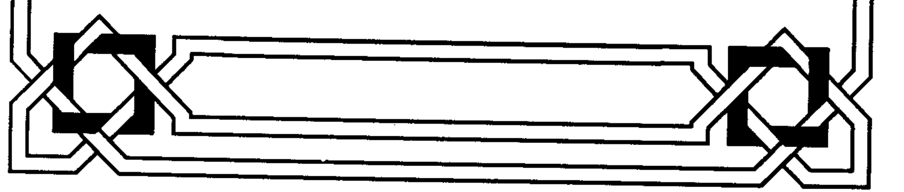


الفصل الأول

لمحات من حياته ونبذة عن فقهه

المبحث الأول : لمحات من حياة الشيخ محمد أبو زهرة

المبحث الثاني : فقه الشيخ محمد أبو زهرة ودراسة لبعض آرائه الفقهية





الفصل الأول

لمحات من حياته ونبذة عن فقهه

الشيخ محمد أبو زهرة علَم من أعلام الفكر الإسلامي المعاصر، ورائد من رواد الفقه الإسلامي، أسهم في هذا الميدان بجهود مشكورة جمعت بين الأصالة والمعاصرة. فما ملامح حياته الأسرية والاجتماعية والعلمية؟ وما الآراء الفقهية التي كان له رأي فيها، وما الموقف منها؟ هذا ما سنجيب عنه في هذا الفصل ـ إن شاء الله تعالى ـ وسوف يشتمل على مبحثين وهما:

١ ـ لمحات من حياة الشيخ محمد أبو زهرة.

٢ ـ فقه الشيخ محمد أبو زهرة ودراسة بعض آرائه الفقهية.

وفيما يلي بيان ذلك:

المبحث الأول
لمحات من حياة الشيخ محمد أبو زهرة

تعددت جوانب العطاء ومناحي النبوغ في شخصية الشيخ محمد أبو زهرة، وساعدت على ذلك جوانب عديدة، منها ظروف عصره، ونشأته، وتكوينه العلمي، ووظائفه، ونضجه في التفكير، وأخلاقه وغير ذلك، وستتناول في هذا المبحث ستة مطالب وهي:

المطلب الأول: عصره

عاش الشيخ محمد أبو زهرة ـ على وجه التقريب ـ في القرن الرابع عشر الهجري الموافق للقرن العشرين الميلادي، حيث ولد سنة (١٣١٦هـ = ١٨٩٨م) وتوفي سنة (١٣٩٤هـ = ١٩٧٤م)، وفي هذه الفترة تعرض العالم الإسلامي لأشرس هجمة غربية صليبية يهودية، فلم تكن تلك الهجمة مجرد ردة فعل كالهجمات السابقة، وإنما كانت هجمة منظمة ومخطط لها، فقد عمل الغرب الصليبي واليهودي منذ مئات السنين على إضعاف العالم الإسلامي من جميع النواحي السياسية والاجتماعية والعلمية، وفيما يلي بيان لهذه النواحي.

أولاً: فمن الناحية السياسية استولت فرنسة على مراكش بالإضافة إلى الجزائر، واستولت إيطالية على ليبية، ثم انتزعتها منها إنكلترة، وأقاموا فيها دولة للسنوسيين، واحتلت إنكلترة مصر في سنة (١٨٨٢م) احتلالاً فعلياً، ولكن الدولة العثمانية ظلت تنازعها السيادة من الناحية القانونية، حتى قامت الحرب العالمية الأولى سنة (١٩١٤م) وبقي للمسلمين في هذا القرن دولتان، ولكنهما ضعيفتان: الدولة العثمانية التركية بقيادة السلطان عبد الحميد، ودولة

القاجاريين بفارس، وكان يتولاها ناصر الدين شاه، ولكنها كانت مصابة بداء الفتنة، فقد قُتل ناصر الدين بيد أحد أفراد عائلته سنة (١٨٩٦م) وتولى بعده ابنه مظفر الدين شاه، فقامت عليه ثورة أطاحت به سنة (١٩٠٦م). وأهم الأحداث السياسية التي برزت في هذا العصر هي[١]:

١ ـ **قيام الحرب العالمية الأولى (١٩١٤ ـ ١٩١٨م)** بين كل من إنكلترة وفرنسة وروسية وإيطالية وصربية وبلجيكة، وبين ألمانية والنمسة وهنغارية والدولة العثمانية، وانتهت بانتصار الفريق الأول وتقسيم العالم الإسلامي الذي كان يخضع للدولة العثمانية بين إنكلترة وحلفائها، فاستولت إنكلترة على فلسطين والأردن والعراق، بالإضافة إلى مصر، واستولت فرنسة على سورية ولبنان.

٢ ـ **إعطاء الإنكليز فلسطين كوطن قومي لليهود** سنة (١٩١٧م)، ولم ينسحب الإنكليز من فلسطين إلا بعد أن مهدوا لقيام الدولة الصهيونية في فلسطين في ١٥/ ٥/ ١٩٤٨م.

٣ ـ **سقوط الخلافة العثمانية التركية** سنة (١٩٢٤م) كأثر من آثار الحرب العالمية الأولى.

٤ ـ **انتهاء دولة روسية القيصرية، وقيام الثورة الشيوعية** سنة (١٩١٧م).

هذه جملة الأحداث السياسية التي عصفت بالعالم الإسلامي في القرن الرابع عشر الهجري. والناظر في آثار الشيخ محمد أبو زهرة يجده لم يقف مكتوف الأيدي منها، وإنما تصدى لها بكل ما يملك من قوة لسان وحجة وبيان

---

(١) انظر: المجددون في الإسلام، لعبد المتعال الصعيدي، ص٥٠٨؛ ومعالم تاريخ الإسلام، لعصام الدين الفقي، ص٣٦٨؛ والأسرار الخفية وراء إلغاء الخلافة العثمانية، لمصطفى حلمي، ص٢٦؛ وواقعنا المعاصر، لمحمد قطب، ص٢٩٧؛ والشيخ علي الخفيف، لمحمد شبير، ص١١ ـ ١٣.

وفهم دقيق للأحداث السياسية.

ففي سنة (١٩٥٣م) كتب مقالاً بعنوان: **(صحوة الحياة في الشعوب الإسلامية)** تكلَّم فيه عن أحوال العالم الإسلامي، وما فيه من مآس ودماء وشهداء، وما تبع ذلك من تحرير بعض الشعوب. جاء فيه: «القارئ لأخبار العالم الإسلامي تروِّعه تلك الهزات العنيفة في أقطاره وأنصاره وبين شعوبه وأمرائه، ويروِّعه أكثر ذلك النجيع من الدماء التي تخضَّبت به أرضه، ويهزّه بهزات الأسى استشراء ذلك الاستعمار في بعض بلاده، حتى إنه ليتجرع الدماء فتبلغ حد الكظة، ولكن ابن الإنسان إن استشرى لا يشبع من الدماء، ولا يُرضي نهمه استشهاد الشهداء، بل كلما رأى الدماء ازداد شِرَّة واشتد قرمة، فلا يقنع بالقليل ولا يشبعه الكثير. تذهب النفس حسرات عندما ترى الإنسانية الحاضرة تنحدر ذلك الانحدار، وتغمض عينيها عن الظلم ذلك الإغماض، وتصم آذانها عن سماع الحق، كأن بها وقراً عندما يستصرخ الحق، فلا مصرخ، وإن كانت فريسة جديدة تتضافر قواهم لافتراسها، وتكون عندئذ آذانهم مرهفة السماع كأنها آذان أوابد السباع عندما تلوح ملامح قنيصة. ألم تجئ إليك أنباء كشمير المسلمة، تتحكم فيها الوثنية، ويهمل كل حكم عدل في شأنها.. وإذا اجتزنا كشمير وأمها باكستان، فإنا نجد الشعب الإيراني في مغالبة مع المستعمرين الذين يستترون بظل بعض الحكام الرسميين، يغالب الشعبُ الاستعمارَ والاستغلالَ.

وإذا اجتزنا إيران لتجدن العراق والمعركة بينه وبين الإنكليز دائمة حتى يقضي الله على الاستعمار وأذنابه. ولتجدن سورية ولبنان يطهران أرضهما من ندوب الاستعمار الفرنسي الذي ترك جروحاً وكلوماً. ولتجدن تركية يحاول شعبها أن يعيد للإسلام فيها عزته وكرامته ولشعائره مظاهرها ورسومها؛ فقد علم أنه لن يحيا بغير دين، وأن الأمة التي ينقطع حاضرها عن ماضيها تنقطع فيها أوصال الحياة وإن تهيأ لها من المادة قوة، فستفقد من قوة الروح أضعاف ما بلغت من قوة المادة، والأمم القوية تربطها أواصر من الروح والقوى المعنوية،

إن فقدتها فقدت قـوة الاجتمـاع ولا تغنيها عن هـذه القوة أي قوة ماديـة في الأرض. . . »[1].

إن الذي يقرأ هذه العبارات يجد أن المشهد السياسي الذي كان سائداً في عصر الشيخ يتكرر بكل ملامحه وفصوله في هذه الأيام في فلسطين والعراق وأفغانستان والشيشان وغير ذلك.

وفي سنة (١٩٥٥م) كتب عدة مقالات تحت عنوان: **(صراع بين الحق والباطل في مراكش والجزائر وتونس)** جاء فيها: «بينما العالم يستبشر بدعوات السلام تتجاوب في أرجائه، ويتنادى بها زعماؤه، ويتصافح فيه الأسد الصائل مع النمر الغادر، ويتلاقى فيها الذئب الخائن مع الثعلب الماكر، بينما العالم كذلك، وإذا نجيع الدماء يجري في بلاد المغرب الإسلامي الحبيب إذ أصوات الحرية تجلجل، وصليل السيوف يقعقع، وأصوات المدافع تدوي، والرصاص يخترق قلوب المؤمنين، والنفوس البريئة الحرة ترتفع إلى السماء تناجي ربها بظلم الإنسان لأخيه الإنسان، واختفاء الحق وظهور الباطل، وزيف القول وزخرف الكذب، وطمس الحقائق وسيطرة الضلال»[2].

واقترح في التصدي لذلك مقاطعة سـلع الأعداء، وفضح ألاعيبهـم بالإعلام والدعاية. فقال: «أيها المسلمون في أيدينا قوتان: قوة سلبية، وقوة إيجابية، أما السلبية فهي أقواها وأشدها تأثيراً، وهي أن نقاطع كل ما هو فرنسي، فالبضائع الفرنسية مزجاة، ولا سلم بيننا وبينهم حتى يقضي الله أمراً كان مفعولاً، وهذه المقاطعة فرض عين على كل مسلم؛ ينتقص من دينه إن انتقص منها. وأما

---

(١) لـواء الإسـلام، س(٧)، عـدد (٥)، المحـرم ١٣٧٣هـ/ سبتمبـر ١٩٥٣م، ص٢٩٥ ـ ٣٠٠.

(٢) المصدر السابق، عدد (٦)، سـنة (٩)، صفـر ١٣٧٥هـ/ سـبتمبر وأكتوبـر ١٩٥٥م، ص٣٦٥.

القوة **الإيجابية** فهي بيان مظالم الفرنسيين في كل مؤتمر دولي، وبيان حقيقة أمرهم، فإنهم لا يقوون بالسيف، ولكن بالدعاية والأوهام، فعلينا أن نزيح الستار عن أكاذيبهم ونكشف المستور عن مفاسدهم. . »[1].

وفي السنة نفسها كتب مقالاً بعنوان: **(صراع بين الحق والباطل في فلسطين)** جاء فيه: «لقد توقع الناس الشر عندما وضع الإنكليز أقدامهم في تلك البلاد الطاهرة. . إنها الحرب الصليبية في القرن العشرين من مولد المسيح عليه السلام. . . يريد الأمريكان والإنكليز والفرنسيون وغيرهم من إسرائيل أن تنقضَّ على المسلمين، فتبيد خضراءهم، وتستولي على مهد الإسلام الأول: على مكة والمدينة، وعلى المسجد الحرام، وعلى مسجد النبي ﷺ وعلى الروضة الشريفة، وبذلك يكونون قد أخذوا بيضة الإسلام»[2]. وقال في الرد على من أفتى **بجواز الصلح مع اليهود**: «مع أننا نستبعد صدور ذلك القول ممن نسب إليه نجد من الواجب علينا أن نناقشه في إيجاز، فعسى أن يجول برأس غيره، وعسى أن يتخذ ضعاف الإيمان من نشره ذريعة للدعوة إلى التردد والهزيمة وتثبيط العزائم، فإن ضعف الإيمان هو الذي أدى بنا إلى هذه الحال وإلى هذا المآل. إنَّ من المقررات الشرعية أنه يجب على المفتي أن يعرف الواقعة المفتى فيها على وجهها. . . والواقعة أن طائفة جُمعت من أنحاء العالم وقد سلطهم أعداء الإسلام على المسلمين في بقعة من الأرض، فأخرجوهم من ديارهم ومزقوهم كل ممزق، وتركوهم لا مأوى يأوون إليه، ولا مدد يتغذون منه، وأخذ أولئك المغتصبون يذبحون في الباقين، فلم يُبقوا منهم بقية، وما من عهد تعاهدوا عليه إلا نقضوه، وما من مبدأ إنساني إلا انتهكوه، فهل يجوز الصلح معهم بإقرارهم على الأرض التي اغتصبوها، وليتمكنوا من الغدر

---

(١) المصدر السابق، العدد السابق، ص٣٧٠.

(٢) المصدر السابق، العدد (٨)، سنة (٩)، صفر ١٣٧٥هـ/ سبتمبر وأكتوبر ١٩٥٥م، ص٤٩٤.

بالمسلمين إن اطمأنوا إلى عهدهم كما فعلوا في الماضي؟ فهل يجوز الصلح على إبرائهم من الأرواح التي أزهقوها، وغسل أيديهم من الدماء التي أراقوها، وتنقيتهم من الأعراض التي انتهكوها؟ أيجوز هذا شرعاً أم لا يجوز؟ وإنا نرى أن الواجب هو أن نقول: الصلح (مع اليهود) غير جائز مطلقاً للأسباب التالية:

١ ـ **أنه إقرار للظلم**، وأكل أموال الناس بالباطل، وإقرار لقتل الأبرياء وانتهاك الأعراض، وإقرار مثل هذا حرام، والنبي ﷺ يقول: «كُلُّ صُلْحٍ جَائِزٌ إلاَّ صُلْحاً أحَلَّ حَرَاماً أو حَرَّمَ حَلالاً»[1].

٢ ـ **أن الصلح لا يجوز بين المسلمين وغيرهم إلا إذا كان فيه مصلحة للمسلمين تزيد على المصلحة في قتالهم**، ولا شك أن الصلح مع هؤلاء مع تشريدهم للمسلمين واغتصاب أرضهم والتمكين لهم من خَدعهم مرة أخرى ليس من مصلحة الإسلام في شيء. إنما فيه الضرر كل الضرر.

٣ـ **أن هؤلاء قد عُرفت منهم الخيانة**، فما برُّوا بعهد، ومن عقد المسلمون معه صلحاً وتبين أنه يريد الخيانة ينبذ إليه عهده. كما قال تعالى: ﴿وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِن قَوْمٍ خِيَانَةً فَانْبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَىٰ سَوَآءٍ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْخَآئِنِينَ﴾ [الأنفال: ٥٨]»[2].

وفي سنة (١٩٥٦م) كتب عدة مقالات بعنوان: **(الجزائر الدامية)** جاء فيها: «إن السكوت في هذه الحال (عن قصف الجزائريين) تأييد للظالم، وخذلان للمظلوم، وإقرار للظلم، وقطع للرحم، ورضاً بهتك حمى الإسلام وأعراض المسلمين...»[3] ودعا فيها إلى مقاطعة سلع الأعداء، وكشف

---

(١) سنن أبي داود، كتاب الأقضية، باب الصلح، رقم (٣٥٩٤)، وهو حسن صحيح.

(٢) لواء الإسلام، عدد (٨)، سنة (٩)، صفر ١٣٧٥هـ/ سبتمبر وأكتوبر ١٩٥٥م، ص٥٠٠.

(٣) المصدر السابق، عدد (٢)، سنة (١٠)، شوال ١٣٧٥هـ/ مايو ١٩٥٦م، ص١٠٢.

النيات السيئة للصليبيين[١]. كما بيَّن فيها حقيقة المعركة بأنها حرب دينية وليست مدنية، وهي حرب وحشية وليست حرباً إنسانية، وهي حرب فاجرة وليس حرباً قانونية[٢].

وعندما تعرضت مصر وقطاع غزة للعدوان الثلاني سنة (١٩٥٦م) كتب مقالاً بعنوان: (**الجهاد.. الجهاد**) دعا فيه إلى الجهاد وأنه ماض إلى يوم القيامة[٣].

وبعد حرب (١٩٦٧م) كتب مقالاً بعنوان: (**عدة الجهاد والصبر والإيمان**) دعا فيه إلى إدخال الغزوات في الإسلام وقواعد الجهاد ضمن مواد الكليات العسكرية[٤]، وكتب مقالاً بعنوان (**الجهاد الآن فرض عين**) جاء فيه: «فإن دخل العدو الديار، واحتل جزءاً من الأرض الإسلامية، كان الجهاد فرضاً عينياً أيضاً على كل قادر على حمل السلاح، والعمل له يكون فرضاً عينياً أيضاً على كل قادر عليه ذكراً كان أو أنثى، كل بمقدار طاقته، وبمقدار ما يحسن من عمل بلا موناة ولا قصور»[٥]، ودعا المسلمين إلى إنقاذ المسجد الأقصى بأنفسهم، وترك اللجوء إلى المؤسسات الدولية، فإنها يسيطر عليها أعداء الإسلام[٦]، وكتب عدة مقالات عند حريق اليهود للمسجد الأقصى.

وبعد حرب رمضان = أكتوبر (١٩٧٣م) ألقى عدة محاضرات في الدعوة إلى الجهاد[٧].

---

(١) المصدر السابق.
(٢) المصدر السابق، عدد (١٢)، سنة (١٤)، شعبان ١٣٨٠هـ/ يناير ١٩٦١م، ص٧٣٨.
(٣) المصدر السابق، عدد (٩)، سنة (١٠)، ١٣٧٦هـ/ ١٩٥٦م، ص٥٤٥.
(٤) المصدر السابق، عدد (٨)، سنة (٢١)، ١٣٨٧هـ/ ١٩٦٧م، ص٤٨٣.
(٥) المصدر السابق، عدد (١)، سنة (٢٢)، ١٣٨٨هـ/ ١٩٦٨م، ص٢٢.
(٦) المصدر السابق، العدد السابق، ص٢٣.
(٧) ملف الشيخ محمد أبو زهرة المقدَّم للجنة القانون بالمجلس الأعلى بمصر، =

هذا بالإضافة إلى أنه كتب عدة مقالات في وصف الطغاة في القرآن الكريم[١]. ودعا إلى الوحدة الإسلامية بين المسلمين[٢]. وتصدى لأعداء الثقافة الإسلامية المنحرفين من الشيوعيين والعلمانيين[٣]. وانتقد بعض تصرفات الحكام المعاصرين.

ثانياً: وأما من **الناحية الاجتماعية** فقد عمل الغرب على إضعافها في البلاد الإسلامية، حتى أصبح الفرد لا يشعر بمسؤوليته أياً كان دوره في المجتمع، فهو جشع في المطالبة بحقه، ومهمل كل الإهمال بواجباته تجاه الغير. وأُدخلت المرأة كسلاح في المعركة ضد المسلمين، وقد وجد الغرب من يؤيده من المسلمين في ذلك مثل: (قاسم أمين) الذي نادى بتحرير المرأة من قيود الإسلام وأحكامه، وتبنى القضية فريق من النسوة على رأسهن (هدى شعراوي)، وفريق من الرجال المدافعين عن حقوق المرأة، وأصبح الحق الأول الذي تطالب به النسوة السفور، فقد سافرت (هدى شعراوي) بنت محمد باشا سلطان إلى فرنسة للتعليم، وسافرت محجبة، ولكنَّها لما رجعت خلعت الحجاب، وأصبحت تستقبل الرجال الأجانب دون حجاب، وتحلَّق حولها مجموعة من الرجال والنساء، وقامت مجموعة من النساء بمظاهرة في ميدان قصر النيل أمام ثكنات الجيش البريطاني سنة (١٩١٩م) هتفن فيها ضد الاحتلال، وقمن بخلع الحجاب عن رؤوسهن، والإلقاء به على الأرض، وسكبن عليه النفط، وأشعلن فيه النار[٤]. هذا بالإضافة إلى ظهور بعض الأمراض الاجتماعية: كحرمان

= ضمن ملحقات كتاب أبو زهرة لوهدان، ص٤٢١.

(١) الفكر الإسلامي، عدد (٧) السنة الثانية، عدد (٨)، وعدد (٩)، ١٣٩١هـ/ ١٩٧١م.

(٢) لواء الإسلام، عدد (٤)، السنة (١)، ١٣٧١هـ/ ١٩٥٢م، ص٣٦٤.

(٣) المصدر السابق، عدد (١٠)، السنة (١٥)، ١٣٨١هـ/ ١٩٦١م.

(٤) واقعنا المعاصر، لمحمد قطب، ص٢٥٠ ـ ٢٥٨؛ والشيخ علي الخفيف لمحمد شبير، ص١٤.

بعض الورثة من الميراث تحت شعار الوقف الأهلي وغير ذلك.

والناظر في إنتاج الشيخ محمد أبو زهرة العلمي يجده قد تصدى للأمراض الاجتماعية التي تفشت في المجتمع الإسلامي، فبيَّن في أكثر من بحث ومقال موقفه منها، ومن ذلك: **(إصلاح الأسرة)** و**(نظرات في قانون الأسرة)** و**(مشكلة الأوقاف)** و**(المجتمع القرآني)**، وسيأتي تعريف بهذه الأبحاث في الفصل الثاني - إن شاء الله تعالى - وعقد عدة ندوات في مقر مجلة (لواء الإسلام) تتعلق بالناحية الاجتماعية، ومن ذلك ندوة: **(مساواة المرأة بالرجل في الميراث)**[1] وندوة: **(قانون الأسرة وتقييده بأحكام الإسلام)**[2]، وندوة: **(تعدد الزوجات)**[3] هذا بالإضافة إلى عشرات المقالات في هذا الجانب ومن ذلك: **(الفضيلة سبيل السلام)**[4] و**(الصلاح والفساد)**[5] و**(الأخلاق الأخلاق)**[6].

ثالثاً: وأما الناحية العلمية فقد عمل الغرب على إضعافها بقصد إحلال الثقافة الغربية محل الثقافة الإسلامية، فسيطر الاستعمار في الدول العربية على التربية والتعليم، وغيَّر كثيراً من المناهج الدراسية، وبعث المبعوثين إلى الجامعات الغربية لغسل أدمغتهم وتحويل أنظارهم، فانبهر الكثير منهم بالعلوم الغربية التجريبية، وجعلوها تطغى على العلوم الشرعية: من عقيدة وتفسير وحديث، وغير ذلك، مما أدى إلى ظهور دعوات هدَّامة في مجال التعليم كالدعوة إلى العامية بدلاً من اللغة العربية الفصحى، واتخاذ العامية أداة للكتابة

---

(١) لواء الإسلام، عدد (٧)، السنة (٢١)، ١٣٨٧هـ/ ١٩٦٧م، ص٤٣٨ - ٤٥١.
(٢) المصدر السابق، عدد (١١)، السنة (١٣)، ١٣٨٩هـ/ ١٩٦٠م، ص٧٥٨ - ٧٦٦.
(٣) المصدر السابق، عدد (٦)، السنة (٢١)، ١٣٨٧هـ/ ١٩٦٧م، ص٣٦٥ - ٣٨٣.
(٤) المصدر السابق، عدد (٥)، السنة (١١)، ١٣٨٠هـ/ يونيه ١٩٦٠م، ص٢٨٨.
(٥) المصدر السابق، عدد (١٢)، السنة (٢٢)، ١٣٨٨هـ/ ١٩٦٨م، ص٦٥١.
(٦) المصدر السابق، عدد (٥)، السنة (٢٢)، ١٣٨٨هـ/ ١٩٦٨م، ص٢٥٩.

والتأليف، والدعوة إلى أن الشعر الجاهلي منحول للطعن في إعجاز القرآن الكريم، والدعوة إلى نبذ السنَّة بحجة أنه دخلها الموضوع وغير الصحيح، واختلط الصحيح بغير الصحيح، فيكفي القرآن وحده، وقد عمل الاستعمار على إبعاد خريجي الأزهر عن الوظائف الحكومية بحجة عدم معرفتهم بواقع العلوم العصرية، وحصروهم في المساجد والكتاتيب، مما أدى ذلك إلى إضعاف الثقة بهم، وإضعاف الدراسة الشرعية في الأزهر والمدارس الشرعية. ومما ساعد على ذلك جمود بعض العلماء وتعصبهم لمذاهبهم الفقهية[1].

والناظر في إنتاج الشيخ محمد أبو زهرة العلمي يجده قد تصدى بكل ما يملك من قوة إلى أعداء الثقافة الإسلامية في عدة مقالات وأبحاث وندوات.

وفي مقال له بعنوان: **(أعداء الثقافة الإسلامية)** جاء فيه: «قد ابتلي الإسلام في هذا العصر برجال مُكِّن لهم في الماضي ولا يزالون مستمسكين بهذا التمكين إلى الآن، وإن أولئك قد نصبوا للتهوين من شأن الثقافة الإسلامية إذ قد بغَّضت لهم هذه الثقافة كما يبغِّض الضوء الساطع لمن أرمدت عيناه، يأكل السل قلوبهم بغضاً للعلوم الإسلامية التي تلتمس من القرآن الكريم، وسنَّة نبيِّه الشريفة؛ لأنهما القطب الذي ينبعث منه نور الإسلام، وتدور حوله الحقائق الإسلامية.. وقد اختص أولئك القرآن بمعاول هدمهم، وتوجيه ريبهم، واتخذوه هدفاً يريشون سهامهم المسمومة إليه. ويوجهونها نحوه، عساهم ينالون من هديه، أو ما اختصه الله تعالى بحفظه خالداً باقياً إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها، تحقيقاً لقوله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾ [الحجر: ٩] ابتدؤوا في هجومهم على القرآن الكريم منذ أكثر من ثلاث وثلاثين سنة..»[2].

---

(١) الشيخ علي الخفيف، لمحمد شبير، ص١٥.

(٢) لواء الإسلام، عدد (١١)، السنة (١٣)، ١٣٧٨هـ/ ١٩٥٩م، ص١٩.

ثم كتب عدة مقالات حول القرآن والدفاع عنه والرد على المقالات التي نشرت في الصحف ضده، ومن هذه المقالات: (حول القرآن)[1] وثلاثة مقالات بعنوان: (القرآن.. القرآن)[2].

وكتب عدة مقالات في منزلة السنَّة من القرآن الكريم، وفي الدفاع عنها بعنوان: **(السنَّة علم النبوة)**[3] و**(حول صحيح البخاري: أحاديث الآحاد)**[4] هذا بالإضافة إلى مشاركته في الندوات العلمية التي عقدتها مجلة (لواء الإسلام) بعنوان: **(المنحرفون والسنَّة)**[5] و**(أحاديث الآحاد)**[6].

وكتب رحمه الله عدة مقالات في بيان ثبات شريعة الإسلام وبقائها تحت عنوان: **(شريعة الله باقية خالدة)**[7] و**(المنحرفون يعطِّلون نصوص الإسلام)**[8] و**(المبتدعون والتجديد)**[9]، **(التجديد في الإسلام)**[10]، و**(بدا الصبح لذي عينين)**[11] هذا بالإضافة إلى مشاركته في ندوات مجلة (لواء الإسلام): (زحف

---

(١) المصدر السابق، عدد (٢)، السنة (١٣)، ١٣٧٨هـ/ ١٩٥٩م، ص٨٩.
(٢) مجلة المسلمون، العدد (٣)، ١٣٩١هـ/ ١٩٧١م، ص٢٣، ٤/ ٣٠، ٥/ ١٧.
(٣) مجلة حضارة الإسلام، عدد (٥)، السنة (٨)، ١٣٨٧هـ/ ١٩٦٧م، ص٢١.
(٤) لواء الإسلام، عدد (٧)، السنة (٢٠)، ١٣٨٦هـ/ ١٩٦٦م، ص٤١٤.
(٥) المصدر السابق، عدد (٣)، السنة (١٢)، ١٣٧٧هـ/ ١٩٥٨م، ص١٧٦ - ١٨٥.
(٦) المصدر السابق، عدد (١٠)، السنة (٢١)، ١٣٨٧هـ/ ١٩٦٧م، ص٦٢٣ - ٦٣٧.
(٧) المصدر السابق، عدد (٩)، السنة (١٥)، ١٣٨١هـ/ ١٩٦١م، ص٥٠٦.
(٨) المصدر السابق، عدد (١٠)، السنة (١٥)، ١٣٨١هـ/ ١٩٦١م، ص٥٦٢، ٦٢٦.
(٩) المصدر السابق، عدد (٤)، السنة (١٠)، ١٣٧٥هـ/ ١٩٥٦م، ص٢٣٠.
(١٠) المصدر السابق، عدد (٤)، السنة (٥)، ١٣٧٠هـ/ ١٩٥١م، ص٥٣٥.
(١١) المصدر السابق، عدد (٩)، السنة (١٣)، ١٣٧٩هـ/ ١٩٥٩م، ص٥٣٥، =

الثقافة الأجنبية)[١] **و(تطوير الشريعة الإسلامية)**[٢].

وفي الرد على دعاة العامية شارك في ندوتين لمجلة (لواء الإسلام)، الأولى بعنوان: **(بين العامية والفصحى)**[٣]، والثانية: **(إحلال العامية محل الفصحى)**[٤].

المطلب الثاني
نشأته وتكوينه العلمي

لقد حظي الشيخ محمد أبو زهرة بنشأة طيبة، حيث ولد في أسرة محترمة وجَّهته منذ نعومة أظفاره إلى حفظ القرآن، وهيأت له سبل الوصول إلى أفضل المعاهد العلمية في عصره، والاتصال بخيرة الأساتذة حتى فاق أقرانه، وأثبت وجوده العلمي أمام زملائه من الطلاب والأساتذة، حتى نال أعلى الشهادات العلمية. وسوف أتكلم في هذا المطلب عن مولده، وأسرته، وحفظه للقرآن الكريم، والتحاقه بالمعهد الأحمدي الأزهري بطنطا، ومدرسة القضاء الشرعي، ومكتب للمحاماة، ودار العلوم، وشيوخه الذين أثَّروا فيه، وفيما يلي بيان ذلك.

أولاً ـ مولده:

ولد الشيخ محمد أحمد مصطفى أبو زهرة الششتاوي[٥] في سنة

= ٥٩٩، ٦٦٣، ٧٢٧.

(١) المصدر السابق، عدد (٩)، السنة (٨)، ١٣٧٤هـ/ ١٩٥٥م، ص٥٧٧.

(٢) المصدر السابق، عدد (٣) السنة (١٨)، ١٣٨٤هـ/ ١٩٦٤م، ص٢٩٦.

(٣) المصدر السابق، عدد (٣)، السنة (٢٠)، ١٣٨٥هـ/ ١٩٦٦م، ص١٧٥.

(٤) المصدر السابق، عدد (٩، ١٠)، السنة (٢٣)، ١٣٨٩هـ/ ١٩٦٩م، ص٥١٥.

(٥) انظر ترجمته في المصادر التالية: تجربتي مع الحياة، للشيخ أبو زهرة، مجلة الهلال، السنة الثانية والثمانون، (١٣٩٤هـ ـ ١٩٧٤م)، ص٥٣، ٥٧؛ موت=

(١٣١٦هـ)، والتي توافق سنة (١٨٩٨م)، حيث ولد بالتحديد في ٢٩/ ٣/ ١٨٩٨م كما أفادت شهادة ميلاده التي نشرها الدكتور ناصر وهدان[1]. وكانت ولادته في مدينة المحلة الكبرى بمصر، وهي تقع إلى الشمال من مدينة طنطا، وإلى الشرق من مدينة قطور، وإلى الشمال الغربي من مدينة سمنود. ويتبع

= عالم (الشيخ محمد أبو زهرة)، لعبد الله العقيل، مجلة المجتمع الكويتية، شهر ربيع أول ١٣٩٤هـ - إبريل ١٩٧٤م، ص١٤ - ١٦؛ ومن أعلام الحركة الإسلامية المعاصرة، لعبد الله العقيل، ص٥٨٣ - ٥٩٢؛ محمد أبو زهرة شيخ الفقهاء، لعبد المعز الجزار، مجلة الأزهر: ج(٤)، السنة (٤٦) ١٣٩٤هـ/ ١٩٧٤م، ص٤٦٤ - ٤٦٥؛ آخر كلمات أبو زهرة، لمحمد نعيم، مجلة الوعي الإسلامي الكويتية، ١٣٩٤هـ/ ١٩٧٤م، العدد (١١٣)، ص٨٣، جوانب من حياة محمد أبو زهرة، لعبد الله المحمودي، مجلة لواء الإسلام، عدد (١ ، ٢)، السنة (٢٩)، ١٣٩٤هـ-١٩٧٤م، ص٥٢-٥٦، الأستاذ محمد أبو زهرة رحمه الله، للدكتور عدنان زرزور، حضارة الإسلام، العدد (٣)، السنة (١٥)، ١٣٩٤هـ/ ١٩٧٤م، ص٣٩ - ٥١، الأستاذ الشيخ محمد أبو زهرة، أبرز رجال الفقه الإسلامي المعاصرين، وهبة الزحيلي، مجلة الفكر الإسلامي اللبنانية، العدد (٥)، ١٣٩٢هـ/ ١٩٧٢م، ص٥٤ - ٥٩، الشيخ محمد أبو زهرة: انطباعاتي عنه في ملتقى الجزائر لعجاج نويهض، مجلة الأديب اللبنانية، يوليو ١٩٧٤م، ص١٦ - ١٩؛ الأعلام للزركلي: ٦/ ٢٥؛ المستدرك على معجم المؤلفين لعمر كحالة، ص٥٨٥؛ الشيخ محمد أبو زهرة، لفاروق منصور، مجلة الأمة القطرية، العدد (٥)، ١٤٠١هـ/ ١٩٨١م، ص١٧ - ٢١؛ أعلام القرن الرابع عشر، لأنور الجندي، ص٣٥-٤٩؛ أبو زهرة (٣) أجزاء، أبو بكر عبد الرزاق، جهود محمد أبو زهرة في الدعوة لمنجد السيد شادي سنة ١٩٨٩م، مشاهير التونسيين، لمحمد بوذينة، ص١٤ - ١٥؛ أبو زهرة عالماً إسلامياً لناصر وهدان، النهضة الإسلامية لمحمد رجب البيومي: ٢/ ٢٧٥-٢٩٢؛ موسوعة أعلام مصر، عبد الحميد السحار: ٣/ ٧٨؛ المحلة الكبرى لمحمود الشرقاوي، ومحمد رجب، ص٤٥.

(١) أبو زهرة عالماً إسلامياً، لناصر وهدان، ص٤١٤.

المحلة الكبرى (٤٩) قرية[1]، وهي مدينة عريقة ذكرها ابن بطوطة في رحلته، حيث قال فيها: «وهي جليلة المقدار، حسنة الآثار، كثيرٌ أهلها، جامعٌ بالمحاسن شملُها»[2] وهي من أهم المراكز الزراعية والصناعية والتجارية في مصر، فتحيط بها مزارع القطن، وتجلب إليها المحصولات الزراعية، وتقوم على ربوعها مصانع الغزل والنسيج، ونشأ في أكنافها فطاحل العلماء؛ أمثال: سراج الدين البلقيني، وجلال الدين المحلي، وابن حجر الهيتمي، والشيخ توفيق محمد سبع، والشيخ يوسف القرضاوي... وغيرهم[3].

ثانياً ـ أسرته:

ينتسب الشيخ محمد أبو زهرة إلى أسرة طيبة محافظة على الدين والقيم الإسلامية، وكانت موضع احترام وإجلال وتقدير كما يقول الشيخ نفسه: «أسرتي التي كانت عزيزة في مالها، عزيزة في نفسها، ولم تصل إلى درجة الثراء قط، ولكنها كانت دائماً في موضع الاحترام والإجلال والتقدير»[4]. وشهد بذلك كل من محمود الشرقاوي ومحمد رجب صاحبا كتاب (**المحلة الكبرى**)، حيث قالا: «عائلة أبي زهرة من أبرز عائلات المحلة الكبرى، وعميدها مصطفى أبو زهرة الششتاوي، ويلقب بشيخ المحلة لتبحره في علوم الدين والدنيا، ولوقوفه مع أهل المحلة ضد ظلم القصر وأعوانه، ولقبه بالششتاوي نسبة إلى بلدته الأصلية (ششتا) مركز زفتي بمحافظة الغربية، وله مسجد

---

(١) المحلة الكبرى: تاريخ وشخصيات لمحمود الشرقاوي، ومحمد رجب، ص١٨.

(٢) رحلة ابن بطوطة، ص٣١.

(٣) المحلة الكبرى، لمحمود الشرقاوي ومحمد رجب، ص٢٧، ٣١، ٣٥، ٨٠، ٨٨.

(٤) مقال: (تجربتي مع الحياة) للشيخ أبو زهرة، مجلة الهلال، السنة (٨٢)، ١٩٧٤م، ص٥٥.

معروف بمسجد الششتاوي»[1].

وإذا كان جده وجيهاً في قومه، فإنَّ والده عرف بالتدين والتمسك بأحكام الإسلام ومكارم الأخلاق وحفظ القرآن الكريم. وكذلك والدته السيدة خضرة، كانت تحفظ القرآن حفظاً جيداً، وترتله ترتيلاً، وتغنيه دائماً لأولادها ومن بينهم (محمد) فإنها كانت تراجع له ما يحفظه في المكتب، وقد نجح الوالدان في تربية أولادهما وتعليمهم أحسن تعليم. فالأخ الأكبر واسمه (عبد الفتَّاح) تعلَّم القانون، وعمل وكيل محام بمدينة المحلة الكبرى، وتوفي سنة (١٩٦٩م) والأخ الثاني واسمه (مصطفى) وهو أكبر من الشيخ محمد سنّاً تعلم الهندسة وعمل أستاذاً لعلم هندسة الطيران المدني في هندسة القاهرة، وهو منشئ فن الطيران في مصر توفي سنة (١٩٤٦م)، وأخوه الثالث (عبد العزيز) وهو أصغر من الشيخ محمد سنّاً، توفي سنة (١٩٧٠م) وترك ولداً مهندساً اسمه (رشيد) وبنتاً عملت مدرِّسة اسمها (عايدة) وتعهدهما الشيخ محمد بالرعاية والتربية، وأما أخوات الشيخ: (سكينة) وعملت مديرة مدرسة بالقاهرة، و(فاطمة) و(روحية).

ففي وسط هذه البيئة المتمسكة بالدين والمهتمة بالعلم نشأ الشيخ، فكان لها أثر كبير في شخصيته وتكوينه العلمي كما يقول الشيخ نفسه: «نشأت في أسرة بين الغنى والفقر وإلى الفقر أقرب، ولكنها كانت مستورة الحال، واشتهرت بالعلم والذكاء، وقد نبغ فيها الدكتور مصطفى أبو زهرة منشئ فن هندسة الطيران في مصر»[2].

ولم يكن الشيخ محمد أبو زهرة أقل شأناً من أفراد تلك العائلة الكريمة، بل فاقهم في الذكاء والعلم والوجاهة، حتى قال فيه الشيخ عبد المعز الجزار بعد

---

(١) المحلة الكبرى لمحمود الشرقاوي ومحمد رجب، ص٤٥.
(٢) مقال: (تجربتي مع الحياة) السابق، ص٥٣.

وفاته: «ولا أكون مغالياً إذا قررت أن قرننا لم يشهد عالماً فذّاً أوتي ما أوتيه أبو زهرة من ذكاء نادر، وخصوبة ذهن، وبسطة في العلم، وقوة إدراك وملاحظة، وغزارة مادة في أسلوب سليم، ووفرة إنتاج في الفقه والتفسير والحديث، ولغة القرآن والتراجم والمحاضرات والندوات في الداخل والخارج»[1].

ثالثاً ـ حفظه للقرآن الكريم:

إن أول ما قرع آذان الصبي النابه محمد هو ترتيل القرآن، فقد كانت والدته السيدة خضرة ترتله له ترتيلاً، ولما وصل إلى سنٍّ تلقي العلم أدخله أبوه (الكتَّاب) لحفظ القرآن الكريم، وكانت أمه تراجع له ما يحفظه، وقد استطاع أن يحفظ القرآن الكريم وهو في سن التاسعة على يد بعض الشيوخ مثل الشيخ محمد الجمال إمام مسجد الدهانية، والشيخ محمد الحيكا إمام مسجد الحنفي، والشيخ مرسي المصري إمام مسجد الشيخ عبد ربه[2]. يقول الشيخ أبو زهرة عن بداية حياته العلمية: «لقد ابتدأت حياتي بدخول المكتب لحفظ القرآن»[3].

هذا هو شأن الأسر الحريصة على تعليم أبنائها في ذلك الوقت، فقد كانوا يعدون الانتساب إلى الأزهر شرفاً تتسابق إليه الأسر، وكانت الأسر التي تحوي ضمن أفرادها (عالماً) من علماء الأزهر تصبح محطّ الأنظار، سواءً في العاصمة أو في الأقاليم، ويُنظر إليها بالتبجيل والإكبار؛ لأن (العلم) في حس الناس هو علم الدين الذي هو خير الدنيا والآخرة، ولأن وظائف الدولة يحتل معظمها خريجو الأزهر، فينالون في المجتمع الإسلامي كل وسائل الرفعة والصعود[4].

---

(١) مقال: (محمد أبو زهرة شيخ الفقهاء) لعبد المعز الجزار، مجلة الأزهر، الجزء (٤)، السنة (٤٦)، ١٣٩٤هـ/ ١٩٧٤م، ص٤٦٤.

(٢) جهود الشيخ أبو زهرة في الدعوة، لمنجد شادي، ص٨ـ٩.

(٣) مقال (تجربتي مع الحياة)، ص٥٣.

(٤) واقعنا المعاصر، لمحمد قطب، ص٢١٨.

هذا بالإضافة إلى أن حفظ القرآن في الصغر يقوِّي الحافظة والإرادة عند المتعلم، ويمكنه من اللغة العربية والنطق السليم بها. وقد عقَّب الشيخ أبو زهرة على ابن خلدون الذي استحسن للمتعلم تأخير حفظ القرآن الكريم إلى ما بعد المرحلة الأولى حتى يُمْكِنَه أن يفهمه في الجملة، فيحفظ ما يفهم بقوله: «لا نستحسن ما استحسنه ابن خلدون؛ لأن من يتجاوز المرحلة الأولى تتقاصر همته عن حفظ القرآن، فلا يحفظه ولا يفهمه، ولأننا لاحظنا أن الذين يحفظون القرآن في مراحلهم الأولى تقوَّم ألسنتهم، ولأن الإجبار على الحفظ فوق أنه يقوي الحافظة ويرهفها، فهو يقوي الإرادة ويشحذها، إذ إن الإرادة تقوى في الطفل بتعوده قهر رغباته وأهوائه، واستهدافه إرضاء مربيه بإرادة مختارة قوية، ولذلك لا نجد في الناشئة التي تربى بالترغيب فقط إرادة قوية حازمة عندما تصطدم رغباتهم بموجب العقل وقوانين الاجتماع. أما الذين يتربون رغباً ورهباً فإنهم يكونون ذوي إرادة ضابطة تحول بينهم وبين التردي في موبقات الهاوية»[١].

رابعاً ـ التحاقه بالمدارس الراقية:

بعد أن حفظ الشيخ محمد الكثير من القرآن في الكُتَّاب، وتعلم فيها مبادئ الكتابة والقراءة والحساب، انتقل إلى المدارس الراقية التي تعلِّم العلوم المدنية من تاريخ وجغرافية ورياضيات وكيمياء وفيزياء. هذا بالإضافة إلى علوم العربية وآدابها والدراسات الدينية المنهجية وغير ذلك. يقول الشيخ عبد المعز الجزار في وصف هذه المدارس: «التحق بالمكاتب الراقية، وكان منهاجها كمنهاج المدارس الابتدائية القديمة لولا أنه ينقصها اللغة الإنكليزية، ولكنه استعيض عنها بدراسات دينية وعربية»[٢] ويقول أبو بكر عبد الرزاق عن هذه

---

(١) تنظيم الإسلام للمجتمع، لمحمد أبو زهرة، ص١٧٣.

(٢) مقال الشيخ عبد المعز الجزار عن الشيخ محمد أبو زهرة ضمن كتاب أبو زهرة في رأي علماء عصره، لأبي بكر عبد الرزاق: ٢/ ٢١٦.

المدارس: «انصرف إلى المدارس الراقية وبها أتم حفظ القرآن الكريم، وتعلّم مبادئ العلوم المدنية كالرياضة والجغرافية بالإضافة إلى العلوم العربية، وكانت المدارس الراقية ـ في ذلك الوقت ـ تشبه إلى حد كبير التعليم الابتدائي فيما بعد، الذي استبدل بالتعليم الإعدادي الآن ماعدا تعلم اللغة الإنكليزية»(١).

خامساً ـ التحاقه بالمعهد الأحمدي الأزهري بطنطا:

بعد أن أتم الشيخ محمد أبو زهرة حفظ القرآن الكريم واستيعاب الثقافات الأولية في المدارس الراقية أُرسل إلى طنطا، فدخل المعهد الأحمدي الأزهري في الجامع الأحمدي، وكان ذلك سنة (١٣٣١هـ = ١٩١٣م) حيث قال الشيخ: «لما أخذت أشدو في طلب العلم، وأنا في سن المراهقة دخلت المعهد الأحمدي بطنطا»(٢). وفي هذا المعهد بدت عليه مظاهر النبوغ والتفوق، حتى إن الشيخ الأحمدي الظواهري شيخ المعهد الأحمدي قرر له مكافأة مالية لتفوُّقه وتميُّزه على أقرانه، كما اقترح أن تختصر له الدراسة في الأزهر، وكانت آنذاك خمسة عشر عاماً ليتمكن من اجتيازها في مدة أقل، ولكن هذا الاقتراح لم ينفذ لصعوبته قانونياً(٣).

هذه المظاهر لم يوجد أساسها في الشيخ في هذه اللحظة، وإنما هو موجود فيه منذ الصغر، كما يقول عن نفسه: «اختلطت حياتي بالحلو والمر، وكنت في صدر حياتي أرى مُرَّ الحياة، وأرى حلوها جداً، لقد ابتدأت حياتي العلمية بدخولي المكتب لحفظ القرآن، وإذا كان النبات قبل أن يستغلظ سوقه يعيش في الحب المتراكب، وقد يرى بالمجهر صورة النبات في ذلك الحب، فكذلك ينشأ الناشئ منّا وفي حبته الأولى في الصبا تكمن كل خصائصه في

---

(١) أبو زهرة إمام عصره، لأبي بكر عبد الرزاق: ١/ ٢٥.
(٢) تجربتي مع الحياة، لمحمد أبو زهرة، ص٥٣ ـ ٥٤ من مجلة الهلال السابق ذكرها.
(٣) أبو زهرة، لناصر وهدان، ص٣٥.

الكبر، وكنت أشعر وأنا في المكتب بأمرين ظهرا في حياتي فيما بعد. **الأمر الأول: اعتزازي بفكري ونفسي** حتى يقال عني إني طفل عنيد، **والأمر الثاني: أني كنت أتضايق من السيطرة**، ولعلَّ الأمرين متلازمان؛ لأن الاعتزاز بالنفس يتولَّد عنها بعض السيطرة، ولما أخذت أشدو في طلب العلم، وأنا في سن المراهقة دخلت المعهد الأحمدي (بطنطا) فظهر في طبيعتي أمر أحسسته، ولعلَّه من مظاهر النزعتين السابقتين، وهو أني كنت أفكر لِمَ يوجد الملوك، وبأي حق يستعبد الملوك الناس، **فكان كبر العلماء عندي بمقدار عدم خضوعهم لسيطرة الخديوي** الذي كان أمير مصر في ذلك الوقت. وكبر في نظري عالم كبير؛ قال للخديوي، وقد أخذ يطلع على أسئلة المنطق التي وضعها ذلك الشيخ لطلبة المعهد السكندري، فقال للخديوي: وماذا تعرف من علم المنطق؟ قال شيخ المعهد: أتشتم الخديوي؟ فكبر ذلك الشيخ في نظري، واهتززت بالإعجاب به، حتى كنت إذا رأيته اهتزت نفسي بالإعجاب. واستمر ذلك الشيخ له الحظوة العليا في تقدير طالب علم مثلي حتى رأيته يتملق ويصبح من رجال أحمد فؤاد سلطان مصر، فذهبت كل روعة له عندي، وانتقلت من النقيض إلى النقيض»[1].

فإذا كان لكل شخصية مفتاح ـ كما بيَّن صاحب العبقريات عباس محمود العقاد ـ فإن مفتاح شخصية الشيخ أبو زهرة هو **الاعتزاز بالنفس**، وبما يحمل من فكر ورأي، وما يتولد عن ذلك من بغض للسيطرة، وحب للحرية، واهتزاز قلبه للحُر الرشيد، حتى إنه كتب عدة مقالات في هذا الصدد منها: **(الإسلام الحر الرشيد)** جاء فيه: «حرر الإسلام الإنسان في عقله وفكره ونفسه، وشخصه وإرادته، فصار يفكر حراً، ولا يعمل إلا بحرية من غير انطلاق وبلا تقييد إلا ما يكون في القيد حماية لغيره، وحريته، حتى لا يكون منطلقاً من غير رادع، ولا زاجر، وتكون حريته كحرية الحيوان المتأبد المتوحش المنطلق

---

(١) تجربتي مع الحياة، لمحمد أبو زهرة، ص٥٣ ـ ٥٤.

في البراري والغابات»[1].

هذه الشخصية جعلت الشيخ أبو زهرة لا يستمر طويلاً في معاهد الأزهر وكلياته، ولم يمكث في هذا المعهد الأزهري إلا ثلاث سنوات، ثم انتقل بعدها إلى مدرسة القضاء الشرعي.

سادساً ـ التحاقه بمدرسة القضاء الشرعي:

لكثرة ما سمع الشيخ محمد أبو زهرة عن مدرسة القضاء الشرعي من حيث مناهجها العلمية ومدرسوها وبالأخص ناظرها الأستاذ محمد عاطف بركات اتخذ قراراً بترك الدراسة الأزهرية في معاهد الأزهر وكلياته، والانتقال إلى هذه المدرسة في سنة (١٣٣٤هـ = ١٩١٦م)، وكانت هذه المدرسة قد أنشئت سنة (١٩٠٧م)[2] وهي لا تقبل إلا المتفوقين من الطلاب الأزهريين ليُعدوا إعداداً فقهياً تطبيقياً كما يقول الشيخ علي الخفيف ـ وهو أحد طلابها ومدرسيها ـ في مناهجها وطلابها: «يعد الطالب فيها إعداداً فقهياً تطبيقياً ذا طابع خلقي اجتماعي يؤهلهم لتولي القضاء الشرعي في مصر، وكان منهج الدراسة فيها وما يلقى على طلبتها من العلوم منهجاً تربوياً إصلاحياً روعي فيه استكمال ما كان في الأزهر يومئذ من نقص ماثل في بعض المواد وفي نظم الدراسة ومناهجها، وفي إضاعة الزمن في قراءة كتب من سلف من المؤلفين، وتفهم عباراتها على أي وضع كانت عليه، وفي الحرص على تحميلها من الدلالات والإشارات ما لا تحتمله، مما صرف عن تفهم لباب العلوم، والتعرف على أصولها، وتحصيل لمسائلها، كما روعي في هذه الدراسة أن تكون وافية بدراسة اللغة العربية وعلومها وآدابها، دراسة تكشف عن أسرارها وأحكام دلالاتها وإشاراتها، وجمال أساليبها، وتنوع طرق أدائها، دراسة تعين على فهم

---

(١) لواء الإسلام، عدد (٩)، السنة (٢٠) أغسطس، ١٩٦٦م، ص٥٥١.

(٢) تكلمت عن فكرة إنشاء هذه المدرسة في كتاب الشيخ علي الخفيف، ص٢٢.

كتاب الله، وتبين أسراره، وتعرف أحكامه وشرائعه، وترقى بطلبتها إلى المستوى العلمي الديني القضائي المرجو لهم»[1].

كما يتضمن منهاج هذه المدرسة المسائل العملية المتعلقة بتحرير المحاضر والأحكام، ونظام المحاكم، وطرق المرافعة واللوائح المعمول بها، والقانون الإداري وغير ذلك من المواد المتعلقة بإدارة القضاء[2].

وكان لهذه المدرسة مدير حازم ومربٍّ ناجح شهد له كل من خالطه، أو عمل تحت إمرته وإدارته بذلك. يقول **الشيخ عبد الوهاب خلاف** ـ وهو أحد طلاب هذه المدرسة ومدرسيها ـ: «أشهد بالله أنه كان رجلاً من أفضل رجالات مصر، قوة وإرادة ومضاء عزيمة وشدة حزم، وبعد نظر، وكان لا يخشى في الحق لومة لائم، وأبغض الأخلاق إليه الكذب والرياء والمجاملة والمداهنة، وأبغض الناس إليه المراؤون والمجاملون والمداهنون»[3]. وقال الشيخ محمد أبو زهرة فيه: «ولما دخلت مدرسة القضاء الشرعي، وكان ناظرها العالم ذو الأخلاق محمد عاطف بركات كان شديد الاستمساك برأيه ما دام لم يعلم أنه باطل، وكان قوياً في نفسه، لا يسيطر عليه إلا ضميره وعقله، فمن هذا النبع استقيت ما تغذت به نفسي، وأرضى نزعتي، وإذا كان من الناس من يرى فيَّ تمسكاً ولا أصير وراء الناس، فإن هذا من تلك التربية العالية»[4]. وقال فيه أيضاً حينما قدَّم لرسالة الدكتور مصطفى زيد: «تذكرت أستاذ الأساتذة عاطفاً العبقري الذي لم يفر فريه في التربية أحد، تذكرت فيه ذلك العقل الحر المتطلِّع، والروح

---

(١) الشيخ علي الخفيف، لمحمد شبير، ص٢٣ ـ ٢٤.

(٢) التعليم في مصر لأمين سامي باشا، ص٩٣.

(٣) كلمة الشيخ عبد الوهاب خلاف في ترجمة الشيخ أحمد إبراهيم، مجلة القانون والاقتصاد، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، العددان (٦، ٧)، السنة (١٥)، ص٣٨٧.

(٤) تجربتي مع الحياة، لأبو زهرة، مجلة الهلال، السنة (٥٢)، ١٩٧٤م، ص٥٧.

المشرق والنفس الفياضة، والقلب الكبير، والهمة العالية، والإرادة العازمة، والخلق القوي، والمنزع العلمي»[١].

وقد حظيت هذه المدرسة بمجموعة من المدرسين المتميزين في علمهم وسلوكهم وإخلاصهم وقدرتهم على التأثير في الطلاب. يقول الأستاذ أحمد أمين في وصف المدرسين: «كنت ترى مزيجاً عجيباً من الأساتذة، هذا شيخ أزهري تربى تربية أزهرية بحتة، ودنياه كلها في الأزهر وما حوله، بجانبه أستاذ للتاريخ على آخر طراز تخرج من جامعات إنكلترة، وأستاذ للطبيعة تخرج من أشهر جامعات فرنسة، وعلى رأسهم ناظر تعلّم في الأزهر وفي دار العلوم وفي إنكلترة، وكل واحد من هؤلاء يلون الطلبة بلونه، ويصبغهم بصبغته»[٢]. ويقول الشيخ محمد أبو زهرة في بيان علاقته كطالب مع أحد أساتذة هذه المدرسة وهو الشيخ عبد الوهاب خلاف: «نحن الذين ارتبطنا مع ذلك العالم الجليل برابطة الود والصداقة، وذقنا لطف عشرته، نحس بأنا فقدنا جزءاً من أنفسنا»[٣].

ولم يقتصر أثر هذه المدرسة في الشيخ محمد أبو زهرة على شخصيته التربوية والإصلاحية، وإنما تعداها إلى الشخصية العلمية؛ والتي تميزت بالبحث والتدقيق والتحرير. فهو يقول حينما قدم لرسالة الدكتور مصطفى زيد: «لقد تسابق إلى ذهني وأنا أقرؤها شيوخي الذين تلقيت العلم عليهم، أو تنسمت نسيم العلم في وجوههم، وتغذت روحي بأفاويق المعرفة من فيضهم، تذكرت أشياخي الذين تربوا في دار العلوم، وتذكرت الرعيل الأول ممن تخرجوا في ذلك المعهد الجليل»[٤].

---

(١) تقديم أبو زهرة لكتاب المصلحة في التشريع لمصطفى زيد، ص٦.
(٢) النهضة الإسلامية، لمحمد رجب البيومي: ١/ ١٢٧.
(٣) المصدر السابق: ٥/ ٢١٤.
(٤) تقديم أبو زهرة لكتاب المصلحة في التشريع الإسلامي ونجم الدين الطوفي للدكتور مصطفى زيد، ص٦.

وقال الدكتور عدنان زرزور في أثر هذه المدرسة في شخصية الشيخ محمد أبو زهرة العلمية: «ويمكن القول: إن الأثر الأكبر في شخصية أبي زهرة العلمية وشغفه الذي لا حد له بالمعرفة والمطالعة والتأليف يعود إلى مدرسة القضاء الشرعي التي أنشأتها الحكومة المصرية أصلاً لما رغبت في إصلاح القضاء الشرعي، ولم تستطع أن تعول في ذلك على علماء الأزهر كما قال الشيخ المراغي رحمه الله»[١].

بقي الشيخ محمد أبو زهرة في هذه المدرسة إلى أن تخرج فيها سنة (١٩٢٥م). فعلى الرغم من اتخاذ قرار بإلغاء هذه المدرسة سنة (١٩٢٣م) إلا أنه ظل هو وزميله إسحاق الحداد فيها إلى حين التخرج. وأما باقي الطلبة فقد تم تحويل من هو في السنة الثانية إلى تجهيزية دار العلوم، ومن كان منهم في القسم العالي حُوِّل إلى دار العلوم[٢].

سابعاً ـ التحاقه بمكتب محاماة للتدريب:

بعد أن تخرَّج الشيخ محمد أبو زهرة في مدرسة القضاء الشرعي سنة (١٩٢٥م) التحق بمكتب محاماة للتدريب على مهنة المحاماة، وهي مهنة مكملة للقضاء؛ لأن مهمة المحامي النيابة عن الخصوم في إجراءات التقاضي بالحضور عنهم والدفاع مشافهة أو كتابة بتقديم المذكرات لشرح وجهة نظرهم وما يؤيدها من أوراق ومستندات.

ومصطلح المحاماة من المصطلحات التي عرفها المسلمون بعد احتكاك الدولة العثمانية بالغرب[٣]. وأما المصطلح الذي تداوله الفقهاء المسلمون

---

(١) مقال الدكتور عدنان زرزور عن الشيخ محمد أبو زهرة، مجلة حضارة الإسلام، عدد (٣)، سنة (١٩٧٤م)، ص٤٢.

(٢) تقويم دار العلوم، لمحمد عبد الجواد، ص٥٨ ـ ٥٩؛ وأبو زهرة عالماً إسلامياً، لناصر وهدان، ص١٢٩.

(٣) المحاماة، لمشهور حسن، ص٥.

القدامى فهو وكيل الدعوى، أو وكيل الخصومة؛ ولا مانع من إطلاق مصطلح المحاماة على وكيل الدعوى أو وكيل الخصومة. وقد عرَّف الشيخ محمد أبو زهرة رحمه الله تعالى مصطلح المحاماة بأنه: «العلم بالقانون الذي يستطيع به أن يثبت حق ذي الحق، ويدفع باطل المعتدي؛ معتمداً في ذلك على علمه بما شرع القانون من حقوق، وما ألزم من واجبات، وما قيد به الحريات، حفظاً للجماعة، وتثبيتاً للمصالح»[1].

فإذا كانت مهمة المحامي تقتصر على حماية الحق والذبِّ عنه، ودفع الباطل، ولا تتعدى ذلك إلى حماية الباطل والدفاع عنه فإنها جائزة شرعاً، وهي تدخل حينئذ في مضمون قوله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ [المائدة: ٢].

وقد بقي الشيخ محمد أبو زهرة في مهمة التدريب على المحاماة مدة سنة كاملة؛ مما أدى إلى تكريس الدفاع عن الحق عنده ومقاومة الباطل وأهله، والتصدي للانحراف مهما كان مصدره، وهو ينطلق في ذلك من القاعدة الشرعية: (الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر) التي قررتها الشريعة الإسلامية لحماية حقوق الإنسان وتوجيه الرأي العام بحيث يكون فاضلاً عادلاً. هذا بالإضافة إلى أن هذا التدريب جعله يُكوّن لنفسه منهجاً فكرياً في البحث العلمي الشرعي. كما قال أبو بكر عبد الرزاق: «ولما تخرج فيها عام (١٩٢٥م) عمل سنة بالمحاماة تحت التمرين، وبعد ذلك كوَّن لنفسه منهاجاً في فهم الشريعة وتفسيرها، وكلما تعمق فيها ازداد إيماناً بها»[2].

ثامناً ـ انتسابه لدار العلوم المصرية:

بعد أن أمضى سنة في التدريب على المحاماة قدم طلباً لدار العلوم

---

(١) الخطابة، لمحمد أبو زهرة، ص١٧٥.

(٢) أبو زهرة إمام عصره، لأبي بكر عبد الرزاق: ١/ ٣٠.

المصرية لمعادلة شهادة مدرسة القضاء الشرعي بشهادة دار العلوم (الدبلوم) وطُلب منه أن يستعد لامتحان المعادلة بعد ستة أشهر، وبعد هذه المدة استطاع أن يجتاز امتحان المعادلة؛ ويحصل على شهادة دار العلوم من الخارج (الانتساب) كما قال أبو بكر عبد الرزاق: «أخذ دبلوم دار العلوم من الخارج عام (١٩٢٧م)»[١] ومما يؤكد هذا ما دار بين الشيخ وتلميذه يوسف البدري من حوار في معهد الدراسات العربية بالقاهرة والذي كان يظن أن شيخه خريج القضاء الشرعي فقط، حيث قال: «كنت أعلم أنه خريج مدرسة القضاء الشرعي، وكانت دفعته تضم مجموعة فذة من العلماء، ولم أكن أعلم أنه درس في دار العلوم»[٢].

ثم قال البدري: «في إحدى المحاضرات سألني، وقد لاحقته بكثير من الأسئلة التي حاولت فيها إظهار مدى قراءاتي: كم من الوقت استغرقت لنيل الليسانس؟ فأجبته على الفور: أربع سنوات فقط، وكنت من المتفوقين، فأجابني في بسمة مفاجئة: أتدري كم استغرقت أنا للحصول على شهادتك؟! فأجبته: لا أدري!! فقال الشيخ: في ستة أشهر حصلت على دار العلوم؛ في ستة أشهر. ووجدتني أعلق في سرعة مذهلة: نعم يا مولانا.. أيام الرخص. فضحك الشيخ حتى استلقى، وقد أغرب في الضحك مع ضحكات الطلاب. ثم قال الشيخ: أيام جودة الصنف يا ولد يا يوسف»[٣].

وقد هيأ له الانتساب إلى دار العلوم الاتصال بالأساتذة الأفاضل الذين أخذ العلم عنهم وتأثر بهم، منهم الأستاذ الكبير عبد الحميد حسن عضو مجمع البحوث الإسلامية، وكان الشيخ محمد أبو زهرة يثني عليه كثيراً لدماثة خلقه،

---

(١) المصدر السابق: ١/ ٣١.
(٢) أبو زهرة في رأي علماء عصره، أبو بكر عبد الرزاق: ٢/ ١٧٧.
(٣) المصدر السابق نفسه.

وقد تلقى عليه مادة التربية، كما تعلم منه نظرية: (الأوزة) وهي: إذا أردت أن تمسك بأوزة بين جمع من نظرائها فحدد ما تريده، واستمر في مطاردة من حددت، وحتماً ستحظى بها دون أن يأخذك الإعياء، ويستفاد من هذه النظرية: أن تحديد الهدف المقصود في كل شيء لا بد أن يوصل إلى نتيجة مشرفة[1].

تاسعاً ـ شيوخه:

أخذ الشيخ محمد أبو زهرة رحمه الله العلم والخلق والفضيلة من شيوخ أماجد، وعلماء أفذاذ، ومربّين أصلاء، وجَّهوه إلى الخلق الكريم، والعلم الشرعي الحكيم، والبحث في الفقه، والتدقيق في الآراء، والمناقشة العلمية الحرة للأدلة.

ومن هؤلاء **الشيخ أحمد إبراهيم بك**[2]، الذي قال فيه أبو زهرة: «تذكرت بحر العلم الذي لا تكدره الدلاء، الأستاذ أحمد إبراهيم، تذكرت فقهه الدقيق، وتفكيره العميق، وأُفقه الواسع، ودراساته الفقهية المقارنة المقربة للبعيد، والمؤنسة للغريب، التي تقتنص أوابد الفقه، فتجعلها ذُللاً، قريبة مألوفة، بيّنة مكشوفة، ولقد كان رضي الله عنه أول من خرج بالفقه عن نطاق الفقهاء الأربعة، فدرس مذاهبهم: مذاهب الشيعة الإمامية، والزيدية، والإباضية، والظاهرية، فكشف بهذه الدراسة عن ينابيع الفقه في مختلف اتجاهاته ونواحيه فجزاه الله عن الفقه الإسلامي خيراً»[3].

ومنهم **الأستاذ محمد عاطف باشا بركات**، الذي سنترجم له إن شاء الله تعالى.

---

(١) المصدر السابق: ٢/ ٢١٦.
(٢) ترجمتُ للشيخ أحمد إبراهيم في كتاب الشيخ علي الخفيف من هذه السلسلة، ص٢٧.
(٣) تقديم الشيخ أبو زهرة لكتاب المصلحة في التشريع الإسلامي لمصطفى زيد، ص٧.

ومنهم **الأستاذ عبد الحكيم بن محمد**، الذي قال فيه أبو زهرة: «تذكرت الأستاذ عبد الحكيم بن محمد في سمته وتقاه، وشخصيته القوية، ونفاذ عقله، وقوة ذكائه»[1].

ومنهم: **الشيخ محمد الخضري عفيفي**[2]، الذي قال فيه أبو زهرة: «تذكرت الأستاذ الخضري الذي كان ينساب العلم على لسانه في صوت كأنه الموسيقى، وعلى قلم يضيء النور للحقائق كأنه المصباح المجلو، تذكرت فيه الفقيه، وتذكرت فيه المؤرِّخ الذي لم يسبق في عصره، ولم يلحقه أحد من بعده، وتذكرت فيه الأديب الواسع الأفق الذي التقى في كتابته إشراق الديباجة مع دقة الفقيه وإحاطة المؤرِّخ فكان في عصره نسيج وحده»[3].

ومنهم: **الأستاذ محمد المهدي**، الذي قال فيه أبو زهرة: «تذكرت الأستاذ المهدي، وإعجابه بالأدب العربي، وحسن اختياره، ولطف حسه، ودقة ذوقه، وأسلوبه المسلسل كالنمير العذب، وموازناته الأدبية المصورة للخطباء، وهم يتدفقون على المنابر تدفق السيل في منحدر الوادي، وللشعراء وهم يصفون خلجات النفوس، وحركات القلوب، في موسيقى تهز النفس، وتوقظ الحس»[4].

ومنهم: **الشيخ حسن منصور**، الذي قال فيه أبو زهرة: «تذكرت المفسِّر العميق الأستاذ حسن منصور، تذكرته بسمته الجليل الرائع، وتذكرت صوته العميق في درسه، وعباراته الأنيقة، وألفاظه المنتقاة، وأسلوبه الكلامي، وتذكرت إلقاءه الهادئ الرتيب، وتذكرت خلقه الديني، وأدبه المحمدي، الذي

---

(١) المصدر السابق نفسه.
(٢) ترجمتُ للشيخ محمد الخضري في كتاب الشيخ علي الخفيف، ص٢٨.
(٣) تقديم الشيخ محمد أبو زهرة لكتاب المصلحة لمصطفى زيد، ص٧.
(٤) المصدر السابق نفسه.

يحاول به أن يكون القرآن له خلقاً، ولقد كان رضي الله عنه صورة للسلف الصالح في دينه وتقواه»[1].

ومنهم: **الأستاذ عبد الوهاب خير الدين**، الذي قال فيه أبو زهرة: «تذكرت الأستاذ عبد الوهاب خير الدين الأديب الفقيه المفسِّر الذي كان يذوق الألفاظ والمعاني بذوقه البياني المرهف، كما يذوق الطاعم المطعومات والمشروبات، وتذكرت وقاره، وقوة إيمانه بالله وبرسوله وبالحق، تذكرت حماسته وحرارته في درسه، وصوته القوي المتهدِّج الذي يصل إلى أعماق النفس، وتذكرت تلاوته المستمرة للقرآن كلَّما أحس بفراغ، حتى إنه ليتخذ منه أنيساً مذكراً، محدثاً عن الله جلَّ جلاله بحديثه وكلامه»[2].

ومنهم: **الأستاذ محمد عفيفي**، الذي قال فيه أبو زهرة: «تذكرت الأستاذ **محمد عفيفي** في عمق فقهه، وإصابة نظره وحسن توجيهه، وذكائه، وألمعيته»[3].

ومنهم: **الشيخ عبد الوهاب خلاف**[4]، الذي كانت تربطه بتلميذه الشيخ محمد أبو زهرة علاقة صداقة وود كما ذكرت ذلك عند الحديث عن مدرسي مدرسة القضاء الشرعي.

ومنهم: **الشيخ محمد فرج السنهوري**، الذي بكاه بكاءً حاراً عند سماعه نبأ وفاته[5].

---

(١) المصدر السابق نفسه.

(٢) المصدر السابق نفسه.

(٣) المصدر السابق نفسه.

(٤) ترجمتُ له في كتاب الشيخ علي الخفيف، ص٢٥، وسنفرده إن شاء الله بترجمة مستقلة.

(٥) أبو زهرة في رأي علماء العصر، أبو بكر عبد الرزاق: ٢/ ٤١.

ومنهم: **الشيخ عبد الجليل عيسى**، الذي كان يحب الشيخ محمد أبو زهرة حباً شديداً، وكان يحرص على ألا يعقد قران أولاده إلا الشيخ أبو زهرة، وبعد وفاة الشيخ أبو زهرة دعا أحد تلاميذه المقرَّبين إلى الشيخ أبو زهرة يعقد قران أحد أبنائه. وهذا التلميذ هو زكريا البري كما يذكر هو[1].

ومنهم: **الشيخ محمد البنا**، الذي قال فيه أبو زهرة: «عرفته منذ كان طالباً كبيراً وكنا نحن صغاراً، ولكن قاربته، لأني كنت زميلاً لأخيه الهمام المغفور له الشافعي رحمه الله.. وقد لازمه طول حياته سمتٌ هادئ مهيب في شكله وقوله يتعالى عن سفاف الأمور، ويتسامى إلى معاليها، كنت في كثير من الأحيان أصاحبه في غدونا ورواحنا، فنتذاكر في العلم أو الأخبار، فإن سكتنا اتجه إلى التسبيح، لقد اقترب من الكبراء في السياسة، فكان اقتراب معاونة صالحة، وليس ممالأة آثمة، وما عكر قلبه بعداوة مخالف أو مناوءة حزبي»[2]. وكان الشيخ محمد البنا مدرساً بمدرسة القضاء الشرعي، حيث تولى التدريس فيها غِبَّ تخرجه فيها، وانتقل من كرسي الطالب إلى كرسي الأستاذ[3].

ومنهم: **الشيخ علي الخفيف**[4]، الذي تلقى العلم على يديه في مدرسة القضاء الشرعي، وزامله في كلية الحقوق، وكانا يشتركان في مناقشة الرسائل العلمية في داخل كلية الحقوق وخارجها. ففي رسالة في كلية الآداب بجامعة الإسكندرية اتصل الشيخ أبو زهرة بالشيخ علي الخفيف هاتفياً وقال له من غير تحية: أنا أخشى عليك الكفر، وسكت الشيخ الخفيف، واستمر ساكتاً يسمع

---

(١) المصدر السابق: ٢/ ٣٦.
(٢) كلمة أبو زهرة في رثاء الأستاذ محمد البنا؛ لواء الإسلام، عدد (٣)، سنة ١٩٧٠م، ص٢٨ ـ ٢٩.
(٣) المصدر السابق نفسه.
(٤) انظر: ترجمة كاملة للشيخ علي الخفيف ضمن هذه السلسلة، لمحمد شبير.

من تلميذه ثورة عاتبة عبَّر عنها بكل أنواع التعبير حتى ظن أبو زهرة أن المكالمة قد انقطعت، وبعد أن انتهى أبو زهرة من كلامه قال الشيخ الخفيف بمنتهى الهدوء وضبط النفس وسلامة الأعصاب: تذكر أنني أستاذك يا شيخ محمد، وهنا تحوَّل الغضب الشديد إلى اعتذار أشد للشيخ الخفيف[1].

ومن مشايخه أيضاً: **الشيخ مصطفى العناني، وأحمد أمين، وعبد العزيز الخولي، وحسين والي، وعبد الوهاب عزام**، وسوف أترجم لبعض هؤلاء الشيوخ؛ لأن المقام لا يتسع للترجمة لجميعهم.

١ ـ الأستاذ محمد عاطف بركات:

يعتبر الأستاذ محمد عاطف بركات من الرواد في الإصلاح الإداري والتربوي[2] ولد رحمه الله سنة (١٨٧٢م) وكان أبوه عبد الله أفندي ناظر قسم دسوق، ولكنه استقال من الوظيفة بسبب خلاف بينه وبين المفتش إسماعيل صدقي، وأما أمه فهي أخت الزعيم الوطني سعد زغلول.

حفظ القرآن في كتاتيب القرية، ثم سافر في الحادية عشرة من عمره إلى القاهرة للدراسة في المدارس الابتدائية، وسكن ببيت خاله سعد في عابدين. والتحق بالأزهر الشريف، وأقام فيه مدة أربع سنوات. وفي السنة الثامنة عشرة من عمره انتقل للدراسة في دار العلوم سنة (١٨٩٠م) وتخرج فيها سنة (١٨٩٤م) وكان متفوقاً في دراسته، فاختير للابتعاث إلى إنكلترة، وكان أول مبعوث من دار العلوم. ولما رجع من البعثة عيِّن مفتشاً في المدارس الحكومية، وكان جاداً في عمله، حتى إن (دنلوب) الإنكليزي كان يحترمه جد الاحترام، ويوكل إليه الفصل في المنازعات التي تحصل بين مدرسي اللغة العربية ونظار

---

(١) أبو زهرة في رأي علماء عصره، كلمة زكريا البري، ص٢٨.

(٢) تقويم دار العلوم، لمحمد عبد الجواد، ص٢٧٦؛ أبو زهرة عالماً إسلامياً لناصر وهدان، ص٩٢ ـ ٩٣.

المدارس. ثم اختير لإصلاح التعليم الأولي في الكتاتيب سنة (١٩٠٣م)، ولما أنشئت مدرسة القضاء الشرعي سنة (١٩٠٧م) وقع الاختيار عليه ليكون ناظراً لها، فأبدع في إدارته واختياره للمدرسين، والمناهج التي تدرس فيها، حتى إن السلطان حسين كامل حينما زار المدرسة أعجب بإدارتها، وأنعم عليه بلقب (البكوية) من الدرجة الأولى.

وبعد إغلاق مدرسة القضاء الشرعي اختاره الملك فؤاد الأول سنة (١٩٢٤م) للقيام بوكالة وزارة المعارف المصرية، وأنعم عليه بلقب (الباشوية). وكان يهتم بالإصلاح الإداري، ويقوّم المعوج، ولاسيما الأعمال الكتابية، فكان يقيد تاريخ ورود المكاتبات، ويحتم وجوب الرد عليها خلال ثلاثة أيام من تاريخ ورودها. توفي رحمه الله في ٣٠/ ٧/ ١٩٢٤م.

وكان رحمه الله قوي التأثير في الشيخ محمد أبو زهرة حتى قال عنه: «كان ناظرها العالم ذو الأخلاق محمد عاطف بركات شديد الاستمساك برأيه مادام أنه لم يعلم أنه باطل، وكان قوياً في نفسه، لا يسيطر عليه إلا ضميره وعقله، فمن هذا النبع استقيت ما تغذت به نفسي وأرضى نزعتي، وإذا كان من الناس من يرى فيَّ تمسكاً، ولا أصير وراء الناس فإن هذا من تلك التربية العالية»[١].

٢ ـ الشيخ محمد فرج السنهوري:

يعدُّ الشيخ محمد فرج السنهوري من أوائل الذين التحقوا بمدرسة القضاء الشرعي وعملوا بها[٢].

ولد رحمه الله في الرابع من يناير (١٨٩١م) بقرية المندورة مركز دسوق

---

(١) تجربتي مع الحياة، للشيخ محمد أبو زهرة، مجلة الهلال، السنة (٨٢) ١٩٧٤م، ص٥٧.

(٢) إتمام الأعلام لنزار أباظة ومحمد رياض المالح، ص٢٦١؛ من العلماء الرواد في رحاب الأزهر، لمحمد عزت الطهطاوي، ص٢١٠ ـ ٢٢١.

من أعمال كفر الشيخ، ونشأ نشأة دينية، وحفظ القرآن الكريم في كُتَّاب القرية، ثم انتقل إلى المسجد الدسوقي لاستكمال دراسته الدينية، ثم التحق بالأزهر في القاهرة، ثم انتقل إلى مدرسة القضاء الشرعي، وتخرج فيها عام (١٩١٧م)، وعهد إليه بتدريس العلوم الشرعية فيها. هذا بالإضافة إلى عمله في القضاء الذي أبدع فيه، حتى تبوأ منصب نائب رئيس المحكمة العليا الشرعية، ثم وقع عليه الاختيار ليكون وزيراً للأوقاف قبل قيام ثورة (١٩٥٢م)، وبعد استقالة الوزارة عمل في المحاماة.

وكانت للشيخ أحاديث دينية أُذيعت في الإذاعة المصرية، وجمعت هذه الأحاديث في كتابين هما: (الأسرة في التشريع الإسلامي)، و(حاجة المجتمع إلى الدين).

توفي رحمه الله في سنة (١٩٧٧م).

٣ ـ الدكتور عبد الوهاب عزام:

يعد الدكتور عبد الوهاب عزام من رجالات العلم والأدب والأخلاق والسياسة[١].

ولد رحمه الله في الشوبك الغربي، مركز البدرشين من أعمال محافظة الجيزة في الثامن والعشرين من شهر المحرم عام (١٣١٢هـ) الموافق أول أغسطس عام (١٨٩٤م) وكان والده المرحوم محمد عزام بك عضواً بالجمعية التشريعية، وزميلاً للزعيم الوطني سعد زغلول. ونشأ عبد الوهاب نشأة دينية، فحفظ القرآن في سن مبكرة في كُتَّاب القرية، ثم التحق بالأزهر الشريف، ثم

---

(١) انظر ترجمته في: الأعلام، للزركلي: ٤/١٨٦؛ والنهضة الإسلامية، للبيومي: ١/٣٨٩ ـ ٤١١؛ وأعلام وأقلام، لأنور الجندي، ص٢٦٨؛ ومن العلماء الرواد في رحاب الأزهر، لمحمد الطهطاوي، ص١٨٩ ـ ٢٠٢؛ ورواد الفكر الإسلامي لقطب محمد طبلية، ص٣٣٣ ـ ٤١٢.

انتقل إلى مدرسة القضاء الشرعي، وتخرج فيها بتفوق سنة (١٩٢٠م)، ثم عيِّن معيداً في هذه المدرسة، ثم اتجه بعد ذلك إلى الجامعة المصرية، والتحق بها سنة (١٩٢٣م)، حيث حصل منها على شهادة (الليسانس) في الآداب والفلسفة، واختير مستشاراً للشؤون الدينية في السفارة المصرية بلندن، وحصل على درجة الماجستير من مدرسة اللغات الشرقية بجامعة لندن، قسم الآداب الفارسية. وأخيراً حاز على درجة الدكتوراه بدرجة متفوق من كلية الآداب بجامعة القاهرة عام (١٩٣٢م)، وعُيِّن أستاذاً للغة الفارسية بجامعة القاهرة، وتقلَّد عدة مناصب كعميد لكلية الآداب في جامعة القاهرة، ووزير مفوض لمصر في المملكة العربية السعودية، وفي الباكستان، وسفير لمصر في المملكة العربية السعودية.

وتوفي رحمه الله بالسكتة القلبية بمنزله في مدينة الرياض بالسعودية، حيث كان يقيم بدعوة من الحكومة السعودية لإنشاء جامعة الملك سعود، ونقل جثمانه بالطائرة إلى القاهرة، ودفن بحلوان سنة (١٣٨٧هـ = ١٩٥٩م). وله من المؤلفات: (فصول من المثنوي)، و(ذكرى أبي الطيب بعد ألف عام)، و(مجالس السلطان الغوري)، و(محمد إقبال حياته وفلسفته)، كما حقق عدة كتب أشهرها: (الشاهنامة)، و(ديوان المتنبي)، وترجم عدة دواوين لشاعر الإسلام محمد إقبال.

قال فيه الشيخ أبو زهرة: «لما قامت الثورة المصرية عام (١٩١٩م) خرجت الجموع من الجامع الأزهر الشريف ثائرة، وتعالت هتافاتهم بحياة مصر واستقلالها، فتلقاهم الإنكليز برصاصات غادرة، وإذا بعبد الوهاب عزام ذلك الشاب الهادئ الصامت، وقد كان فارع الطول يتقدَّم الصفوف، ويختطف العلم المصري، ويرفعه أمام جنود الاحتلال غير هيَّاب ولا وجل، فعجبنا لشجاعته وجرأته، ولا عجب فقد كان كالبحر العميق»[١].

---

(١) من العلماء الرواد في رحاب الأزهر للطهطاوي، ص١٩١.

المطلب الثالث: وظائفه

(الوظائف) جمع (وظيفة) وهي تطلق في اللغة[1] على ما يقدر للإنسان من مال يسد به حاجته، وكذلك أطلقت على ألسنة الصحابة والفقهاء السابقين، فيقال: لفلان وظيفة في بيت المال إذا كان له عطاء مقدر مستمر منتظم يجيئه كل شهر، وقد صارت الوظيفة تطلق على العمل الذي يقوم به الإنسان في الدولة، ويتقاضى عليه أجراً. والموظف الذي يقوم بهذه الوظيفة يؤدي خدمة عامة للمسلمين، وحكمها فرض كفاية على جماعة المسلمين، فإذا كان يقوم بعمل إداري فإنه يقوم بفرض كفاية، وإذا كان يقوم بعمل هندسي لإقامة القناطر والسدود والجسور فإنه يقوم بفرض كفاية، وإذا كان يقوم بالتدريس فإنه يقوم بفرض كفاية، وإذا كان يقوم بالقضاء فإنه يقوم بأقدس الفروض الكفائية؛ لأنه يقيم ميزان العدالة، وهي أعظم ما بعث له النبيُّون. هذه نظرة الشيخ أبو زهرة للوظيفة، فهي تكليف وليست مغنماً يغنم، ومتعة يستمتع بها. وإنما هي قربة لله تعالى. من هذا المنطلق أقدمَ الشيخ أبو زهرة على تولي وظائف الدولة وبخاصة التدريس. وفيما يلي بيان للوظائف التي تولاها الشيخ، وهي لا تخرج عن التدريس والعمل الأكاديمي[2].

أولاً- التدريس في تجهيزية دار العلوم:

بعد أن حصل الشيخ أبو زهرة على شهادة مدرسة القضاء الشرعي ودبلوم دار العلوم، سنة (١٩٢٧م)، عيِّن مدرساً للعلوم الإسلامية والعربية في تجهيزية دار العلوم بعقد مؤقت يبدأ بتاريخ ١٠/ ١٠/ ١٩٢٧م، وينتهي في ١٤/ ١١/ ١٩٢٨م. والمفروض أن يترك العمل في هذا التاريخ؛ لكن المفتش الشيخ

---

(١) المصباح المنير، للفيومي: ٢/ ٩١٥.
(٢) مقال الوظيفة والموظف للشيخ، مجلة لواء الإسلام، عدد (٤)، ١٩٦٢م، ص٢٢٥.

محمد حسنين الغمراوي رأى فيه تمكناً من العلم وجدية في العمل فأوصى بتثبيته في هذه المدرسة، حيث جاء في تقريره بعد أن فتش عليه مرتين: «الشيخ محمد أحمد الششتاوي تخرج من مدرسة القضاء الشرعي، ونجح في امتحان المعادلة لدار العلوم سنة (١٩٢٧م)، وعُيِّن من أول الأمر بالمدرسة، وقد فتشت عليه مرتين. **الأولى**: في نوفمبر (١٩٢٧م)، **والثانية**: في نوفمبر (١٩٢٨م) وكان في كلتا المرتين مثالاً صالحاً للأستاذ الجيد، غيوراً على أداء واجبه، مراعياً ما تقتضيه الوظيفة من الأخلاق المرضية، وحضرة ناظر المدرسة الأستاذ علي الكيلاني يوافقني. وقد قضى الأستاذ (أبو زهرة) إلى الآن في وظيفته ما يزيد على سنة، وإني أتشرف بأن أقترح تثبيته في وظيفته»[1] واستمر أبو زهرة في هذه المدرسة حتى عام (١٩٣٠م) ولم ينتقل إلى غيرها إلا بعد أن ألغيت.

وقد ذكر الشيخ عبد المعز الجزار من تتلمذ على يد الشيخ في هذه المدرسة: «وقد ارتوى من معين فيضه في هذه الدار جيل كبير من التلاميذ النجباء؛ منهم على سبيل المثال: **الأستاذ عمر الدسوقي، والأستاذ عبد المنعم خلاف، والدكتور عبد العزيز عتيق، والأستاذ سيد قطب، والأستاذ الكبير علي عبد العظيم**»[2].

ثانياً ـ التدريس في المدارس الثانوية العامة:

بعد إلغاء تجهيزية دار العلوم انتقل إلى التدريس بالمدارس الثانوية العامة في سنة (١٩٣٠م) في القاهرة وما حولها، ثم نقل سياسياً إلى سوهاج في السنة نفسها، حيث عمل مدرساً في مدرسة فؤاد الأول الثانوية بسوهاج، ويذكر الشيخ تجربته في المدارس الثانوية فيقول: «لما دخلت موظفاً في الحكومة

---

(١) أبو زهرة عالماً إسلامياً، لوهدان، ص٨٦.

(٢) كلمة الجزار في كتاب (أبو زهرة في رأي علماء عصره)، لأبي بكر عبد الرزاق: ٢/٢١٧.

قنعت، وكنت مدرساً يُقدَّر بين تلاميذه، وأولياء أمورهم، وعزفت عزوفاً كاملاً عن الدروس الخصوصية، وجاءتني رجاءات كثيرة من أولياء أمور الطلبة لآخذ دروس خصوصية، فكنت أردها، وأقصى ما أوافق عليه لولي أمر طالب أو تلميذ، وأنا أدرِّس في المدارس الثانوية أن أنقل التلميذ إلى فصولي التي أدرس فيها. وحدث أن كنت أدرِّس بالسنة الأولى بالمدارس الثانوية، ولم أشعر بأن عندي مقدرة لتفهيم طلبة السنة الأولى، فأعملت الحيلة لأستطيع أن أدرِّس للطلبة الإنشاء والمطالعة والمحفوظات فجعلتها درساً واحداً. فالطلبة يطالعون في المطالعة، فأرى قطعة أدبية، أقول لهم لخصوا لي هذه القطعة فيستفيدوا إنشاء، أو أشرح قصيدة المحفوظات فأطالبهم باختيار أبلغ كلماتها ليستعملوها مرة واثنتين.

وأما في النحو فكنت ألزم الطلبة بالإنصات المطلق، وأنا رقيب عليهم، فمن تلفت يميناً أو شمالاً أطالبه بأن يقول الكلام الذي كنت أقوله. وإلا أخذت بعنقه وبادرته باللطم على خده. فكنت عندما أبتدئ درس النحو ألاحظ أن الطلبة يفتحون أعينهم. ووقع في يدي من هذا النوع طالب كان أبوه وكيل وزارة التجارة والصناعة فرآني الناظر، وأعطاني كشفاً فيه أسماء الطلبة وأسرهم. وقال لي: هذا آدم أبوه بواب، وهذا الذي كنت تضربه أبوه وكيل وزارة، فلا تهتم بأمثال هؤلاء؛ لأنهم يحضرون مدرسين خصوصيين. قلت للناظر: اجمع هذا وأشباهه وأرسلهم إلى الفصول الأخرى، واجمع لي أبناء البوابين وأشباههم من الفقراء لأعلمهم، فإني أتعب في هذا الدرس، وأريد أن يكون هذا العمل قربة لله تعالى. فقال الناظر: ألا تغضب إذا نقلت هذا الطالب من درسك؟ فقلت: لا. فاتصل (الناظر) بأبيه وكيل الوزارة، وعرض عليه أن ينقله من فصلي إلى فصل من الفصول الأخرى، وكانوا ستة فصول، فقال له وكيل الوزارة: إذا كان مدرس العربي يدرس أي فصل فانقله إليه. فقال الناظر: أنا أنقله لأني رأيت مدرس العربي يضربه. فقال: إذن قد وقع، أبقه في الفصل؛ لأني أحضرت له مدرسين

خصوصيين في كل مادة إلا العربي، وقل لأستاذ العربي: إن كان يحتاج إلى عصا فإني أرسلها إليه، فجاءني الناظر وشكرني على أداء واجبي»[١].

وقد بقي الشيخ في المدارس الثانوية العامة حتى أواخر سنة (١٩٣٢م)، قال الزركلي: «وعمل في المدارس الثانوية سنتين ونصفاً»[٢].

ثالثاً ـ التدريس في كلية أصول الدين بالأزهر الشريف:

في أوائل سنة (١٩٣٣م) انتقل الشيخ محمد أبو زهرة إلى العمل في كلية أصول الدين بالأزهر الشريف، حيث قام بتدريس المواد التالية: الخطابة، الجدل، تاريخ الأديان، الملل والنحل بقسم الوعظ والإرشاد، وكان في كلية أصول الدين يرتدي الزي المدني كما قال الشيخ عبد المعز الجزار[٣].

وفي هذه الكلية استطاع أن يخرِّج الشيخ بواكير إنتاجه العلمي؛ مثل: كتاب (الخطابة)، وكتاب (تاريخ الجدل)، وكتاب (الديانات القديمة)، و(محاضرات في النصرانية)، الذي ترجم إلى عدة لغات[٤].

وقد ارتوى من معين الشيخ محمد أبو زهرة جيل عريض من طلبة هذه الكلية ممن أصبح لهم القدح المعلى في تربية جيلنا، ومنهم على سبيل المثال **الدكتور عبد العظيم الغباشي**، عميد كلية أصول الدين السابق، **والأستاذ عبد الرحمن عثمان**، وفضيلة **الأستاذ الكبير مصطفى الطير**، **والأستاذ محمد سليم زيدان**، **والشيخ عبد الوهاب الساكت**[٥]، **والدكتور محمد الطيب**

---

(١) تجربتي مع الحياة، للشيخ، مجلة الهلال، سنة ١٩٧٤م، ص٥٥ـ٥٦.
(٢) الأعلام، للزركلي: ٦/ ٢٥.
(٣) كلمة الجزار في الشيخ أبو زهرة، ضمن كتاب (أبو زهرة في رأي علماء عصره)، لأبي بكر عبد الرزاق: ٢/ ١٢٨.
(٤) مقدمة كتاب خاتم النبيين، للشيخ، تقديم عبد الله الأنصاري: ١/ ب.
(٥) كلمة الجزار في الشيخ، ضمن كتاب (أبو زهرة في رأي علماء عصره)، لأبي بكر عبد الرزاق: ٢/ ١٢٧.

النجار، أستاذ التاريخ الإسلامي، ورئيس جامعة الأزهر سابقاً، والذي قال: «من الذين درَّسوا لي بكلية أصول الدين وأعتز بهم كثيراً الشيخ محمد أبو زهرة ـ عليه الرحمة ـ فقد درَّس لي مادة الخطابة في السنة الأولى، والملل والنحل في السنة الرابعة، وكان ـ في نظري ـ من الأشخاص المعدودين الذين كنت أنظر إليهم كمثل أمامي، فقد كان درسه ممتعاً إلى أبعد الحدود، لأنه كان يتكلم باللغة العربية الفصحى السليمة، وفوق ذلك كان رجلاً متمكناً في علمه، عارفاً بجميع العلوم الدينية، فلا تسأل عن شيء إلا كان كالبحر»[١]. ومنهم: الدكتور **أحمد الكومي**، أستاذ التفسير بالأزهر الذي ذكر علاقته بالشيخ في مقابلة معه: «أما علاقتي بالشيخ أبي زهرة فقد كان مدرِّساً لنا في كلية أصول الدين فور إنشائها سنة (١٩٣١م) يُدرِّس لنا كتابيه تاريخ الجدل، والخطابة»[٢].

وقد بقي الشيخ سنةً يعمل في كلية أصول الدين كأستاذ متفرغ، وثماني سنوات كمنتدب بعد انتقاله إلى كلية الحقوق بجامعة القاهرة.

رابعاً ـ العمل في كلية الحقوق بجامعة القاهرة:

انتقل الشيخ محمد أبو زهرة للعمل في كلية الحقوق بجامعة القاهرة في (١/ ١١/ ١٩٣٤م) مع بقائه منتدباً للتدريس في كلية أصول الدين بالأزهر، ودام انتدابه لها حتى سنة (١٩٤٢م) وشغل الشيخ في كلية الحقوق بالإضافة إلى التدريس رئاسة قسم الشريعة الإسلامية في الكلية، ووكالة كلية الحقوق، وظل في كلية الحقوق حتى بلغ سن التقاعد سنة (١٩٥٨م) ولم ينقطع الشيخ عن التدريس لطلبة الدراسات العليا بعد ذلك حتى وفاته. وفيما يلي بيان للوظائف التي تولاها في كلية الحقوق.

---

(١) أبو زهرة عالماً إسلامياً، لوهدان، ص١١٠.

(٢) مقابلة مع الشيخ أحمد الكومي، أجراها وهدان، مجلة الأزهر، السنة (٧٢)، ١٩٨٩م، ص٢٦٥.

١ ـ تدريس مواد الشريعة واللغة العربية :

بدأ الشيخ عمله في كلية الحقوق بقسم الإعدادي بناء على ترشيح أستاذه الشيخ أحمد إبراهيم الذي كان يعمل في كلية الحقوق حيث جاء في خطابه لعميد كلية الحقوق: «يسرني أن أقترح ترشيح الأستاذ محمد أبو زهرة مدرس الخطابة والجدل بكلية أصول الدين بالمعاهد المصرية لتدريس اللغة العربية لطلبة القسم الإعدادي للكلية، فقد توافرت فيه جميع المؤهلات لذلك علماً وأخلاقاً وصلاحية ممتازة للقيام بأعمال التدريس من جميع نواحيه مع صحة عبارته، وسلامتها وجودة إلقائه وحسن ذوقه. وكل ذلك أعلمه منه بنفسي من وقت أن كان طالباً بمدرسة القضاء الشرعي، وأنا مدرس بها، وهو من ضمن طلبتي، ولا أزال على اتصال به إلى الآن»[١] وبناء على هذا الترشيح الكريم جرت مكاتبات ومراسلات بين جامعة القاهرة والأزهر الشريف، وتمت الموافقة على نقله إلى كلية الحقوق بتاريخ ١/ ١١/ ١٩٣٤م.

وقام في هذه الكلية بتدريس مادة الخطابة لطلبة الإعدادي بالكلية، إذ كانت مادة حية من موادها العلمية، إذ تقوم المرافعات القضائية على أساسها. ومن هنا كان النفر الأول من خريجي كلية الحقوق المصرية ذوي بيان آسر، حيث كانت مادة الخطابة الأدبية أصلاً من أصول التدريس، ولن يكون الخطيب خطيباً دون إلمام بقواعد اللغة، وحفظ للنصوص المختارة من الشعر والنثر. فليت الذين يشكون عي الألسن، وفهاهة القول في المحاكم يعملون على تدريس هذه المادة من جديد[٢].

ومنذ أن دخل كلية الحقوق التزم بالزي الأزهري بعد طول انقطاع به[٣].

---

(١) أبو زهرة عالماً إسلامياً، لوهدان، ص٩٠.

(٢) النهضة الإسلامية، للبيومي: ٢/ ٢٧٧.

(٣) مقال الجزار، ضمن كتاب (أبو زهرة في رأي علماء عصره) لأبي بكر عبد الرزاق، ص٢١٨.

وفي السنة الثانية (١٩٣٥م) عمل أستاذه الشيخ أحمد إبراهيم على تعيينه كمدرس مساعد في قسم الشريعة الإسلامية بالكلية بعد إضافة مادة علم أصول الفقه لطلبة الحقوق. حيث جاء في المذكرة التي كتبها الشيخ أحمد إبراهيم وكيل كلية الحقوق: «لما كانت دروس الشريعة في الكلية ستزداد بعد ضم مادة علم أصول الفقه إلى مادة الشريعة، فإن الأمر محتاج من الآن إلى تعيين أحد الشبان النشطين، ذوي الكفاية والأخلاق الحسنة في وظيفة مدرس مساعد ليباشر عمل المحاضر وعمل المعيد مع أستاذ الشريعة وأستاذها المساعد، ويستفيد من التمرين ما يؤهله لأن يكون مدرساً للشريعة، ثم أستاذاً مساعداً، وهذه الصفات متوفرة في الشيخ محمد أحمد أبو زهرة، أحد حاملي شهادة العالمية من مدرسة القضاء الشرعي، ودبلوم دار العلوم، وهو الآن مدرس بالقسم الإعدادي بالكلية، وهو شاب نشيط مجد، رضيّ الأخلاق سنه حوالي خمس وثلاثين.. وفيه استعداد حسن لأن يُكوّن تكويناً حسناً لتأدية عمل التدريس في الشريعة الإسلامية.. فأرجو أن يحل اقتراحي هذا محل القبول»[١].

وتقديراً لمكانة الشيخ أحمد إبراهيم استجابت كلية الحقوق لطلبه، وعينت الشيخ محمد أبو زهرة كمدرس مساعد في قسم الشريعة الإسلامية بكلية الحقوق. فوجد نفسه زميلاً لأساتذته الكبار؛ مثل: **الشيخ أحمد أبو الفتح، والشيخ علي قراعة، والشيخ محمد فرج السنهوري**، هذا بالإضافة إلى **الشيخ أحمد إبراهيم**، وكلهم عَلَمٌ في بابه، يشار إليه بالضلاعة والاستيعاب، وكان هذا حافزاً له للارتقاء إلى صفوفهم بالبحث الدائب والجهد الشاق والعمل المتواصل. ولم يقتصر في جهده على تدريس الشريعة والبحث فيها، بل كان يعقد ندوات أسبوعية للطلاب يتناول في كل ندوة مشكلة تشغل بال الناس، وينظر في المواد القانونية التي تدرس في الكلية ليقف على أسرارها ويزنها

---

(١) أبو زهرة عالماً إسلامياً، لوهدان، ص٨٩.

بميزان الشريعة الإسلامية. فاستطاع بذلك أن يجعل طلبة الحقوق عُشّاقاً مخلصين للشريعة الإسلامية[1]. وهذا يفسر لنا كثرة رسائل الماجستير والدكتوراه التي تناولت موضوعات مقارنة بين الشريعة والقانون في هذه الكلية، ولا نريد بذلك أن ننقص من جهود أساتذته وزملائه في الكلية، فما منهم إلا وله مقام معلوم، ولكننا نقول: «إن أبا زهرة كان تياراً لا يقف، وشعلة لا تخمد، ومازال كذلك حتى لقي وجه الله»[2].

ولما كثر الاتجاه إلى الدراسات الشرعية المقارنة من قبل طلاب الدراسات العليا في قسم القانون بالكلية فكر أساتذة الشريعة في الكلية بإنشاء دبلوم للشريعة بالدراسات العليا، لأن الحاجة العلمية استدعت وجودها، فكثير من طلاب هذه الدراسات اتجهوا إلى الشريعة يكتبون رسائلهم فيها، ومنهم من كان يتعسر عليه فهمُ مصادرها، وفتح مغاليقها، فكان لا بد من دراسة توجههم وتهيئ لهم السبيل لذلك. هذا بالإضافة إلى أن الأنظار اتجهت إلى كلية الحقوق بالقاهرة لتنهل من عذبها في الشريعة، ولأنه وجب أن تقرب دراسة الشريعة بتعمق لطلاب القانون ليستقيموا على منهاجها، ولأنه وجب أن يتصل حاضرها بماضيها بدراسة المجتهدين، وليرى الطلاب نور الشرق، ومن انبثق عنه. لذلك تم إنشاء دبلوم الشريعة في أكتوبر سنة (١٩٤٤م)[3].

وكان الشيخ محمد أبو زهرة ممن تولى التدريس في دبلوم الدراسات العليا وألف معظم كتبه في هذه الفترة وما بعدها. وأشرف على كثير من رسائل الماجستير والدكتوراه، هذا بالإضافة إلى الاشتراك في لجان مناقشة الرسائل العلمية في الفقه والقانون والتفسير والحديث وعلم الكلام وسائر فروع الثقافة الإسلامية في كليات الحقوق، والآداب والشريعة وأصول الدين في مختلف

---

(١) النهضة الإسلامية للبيومي: ٢/ ٢٧٨.
(٢) المصدر السابق نفسه.
(٣) تقديم أبو زهرة لكتاب المذاهب الفقهية الأربعة، لتيمور، ص٣٩.

الجامعات: الأزهر، وجامعة القاهرة، وعين شمس والإسكندرية. ومن الرسائل التي أشرف عليها (التعبير عن الإرادة في الفقه الإسلامي)، لمحمد وحيد الدين سوار، و(التعزير في الشريعة الإسلامية)، لعبد العزيز عامر. ومن الرسائل التي شارك في مناقشتها مع الدكتور أحمد الكومي (الإسرائيليات في التفسير)، لرمزي نعناعة، وغير ذلك.

٢ ـ تولي رئاسة قسم الشريعة في كلية الحقوق:

إن تولي الشيخ أبو زهرة لرئاسة قسم الشريعة في كلية الحقوق، لم يكن بقصد الحصول على الوجاهة والأبهة، وإنما كان بقصد توجيه أبناءه الطلبة نحو الشريعة الإسلامية، وخدمة زملائه الأساتذة، فرئاسة القسم تؤهله إلى اختيار الأساتذة الأكفاء، وتمكنه من المطالبة بحقوق الأساتذة، كما أنها تمكنه من الالتقاء بالطلاب وتوجيههم نحو ما ينفعهم في الدنيا والآخرة. وممن يشهد له بذلك تلميذه **الدكتور محمد عبد الجواد**، حيث قال: «ومما لا أنساه تشجيعه الكبير لكلِّ طالب يتجه في دراسته نحو الشريعة الإسلامية بعكس بعض أساتذة الشريعة الذين كانوا لا يشجِّعون طلاب الدراسات العليا على كتابة الرسائل في الشريعة خوفاً عليهم من عدم المقدرة على فهم كتب الفقه، وحرصاً على هذا الفقه من أن يلبس ثوباً غير ثوبه بوساطة هؤلاء الطلاب الذين لم يتمرَّسوا من صغرهم على دراسة الفقه الإسلامي، وأعتقد أن أستاذنا الجليل أبو زهرة كان متأثراً في تشجيعه لطلاب الدراسات العليا من الحقوقيين على البحث في الفقه الإسلامي ومقارنته بالقوانين الوضعية.. كان متأثراً في ذلك بأستاذه وحبيبه المرحوم الأستاذ أحمد إبراهيم الذي قدَّم أنموذجاً حياً ورائعاً في هذا المجال. فقد أشرف على رسالة أستاذنا المرحوم **شفيق شحاته** وعنوانها: (نظرية الالتزامات في الشريعة الإسلامية) في الفقه الحنفي[١].

---

(١) مقال د. محمد عبد الجواد، عن الشيخ أبو زهرة، ضمن كتاب (أبو زهرة وآراء=

٣ـ تولي وكالة كلية الحقوق بجامعة القاهرة:

إن قبول الشيخ تولي وكالة الحقوق بجامعة القاهرة جاء استجابة لرغبة زملائه في قسم الشريعة الإسلامية بالكلية كما يقول الشيخ عبد المعز الجزار: «تدرج في التدريس (للشريعة) من مدرس إلى أستاذ مساعد إلى أستاذ ذي كرسي إلى رئيس قسم الشريعة، واستمر رحمه الله رئيساً لقسم الشريعة بكلية الحقوق إلى أن اختاره إخوانه وكيلاً للكلية مدة خمس سنوات انتهت ببلوغه سن التقاعد عام (١٩٥٨م)»[١].

ولم يعتبر الشيخ محمد أبو زهرة ذلك المنصب في يوم من الأيام منصباً ينظر منه من أعلى، سواء إلى الطلاب أو الأساتذة... ولكنه كان يستغل كل طاقته لخدمة أبنائه من الطلبة وزملائه من هيئة التدريس على السواء، فقد كان يهدي كتبه لأبنائه من الطلبة خاصة المحتاجين منهم[٢].

خامساً ـ عمله بعد التقاعد من الوظيفة:

ظل الشيخ ـ بعد تقاعده ـ يعمل في كلية الحقوق كمحاضر غير متفرغ لطلبة الدراسات العليا من ماجستير ودكتوراه، هذا بالإضافة إلى التدريس في كثير من المعاهد العلمية؛ مثل: معهد الدراسات العربية العالية التابعة لجامعة الدول العربية، ومعهد الدراسات الإسلامية الذي أسسه مع الدكتور العربي والباقوري، وكان يحاضر فيه بدون أجر مادي. وكان أبو زهرة يتولى رئاسة قسم الشريعة فيه. وحاضر في كلية المعاملات والإدارة التابع لجامعة الأزهر الشريف، والمركز القومي للبحوث الجنائية والاجتماعية، ومعهد الخدمة

= العلماء فيه)، لأبي بكر عبد الرزاق، ص١٣٠.

(١) مقال الجزار، عن الشيخ أبو زهرة، ضمن كتاب (أبو زهرة في رأي علماء عصره)، لأبي بكر عبد الرزاق: ٢/ ٢١٨.

(٢) مقال عبد الحليم حسن، عن الشيخ أبو زهرة، ضمن الكتاب السابق: ٢/ ٨٨.

الاجتماعية للبنات. وعمل أستاذاً زائراً بجامعات السودان وسورية وليبية والجزائر والعراق[1]. حيث كانت زيارات محدودة ومؤقتة؛ لأنه يكره السفر للإقامة الطويلة خارج مصر.

المطلب الرابع
شخصيته وأخلاقه ومواقفه

كان للشيخ شخصية قوية محببة جذَّابة، تنفذ إلى قلوب الآخرين بكل تقدير واحترام، وإجلال وهيبة، سواء أكان الآخرون يخالفونه الرأي أم يوافقونه. يقول **عبد المغني سعيد**، وكيل وزارة العمل المصرية السابق وممن حضروا محاضرات وندوات الشيخ: «كان رحمه الله أستاذاً متمكناً، ومحاضراً جذَّاباً، ومحدِّثاً لبقاً، وكان معروفاً عنه سرعة البديهة، وخفة ظله، بجانب تقدير وحب الجميع له، ومهما اختلف في الرأي مع بعض زملائه أو تلاميذه واحتد النقاش بدافع الحماس فهو لم يكن ليخرج قط عن أصول الحوار الموضوعي البنَّاء، وكان دائماً يحترم وجهة النظر الأخرى»[2]. ويقول **الدكتور محمد عبد الجواد** أحد تلاميذ الشيخ في كلية الحقوق: «إنَّ من يتصل بالمرحوم الإمام لا يستطيع أن ينصرف عنه كلية مهما كانت مشاغله الأخرى، فشخصيته الجذابة، وعلمه الفريد المبسط، يرغم تلاميذه ومريديه على مداومة الاتصال به»[3].

هذه الشخصية تستند إلى مقومات أساسية وهي **أولاً**: المواهب التي أودعها الله فيه: كالذكاء، والحافظة القوية، وسرعة البديهة.

---

(١) مقال فاروق منصور، عن الشيخ، مجلة الأمة، عدد (٥)، مارس ١٩٨١م، ص١٧؛ ومقال عدنان زرزور، عن الشيخ، حضارة الإسلام، عدد (٣)، ١٩٧٤م، ص٤٢.

(٢) مقال عبد المغني سعيد، عن الشيخ، ضمن كتاب (أبو زهرة في رأي علماء العصر)، لأبي بكر عبد الرزاق: ٢/ ٩٢.

(٣) مقال محمد عبد الجواد، عن الشيخ، ضمن الكتاب السابق: ٢/ ١٣٠.

والمقوم الثاني: الوفرة في العلم، فما كان يأتي ذكر مسألة أو مشكلة إلا وتدفق علمه في تأصيلها وبيان أوجهها ومراجع القائلين فيها، وكان هذا مما يبهر الحاضرين، ويشهد له بذلك كل من استمع إليه ـ كما سنبين في مكانته العلمية ـ.

والمقوم الثالث: مواقفه الشجاعة الجريئة.

والمقوم الرابع: أخلاقه الرفيعة المتعالية على سفساف الأمور. هذا بالإضافة إلى حسن المظهر، وجمال الخِلْقة، وقوة الجسم، فقد كان رحمه الله حسن الهندام والمظهر يهتم بأناقته، ونظافة لباسه. وكان رَبعة لا هو بالطويل ولا القصير، أبيض اللون مشرباً بحمرة، جهير الصوت. كما يقول الجزار: «كان رحمه الله متوسط الطول، ممتلئ الجسم، أبيض اللون، مشرباً بحمرة، جهير الصوت، واضح النبرات، شديد الإيمان بما يقول، حلو الحديث، جميل الشمائل، حاضر النكتة، وناصع الظرف، كيّس العقل، حر الفكر، مستقل الرأي، يمزج في محاضراته العلم الجاد الوقور بالدعابة الحلوة الخفيفة»[1].

وبمناسبة الحديث عن شخصيته لا بد من التذكير بمفتاح هذه الشخصية الذي أشرت إليه في نشأته وتكوينه العلمي، وهذا المفتاح هو: **الاعتزاز بالنفس، وبما يحمل من فكر ورأي، وبغضه للاستبداد والسيطرة**.

وسوف أتكلّم في هذا المطلب عن مواهبه، وأخلاقه، ومواقفه، وفيما يلي بيان ذلك:

أولاً ـ مواهبه:

أوتي الشيخ أبو زهرة مواهب متعددة ساعدت على أن يحتل مكانة مرموقة

---

(١) مقال عبد المعز الجزار، ضمن الكتاب السابق: ٢/ ٢٢٠.

في أوساط الناس؛ على جميع المستويات من حكام وعلماء وطلاب وعامة الناس. ومن هذه المواهب حدة الذكاء، وقوة الحافظة والذاكرة، وحضور البديهة، ونفاذ البصيرة، وسعة الأفق. وفيما يلي بيان لهذه المواهب عند الشيخ رحمه الله تعالى؛ والتي كان لها أثر في احترام الناس وتقديرهم له.

١ ـ حدة الذكاء:

بيّنا في أسرة الشيخ رحمة الله أنه ينتمي إلى أسرة ذكية كما ذكر في تجربته مع الحياة، ولم يكن الشيخ أقل ذكاء من أفراد أسرته، بل فاقهم في الذكاء. حتى قال فيه **الشيخ عبد المعز الجزار** بعد وفاته: «لا أكون مغالياً إذا قررت أنَّ قرننا لم يشهد عالماً فذّاً أوتي ما أوتيه أبو زهرة من ذكاء نادر، وخصوبة ذهن، وبسطة في العلم، وقوة إدراك وملاحظة، وغزارة مادة في أسلوب سليم، ووفرة إنتاج في الفقه والتفسير والحديث، ولغة القرآن، والتراجم والمحاضرات، والندوات في الداخل والخارج»[١].

وقال الشيخ **صلاح أبو إسماعيل** واصفاً مشاركة الشيخ أبو زهرة في ندوة مجلة (لواء الإسلام) الشهرية: «كان يبهرنا بذاكرته وذكائه الوقاد، إذ كان يُجمل في كلمته ما تناثر من تفاصيل القول بألسنة المتحدثين، فيجمع المتفرق، ويجمل المفصل، ويوجز بعد إسهاب. ولو أنَّ ذلك كان دوره فقط لكان عجباً أن يستعين بالذاكرة دون مذكرة، فلا تغيب عن ذهنه شاردة ولا واردة مما تناوله المتحدثون، ولكن دوره لم يقف عند هذا المدى، بل كان يأتي بالجديد المفيد والإضافات المذهلات التي تقاصرت عنها الهمم، وادَّخرها الله لهمته في كل ندوة لتنبئ عن غزير العلم، وعميق الفقه وسعة الأفق، وطول الباع وعمق الاطلاع»[٢].

---

(١) مقال الجزار، عن محمد أبو زهرة، مجلة الأزهر، الجزء (٤)، السنة (٤٦)، ١٣٩٤هـ ـ ١٩٧٤م، ص٤٦٤.

(٢) مقال صلاح أبو إسماعيل، عن أبو زهرة، ضمن كتاب أبو زهرة لأبي بكر=

وكان رحمه الله الأول في دفعته، ويفتح حواراً مع أوائل الطلبة الذين سبقوه في الدراسة، فحينما كان في السنة الثانية في مدرسة القضاء الشرعي كان يناقش الشيخ حسن الخطيب أول دفعة السنة الرابعة، إما في وقت الراحة وإما في وقت الذهاب والإياب من المدرسة، وكانت المناقشات علمية فقهية في الغالب(١).

٢ ـ الذاكرة القوية:

وهب الله تعالى الشيخ أبو زهرة ذاكرة قوية وحافظة واعية لا ينسى ما شاهده أو قرأه، فإذا قرأ كتاباً استوعبه لأول قراءة، وناقشه غيباً مع ذكر رقم الصفحة والسطر للموضوع الذي يعرض له بالمناقشة، وكان يندر أن يخطئ في أرقام الصفحات والسطور. وإذا تحدَّث في التاريخ والأحداث السياسية والوقائع المصرية والعالمية جرت على لسانه بكل دقة وغزارة يسردها كما وقعت بتواريخها وأشخاصها لا ينسى شيئاً من ذلك. فقد كان رحمه الله قطعة حية من التاريخ. وإذا حاضر في أي موضوع تحدَّث من دون ورقة أو كتاب.

يقول أحد طلابه يوسف البدري في مناقشته لرسالة معيد في الكلية بعنوان (ابن القيم): «لقد هال الحاضرين تلك الموسوعة المتحدّثة من الذاكرة، لا تخطئ رقم الصفحة أو اسم الكتاب أو حتى رقم السطر وتاريخ الطبع.. تلك الموسوعة هي أستاذنا الشيخ محمد أبو زهرة رحمة الله عليه، حيث كان جالساً.. لا ينظر في كتاب ولا مفكرة، وإنما يقول للطالب: قلت في صفحة كذا سطر كذا ما نصه كذا نقلاً عن كتاب كذا صفحة كذا، سطر كذا.. إلخ، وعندما كان الطالب يعترض مبرراً وجهة نظره كان يحيله الشيخ أبو زهرة إلى أكثر من مرجع محدداً الصفحة والباب والفصل، بل والسطر، وتاريخ الطبع.

= عبد الرزاق: ٢/ ٥٣.

(١) مقال محمد علم الدين، عن الشيخ، ضمن الكتاب السابق، ص١٥٨.

لقد دهش الحاضرون من هذه الذاكرة، ولم يلفت نظرهم من المناقشين أحد مثله. كل ذلك وهو باسم الفم، جاد اللهجة، قوي النبرات، واضح العبارة، منطقي الفكر»[1].

وروى الأستاذ محمد السيد بدر أستاذ فلسفة القانون الروماني: «أثناء مناقشة رسالة الدكتوراه للمرحوم الدكتور حسين النوري، والذي حضر مناقشتها الرئيس محمد نجيب، ناقشها الشيخ من الذاكرة، يناقش سطوراً في كثير من صفحات الرسالة، يحددها بالصفحة والسطر طوال أكثر من ساعتين دون أن يخطئ مرة واحدة في تحديد صفحة أو سطر أو عبارة أراد أن ينقدها»[2].

وروى ابنه الدكتور مصطفى أبو زهرة: «أن والده اختلف مرة مع بعض ورثة صديق له عندما أخذوا رأيه في مكتبة والدهم، لأنه اقترح عليهم أن يتركوا له تلك المكتبة بعض الوقت كي يقرأ بعض كتبها، خاصة الكتب التي لم يكن قرأها من قبل، ثم يتركها لهم يتصرفون فيها كيفما أرادوا؛ لأنه لا يهمه أن يحتفظ بالكتاب بعد قراءته. فتصور أبناء صديقه وزميله أن الشيخ لم يأخذ الأمر بشكل جدي، فانصرفوا، ولم يعودوا إليه ثانية، مما حرك بعض الأسى في نفسه.. ولنفس السبب كان لا يهمه أن يعود إلى الكتاب.

ونتج عن ذلك أنه كان لا يهتم باقتناء الكتب بعد قراءتها، ولذا كانت مكتبته غير حافلة بالعدد الضخم من الكتب كما يتصور البعض»[3].

ويذكر ابنه الدكتور مصطفى أنه كان يذهب إلى المؤتمر أو الندوة ولا

---

(١) مقال الشيخ يوسف البدري، عن أبو زهرة، ضمن كتاب (أبو زهرة في رأي علماء العصر): ٢/ ١٧٣.
(٢) أبو زهرة إمام عصره، لأبي بكر عبد الرزاق: ١/ ٤٧.
(٣) المصدر السابق: ١/ ٤٨.

يحمل ورقة ولا قلماً، ولا بحثاً معداً، ولا موضوعاً معيناً يتحدَّث فيه. . كان يكفيه أن يعرف موضوع الندوة أو اسم المحاضرة[1]. ثم يضيف ابنه: «من الأمور التي تميَّز بها والدي رحمة الله عليه أنه طوال حياته لم يسجل أرقام تلفونات لأحد من أصدقائه، ولكن كل الأرقام مختزنة بذاكرته، فعندما يريد أن يطلب أحد الأقارب أو الأصدقاء أو الزملاء كان يدير قرص التلفون طالباً إياه، حتى ولو مضى على آخر اتصال أو لقاء سنة أو سنتين أو أكثر. . . باختصار لم يكتب رقم تلفون في حياته، ولم يطلب من أحد منا تسجيل رقم، أو عنوان خاص به»[2].

٣ـ البشاشة وحب الفكاهة وسرعة البديهة:

كان رحمه الله يتمتع بطلاقة الوجه عند لقاء غيره من زملائه وطلابه ومحبيه، ويُسر لهذا اللقاء، ويبادرهم بالفكاهة والمزاح والمرح والدعابة. كما أن محاضراته وندواته وجلساته لا تخلو من ذلك، فهو يضفي عليها من روحه المرحة الفكاهة والدعابة المتزنة. ويعتبر ذلك أمراً مستحسناً للمتكلم والسامع، فهو يقول: «في الناس أفراد يعتقدون أن رجل الدين يجب أن يكون كل مظهره متزمتاً، لا موضع فيه لنادرة أو لفكاهة أو لمداعبة، وأولئك يظنون أن الوقار والغلظة معنيان متلاقيان أو مترادفان، والحقيقة أن الدعابة ترويح للنفس، فهي تروح عن نفس المتكلم، وتروح عن نفس السامع، وكلما كانت نادرة في القول، لا لغو فيها ولا إكثار تكون أمراً مستحسناً»[3].

ويشهد للشيخ رحمه الله كل من حضر محاضراته أو ندواته بذلك. فيقول **الدكتور أحمد خليفة**: «لعلَّ البعض كان يراه غاضباً أحياناً، ولكنه لم يكن

---

(١) المصدر السابق نفسه.
(٢) المصدر السابق نفسه.
(٣) المصدر السابق، ص٦٠.

غضوباً، بل كان يتميز بالبشاشة وحب الفكاهة والمرح في إطار الوقار والاحترام لشخصه»[1].

ويقول أحد طلابه **حمزة دعبس**: «كان أسلوبه في غاية البساطة برغم أن المسائل التي يخوض فيها مسائل معقدة، وكثيراً ما يضفي من روحه المرحة على هذه الكلمات ما يثبتها في الأذهان، من ذلك أن المحاضرة كانت تنتظم أكثر من (١٥٠٠) طالب. وكثيراً ما كان يهمس في الميكرفون ويقول لنا: «اسمعوا يا أولاد أنا هاأقولكم كلمة سر ما تقولوهاش لحد....» ويطلق صاروخاً موجهاً إلى الحكم في سنوات (١٩٥٥م ـ ١٩٥٦م) التي كانت السلطة تقبض في ذلك الوقت على الإخوان المسلمين وتضعهم في المعتقلات، وتمارس معهم أشد أنواع التعذيب، وخمدت الأصوات وما كنا نسمع في هذا الظلام الحالك إلا صوت الإمام أبو زهرة ينير لنا الطريق»[2].

ويقول **الدكتور عبد العزيز عامر** في وصف محاضراته وطريقة تدريسه: «كانت له طريقة في التدريس تجمع إلى التعمق في الفهم والإحاطة بالموضوع المرح المحبب إلى النفس، ولكنه لا يخرج عن حدود الدرس، وكان هذا منه يحببنا في حضور درسه والالتفاف حوله»[3].

هذه الدعابة من الشيخ أبو زهرة في محاضراته جعلت طلاب كلية الحقوق بجامعة القاهرة يحبونه ويقبلون على محاضراته ويحرصون كل الحرص على حضورها حتى إنهم أطلقوا عليه: (أبو زهرة السُّكَّرة) كما قال تلميذه الدكتور زكريا البري: «في فترة الستينيات بالذات ظهرت أغنية في الإذاعة: (أبو سمرة

---

(١) مقال الدكتور أحمد خليفة عن الشيخ، ضمن كتاب (أبو زهرة في رأي علماء عصره): ٢/ ١٢.

(٢) مقال الأستاذ حمزة دعبس، ضمن الكتاب نفسه: ٢/ ١٩.

(٣) مقال الدكتور عبد العزيز عامر، ضمن الكتاب السابق، ص٧٣.

السكرة) وكان الطلبة في تلك الفترة عندما يحضر الإمام أو يمرُّ بهم يتهامسون فيما بينهم: (أبو زهرة السكرة)[1]».

وفي أحد مؤتمرات مجمع البحوث الإسلامية بالقاهرة، وهو المؤتمر الثالث سنة (١٩٦٦م) ألقى الشيخ رحمه الله بحثاً بعنوان (المجتمع الإسلامي في ظلِّ الإسلام) وكان النظام المعمول به في المؤتمر أن يُعطى الباحث ربع ساعة يختصر فيها بحثه، إلا أن الشيخ أبو زهرة داعب أعضاء المؤتمر، وقال سأختصر البحث في أربع ساعات، ولإعجاب الأعضاء بعلم الشيخ وافقوا على ذلك بالإجماع، وألقى بحثه أمام الأعضاء بالكامل في أكثر من ساعة مرتجلاً، كما ذكر الدكتور محمد مهدي علام[2].

وفي الملتقى السابع الذي كان يعقد بالجزائر كان يدور حديث موضوع: (فتح باب الاجتهاد وغلقه) وكان رأي الشيخ غلق باب الاجتهاد وعدم فتحه، فوجه كلامه إلى الجمهور وقال: «أريد أن أتجه إليكم قبل أن أتجه إلى الفقهاء، فإن نفوسكم بريئة طيبة ونقية، تعرف الحق والباطل بفطرتها. أما الفقهاء، وأرجو ألا يكون منكم الكثيرون، فلهم باب من التأويل مفتوح حتى إنه لقد ضاع لرجل حقيبة نقوده فقال: اللهمَّ اجعلها في يد رجل طيِّب، لا يكون مجاوراً، والمجاور كان لفظاً عرفناه عندما كنا طلبة، هو الآن يتخرَّج أبناؤنا الأزهريون منه. فقيل له: المجاورون أطيب الناس. فقال: أخشى أن يستحلَّ الحقيبة بفتوى أو بقولة جاءت في الحاشية»[3].

يلاحظ على الدعابات الزهراوية أنها متزنة وفي حدود الضوابط الشرعية ومن ذلك:

---

(١) أبو زهرة إمام عصره، لأبي بكر عبد الرزاق، ص٦٥.
(٢) مقابلة وهدان لعلام، مجلة الأزهر، السنة (٦٣)، عدد (١٢)، ١٩٩١م، ص١٣٨٥.
(٣) أبو زهرة إمام عصره، لأبي بكر عبد الرزاق، ص٦٣.

الأول: كان رحمه الله يبذلها في موضعها، بحيث تكون مناسبة للموضوع الذي يتكلم فيه.

الثاني: الالتزام بالآداب الإسلامية فيها، فلا تكون مبتذلة ولا منافية للأخلاق.

الثالث: عدم الإكثار منها، لأن كثرة الضحك تميت القلب.

بالإضافة إلى ما سبق ذكره في ثنايا هذا البحث من دعابات نذكر في هذا الموضع بعض الدعابات الزهراوية:

أ ـ كان الشيخ رحمه الله مستغرقاً في إحدى المحاضرات الجامعية والطلبة منصتون، ولا يسمع أي صوت سوى صوت المحاضر، وإذا بطالب يدخل المحاضرة، ويسير وسط القاعة معجباً بنفسه، وزيادة في الإعجاب بنفسه لاحظ الشيخ أنه يضع وردة على صدره، فناداه الشيخ مداعباً: «أهلاً أبو وردة» فضج المدرج بالضحك. فرد الطالب على الفور: «أهلاً أبو زهرة» فأعجب الشيخ بفطنة الطالب وذكائه، وقام من مكانه، ونزل إلى الطالب وحيَّاه مقبّلاً[1].

ب ـ روى الشيخ **صلاح أبو إسماعيل** قال: كان أبو زهرة يوماً يتحدث عن مدى رعاية الإسلام للمرأة، وموقف المرأة المعاصرة من الإسلام، فحمل حملة شديدة على سفور المرأة، وعبث بيوت الأزياء بمظهرها، وما يستحدث كل لحظة من (الموديلات) التي تجعل ملبس الأمس متخلفاً عن موضة اليوم في دنيا السفور، وأراد أن يصور ذلك كله فقال: «شوهد رجل في شارع (الموسكي) يحمل (فستان) امرأة، ويجري ويشق الزحام، ويرتطم بهذا ويصطدم بذاك. فلما دعي إلى التمهل، وسئل عن سر هذه السرعة غير العادية، قال: أريد أن أوصل (الفستان) إلى امرأتي قبل تغيير (الموديل)»[2].

---

(١) المصدر السابق نفسه.

(٢) مقال الشيخ صلاح أبو إسماعيل، ضمن كتاب (أبو زهرة في رأي علماء =

جـ - وروى الشيخ يوسف البدري قال: كان الشيخ رحمه الله لا يسمح بالاختلاط في محاضراته بمعهد الدراسات الإسلامية، وكان صارماً في ذلك، فإذا انتهت محاضرته عاد الطلاب إلى الاختلاط. وفي ذات يوم دخل طالب مستجد، ولم يكن يعلم بنظام الشيخ، ورأى النصف الأول من المدرج خالياً اللهم إلا من بعض الطالبات فجلس بالقرب منهنَّ، وحاول الطلاب لفت نظره والإشارة إليه بالتأخر، ولم يدرك الطالب مرادهم. وقطع الشيخ محاضرته وسأل الطالب: من أنتِ يابنتي؟! وما اسمكِ؟ ولماذا تأخرتِ؟ وضجَّ المدرج بالضحك. وقال الطالب: أنا رجل يا مولانا. فعاجله الشيخ بقوله: يا أخي انتقل إلى صفوف الرجال، حتى لا يتشابه البقر علينا[1].

ثانياً - أخلاقه:

كان الشيخ أبو زهرة رحمه الله متخلقاً بأخلاق القرآن، وكان ضابطاً لنفسه، مستولياً على مشاعره، لا تعبث به الكلمات البذيئة، ولا تبعده عن الحق العبارات النابية، ومن هذه الأخلاق الإخلاص، والوفاء، والتواضع، والشجاعة في الحق، والوفاء بالوعد، والانضباط في المواعيد، والمزاج المباح المتزن. والشعور بالمسؤولية، وغير ذلك من الأخلاق التي أكسبته التقدير والاحترام والإجلال. وفيما يلي بيان لبعض هذه الأخلاق:

١ - الإخلاص في العمل:

الإخلاص في العمل هو ترك الرياء[2]، بحيث يكون العمل لله تعالى. والإخلاص هو الأساس الأول للأخلاق الإسلامية والفضائل، وبه يحكم على

= العصر)، لأبي بكر عبد الرزاق، ص٥٥.

(١) مقال الشيخ يوسف البدري، ضمن الكتاب السابق، ص١٧٦.

(٢) التعريفات للجرجاني، ص٢٩؛ في السلوك الإسلامي القويم للشوكاني، ص٧٤.

العمل بأنه خير أو شر، قال ﷺ: «إنَّما الأعمالُ بالنيّاتِ، وإنَّما لكلِّ امرئٍ ما نوى، فمَنْ كانت هجرتُهُ إلى اللهِ ورسولِهِ؛ فهجرتُه إلى اللهِ ورسولِهِ، ومَنْ كانت هجرتُه إلى دنيا يُصيبها أو امرأةٍ ينكحُها؛ فهجرَتُه إلى ما هاجرَ إليه»[1].

وإن أبلغ الإخلاص كما يقول أبو زهرة رحمه الله: «أن يخضع الشخص نفسَه لما أراد الله، وما أراد الحق، بحيث يكون طلب الحق شهوته وهواه، فيدغم أهواءه وشهواته في طاعته سبحانه، وفي سبيل الفضيلة، ولذا قال ﷺ: «لا يؤمنُ أحدُكم حتّى يكونَ هَواهُ تبعاً لِمَا جئتُ به»[2] وإن الإخلاص ليستولي على قلب المؤمن فيحس بسلطان الله على قلبه في كل ما يصنع، فيكون سمعه الذي يسمع به، وعينه التي يبصر بها، ويده التي يبطش بها، ويكون كل ما يفعل لله تعالى»[3].

ومما يدل على إخلاصه قوله في آخر حياته: «أحسب في حياتي كلها أن الله كان معي مع كثرة الذين يرومون بي السوء، وما خيَّب الله لي أملاً ولا رجاء، وكنت أضطهد في العهود السابقة، فكلما اشتد الكرب عليَّ جاءني الفرج من حيث لا أحتسب»[4] وهو يوصي طلبته بالإخلاص في قوله: «وإني أقول نصيحتي لأبنائي الذين أنعم الله عليَّ بأنهم تخرجوا على يدي: كونوا يا بني مع الحق دائماً، وأخلصوا لله دائماً، ولا تمالقوا أحداً في حق، ولا تكونوا على ضعيف أبداً»[5].

---

(١) صحيح البخاري، كتاب بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي، رقم الباب (١).
(٢) شرح السنَّة للبغوي: ١/ ٢١٣، وإسناده ضعيف، لضعف نعيم بن حماد.
(٣) الخلق في الإسلام، أبو زهرة، مجلة رسالة الإسلام، عدد (١) سنة ١٩٥٧م، ص٢٤.
(٤) مقال تجربتي مع الحياة، أبو زهرة، مجلة الهلال، السنة (٨٢)، ١٩٧٤م، ص٥٧.
(٥) المصدر السابق نفسه.

٢ـ التواضع:

كان الشيخ أبو زهرة رحمه الله يتَّصف بالتواضع، وخفض الجناح لزملائه الذين عملوا معه، فلم يركبه الغرور، ولم يستبدَّ به العجب؛ لأنه يدرك بيقين أن العلمَ بحرٌ عميقٌ لا شطآن له، ولا يصل أحد إلى قراره. قال تعالى: ﴿وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلۡعِلۡمِ إِلَّا قَلِيلٗا﴾ [الإسراء: ٨٥] وهو يصرِّح بذلك إذ يقول: «إن أشد ما يصاب به العالم أن يُعجَب بعلمه، وبنفسه وبرأيه، فيحسب أنه لا يخطئ أبداً، أو يحسب أنَّ قوله يُتَّبَعُ من غير بيّنة ولا حجة ولا سلطان، وأنه متبع وحده»[1].

ومن الأمثلة الواقعية على تواضعه ورجوعه إلى الحق ما ذكره تلميذه **الدكتور أحمد الكومي**، حيث قال: «أذكر أنه اعترض على الشيخ حجازي في بعض مناقشاته على رسالته للدكتوراه حول الوحدة الموضوعية في القرآن، فمنعت الشيخ حجازي من الإجابة، وقلت: «إن الشيخ أبا زهرة لم يفهم موضوع الرسالة» وقامت ضجة كبرى في القاعة لهذه الكلمة، ولكني ألقيت بياناً بعدها مباشرة وضحت فيها للشيخ أبي زهرة أن موضوع رسالة الطالب لا يتعلَّق بسؤاله حول التدرج في تحريم جريمتي الربا والزنا، وأنَّ صاحب الرسالة لم يعرض لهما لأنهما خارجان عن موضوع رسالته. فسُرَّ الشيخ أبو زهرة من ذلك، وقام من فوره وعانقني أمام الحاضرين، وفي هذه الأثناء همس أحد الأساتذة المشاركين في مناقشة الرسالة معنا ملمحاً بأن الشيخ أبا زهرة يعارض أي وزير ولا يجرؤ أن يعترض عليه أحد، وأنت تعترض على رأيه!! فرد عليه الشيخ أبو زهرة في الحال بقوله: اسكت، لقد وجهني إلى ما كنت أجهله»[2].

---

(١) مقال الإصلاح والإعجاب بالرأي، لأبو زهرة، مجلة لواء الإسلام، عدد (٤)، ١٩٦٩م، ص١٩٥.

(٢) مقابلة وهدان مع أحمد الكومي، مجلة الأزهر، السنة (٧٢)، ١٩٨٩م، ص٢٦٥.

ومن الأمثلة أيضاً ما ذكره **الدكتور الكومي** في مناقشة الشيخ أبو زهرة لرسالة الطالب رمزي نعناعة حول جمع القرآن، حيث أبدى رأياً معارضاً للطالب، فقام المشرف الدكتور الكومي وبيَّن له وجه الصواب، وهو أنَّ القرآن كتب بحرف قريش في بيت رسول الله ﷺ، وفي صحف أبي بكر، وفي مصحف عثمان. أما بقية الأحرف السبعة فكانت رخصة للقبائل التي دخلت الإسلام حديثاً، ولم يكن لها علم بلغة قريش، وترخَّص الرسول ﷺ في أن يقرئهم حسب لغاتهم، فرخص له الله عزَّ وجلّ بذلك، ونزل جبريل بالحرف الثاني حتى وصل إلى الأحرف السبعة فأتمها، وليس ذلك في القرآن الكريم، بل ما يحتاجون إليه في إقامة شعائرهم وصلاتهم من بعض سور القرآن الكريم، فكانت كل قبيلة تقرأ جزءاً معيناً، ويقرئها الرسول ﷺ بالحرف الذي يناسبها **بعد أن تلقاه من جبريل عليه السلام**. ولهذا كانت الأحرف السبعة موزعة في القبائل على مقدار ما تحفظ من القرآن الكريم. فلما اختلفوا في فتح (أذربيجان) بين اليمنيين والقيسيين حتى كاد بعضهم يكفِّر بعضاً، ركب حذيفة بن اليمان إلى عثمان رضي الله عنه وقال: أدرك هذه الأمة قبل أن تختلف اختلاف اليهود والنصارى، فجمعهم عثمان بن عفان رضي الله عنه على حرف قريش، وعزم عليهم أن يحرِّقوا ما معهم من الأحرف المخالفة. فهي وإن كانت قرآناً إلا أنه لا يجوز القراءة بها الآن حيث انقطع سندها، وهي بالطبع غير القراءات السبع التي توجد كلُّها في حرف قريش. ثم ذكرت له أن هذا الذي قلته هو خلاصة بحثي الذي رقيت به إلى أستاذ مساعد، وكان موضوع البحث: (نزول القرآن على سبعة أحرف) فلما سمع أبو زهرة رأيي هذا في قضية جمع القرآن كان كأنه لم يسمع به مراراً من قبل. فقال: اكتبه لي فإنني لم أقتنع بما قرأت إلى الآن إلا بهذا الرأي»[1].

---

(١) المصدر السابق نفسه. قلت: كلام الدكتور الكومي غير دقيق، والبحث في هذا الموضوع لا يتسع له المقام. انظر المقدمات الأساسية في علوم القرآن، تأليف عبد الله الجديع، ص٧٦ـ١٠٠، ط. مؤسسة الريان.

ويذكر تلميذه **الأستاذ علي عبد العظيم**: «لقد اختلفت معه رحمه الله في تفسير أول سورة الأنبياء، فكان رحمه الله يفسر قوله تعالى: ﴿مَا يَأْتِيهِم مِّن ذِكْرٍ مِّن رَّبِّهِم مُّحْدَثٍ إِلَّا اسْتَمَعُوهُ وَهُمْ يَلْعَبُونَ﴾ [الأنبياء: ٢] فكان يفسر (الذكر) في الآية بمعنى الرسول ﷺ، وكنت أرى أنا أن معنى (الذكر) في الآية: كتاب سماوي. وكان الإمام يؤكد رأيه بقوله تعالى في الآية التالية: ﴿هَلْ هَٰذَا إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ﴾ [الأنبياء: ٣] وقال فيما قال لي الإمام أبو زهرة: «لك أن تعلّق على تفسيري بما تشاء، وأنا لا أمنع الرأي الآخر، بل أحترمه قدر احترامي لنفسي، ويسرني غاية السرور أن يكون من تلامذتي من يراجعني، فإنما أنا بشر أخطئ وأصيب»[١].

وقال **الدكتور محمد عبد الواحد وافي**: «كان رحمه الله واسع الصدر، يرحب كل الترحيب بما يوجه إلى بحوثه من نقد سليم بنّاء، فقد عقبت على مناقشته لما ذهب إليه ابن خلدون بشأن انتشار مذهب الإمام مالك، وأخذت عليه بعض مآخذ في تحقيقي للمقدمة. . . فتلقى هذا التعقيب بكل صدر رحب، ووعد بتدارك ما فاته في الطبعات التالية لكتابه»[٢].

٣ـ الشعور بالمسؤولية:

كان رحمه الله شديد الشعور بالمسؤولية أمام الله تعالى، يراقبه في كل عمل يُكلَّف به، وفي كل علم يتعلّمه، يحافظ على المواعيد، ويحرص على حضور الاجتماعات، ويقوم بالدعوة إلى الله تعالى ويعتبرها من أولى الواجبات على العالم، فهو يقول: «كان الواجب الأول على العالم بالحقائق الإسلامية أن يدعو إليها، وأن يبيِّن الحق الذي جاء به الإسلام، وأن يعرِّف به القاصي

---

(١) مقال الأستاذ علي عبد العظيم عن الشيخ، ضمن كتاب (أبو زهرة في رأي علماء العصر)، لأبي بكر عبد الرزاق، ص٩٨.

(٢) مقال الدكتور وافي عن الشيخ، ضمن الكتاب السابق، ص٧٩.

والداني، وهو ميثاق الله تعالى على العلماء وعهده إليهم، فقد قال تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُۥ﴾ [آل عمران: ١٨٧]، وهذا الميثاق في عنق كل من يعلم علماً دينياً، فإن لم يبيِّنه كان خائناً لعهد الله ناقضاً للميثاق الإلهي، ولقد كانت الدعوة رسالة النبي ﷺ، وسنَّةً لمن بعده، قال تعالى: ﴿ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ﴾ [النحل: ١٢٥] فالدعوة إلى الحق بالحكمة واجبة بهذا النص وجوباً دينياً خالداً»[١].

ثم يقول: «إن علينا أن نخوض البحار ونذهب إلى الفيافي والقفار في أدغال إفريقية وأمريكة، وأن نركب الصعب والذلول في سبيل التعريف بديننا، وهداية الناس إلى حقائقه، وأن يكون منا رسل رحمة لهؤلاء الذين أشقاهم جهلهم، وأشقاهم الذين استغلوا بلادهم»[٢].

من هذا الأساس انطلق رحمه الله في كل عمل يطلب منه، ويعتبره دعوة وقربة إلى الله تعالى، فحينما كلف بالكتابة في مجلة (لواء الإسلام) وحضور اجتماعاتها وندواتها واظب على الحضور، ولم يتخلَّف إلا لعذر قاهر، ورفض أن يتقاضى أية مكافأة مالية، على الرغم من أنَّ صاحب الامتياز الأستاذ أحمد حمزة قرر دفع مكافأة شهرية لمن يكتب في المجلة. كما يقول الدكتور محمد كامل البنا: «كان المرحوم صاحب الامتياز أحمد حمزة صاحب المجلة قد اتفق معي على أن تدفع مكافأة شهرية لمن يكتبون في المجلة، وأصرَّ على هذا الرأي، ولكن الشيخ أبو زهرة والشيخ البنا رفضا رفضاً باتاً أن يتقاضيا أية مكافأة، وحاولت مع الشيخ أبو زهرة، فصمَّم على رأيه إلى أن فرضت الحراسة (من الدولة) على أحمد حمزة وصودرت جميع أمواله وشركائه، واستولت وزارة الأوقاف على ما كان قد خصصه للإنفاق على المجلة.

---

(١) مقال الدعوة إلى الحق، للشيخ، لواء الإسلام، عدد (٤)، ١٩٦٣م، ص٢٢٩.

(٢) المصدر السابق نفسه.

وهنا ظهر أبو زهرة وتحدَّث بحماس وعنف مع الكُتَّاب الذين كانوا يتقاضون مكافآت.. أن يزكوا عن عملهم، وأن يتنازلوا عن هذه المكافآت، ويكون عملهم لوجه الله. ورفض أحمد حمزة هذا الاقتراح. ولكن أبو زهرة رحمة الله عليه صمم على رأيه، وتبعه جميع الكُتَّاب إلا عدداً قليلاً، وظل أبو زهرة يواظب على الذهاب إلى المجلة والاشتراك في تحريرها، ولقد كان يذهب إلى المطبعة في غالب الأحيان ليراجع معي بعض المقالات تخفيفاً عني.. وظل على هذا المنوال حتى أتاه اليقين راضياً مرضياً»[1].

ويذكر **الشيخ عبد المنعم النمر** أنه لما دعته جمعية الإصلاح بالكويت لإلقاء بعض المحاضرات الدينية؛ رفض أن يأخذ أية مكافأة على تلك المحاضرات، «لما كان بيني وبين فضيلة الشيخ أبو زهرة من ودٍّ خالص ونفسية عالية أبية، فقد طلب مني أن أمده ببعض الدينانير الكويتية من أجل شراء بعض الأشياء التي تخصه.. حتى لا يضطر إلى قبول شيء من الذين دعوه أو استضافوه، ولكي يكون عمله خالصاً لوجه الله سبحانه وتعالى، وعلمت فيما بعد أن الجمعية التي دعته لإلقاء بعض المحاضرات قد عرضت عليه مبلغاً طيباً من المال كمكافأة على محاضراته، فرفضه رفضاً قاطعاً»[2].

فهو رحمه الله لا يقبل أخذ الأجر والمكافأة من الجمعيات والمؤسسات الدعوية[3]، لكنه لا يجد بأساً من أخذ الأجر من المؤسسات الحكومية والجهات الرسمية، فإذا قام لها بعمل من الأعمال تقاضى عليه أجراً: كمحاضراته في

---

(١) مقال الدكتور محمد كامل البنا عن الشيخ، ضمن كتاب (أبو زهرة في رأي علماء العصر)، لأبي بكر عبد الرزاق، ص١٢٢.
(٢) مقال الشيخ عبد المنعم النمر عن الشيخ، ضمن الكتاب السابق، ص٦٢ ـ ٦٣.
(٣) وقد ذكر الأستاذ عبد الله العقيل هذا الموقف له في مقاله الذي نشره في المجتمع عدد (١٩٧)، إبريل ١٩٧٤م، ص١٦.

الإذاعة والتلفزيون. ولذلك لما دُعي إلى إلقاء أحاديث بالإذاعة والتلفزيون الكويتيين قبل المكافأة على ذلك، وقال: «إن محاضراتي وأحاديثي في الجمعيات الدينية لا آخذ عليها أجراً؛ لأن ذلك امتداد لمهمتي كداعية إسلامي عليه واجب نحو دينه وأمته، وأيضاً مساهمة مني في رسالة الجمعيات. أما ما يتصل بالحكومة أو الحكومات وهي تصرف هنا وهناك فإني لا أرى بأساً من قبول تلك المكافأة»[١]. ولما سافر من الكويت وكَّل الشيخ عبد المنعم النمر في قبض مستحقاته وطلب منه حسم ما أخذه منه كدين بإرسال الباقي إليه. ففعل النمر استجابة لطلبه[٢].

٤ ـ الصراحة في قول الحق والشجاعة في إعلانه:

الصراحة في القول: هي الكلام المكشوف المراد منه دون الحاجة إلى التعريض أو التأويل أو المواربة. وهي في مجال عرض الحق ودفع الباطل مطلوبة. كما يقول الشيخ أبو زهرة: «الصراحة كلمة تجري على الألسنة في مقام النطق بالحق، ولا يتمارى في أنها خُلق فاضل إذا كانت في موضعها. ولا نرى نحن أنها تستعمل في غير موضعها؛ لأن ما يسمى صراحة ولا يكون فضيلة لا يعد من الصراحة في شيء، ولكنه دخيل سمي باسمها، وحملت هي أوضاره بغير حق.. والصراحة في تفسيرها اللغوي تتلاقى مع السمو والإخلاص والجمال في القول والكمال في النفس والعلو عن سفساف الأمور»[٣].

والصراحة في القول ـ كما يرى الشيخ رحمه الله ـ صفة ذوي الأخلاق العالية والنفوس السامية، والقلوب المخلصة ومن يريدون الحق خالياً من

---

(١) المصدر السابق نفسه.

(٢) المصدر السابق نفسه.

(٣) مقال الصراحة والمداراة والنفاق، للشيخ، لواء الإسلام، عدد (٢)، ١٩٦٦م، ص٩٢.

الشوائب.. وهي الطريق القويم والجادة المثلى لإعلاء الحق، وإقامة بنيانه، وتشييد أركانه، فهي علو للحق ولأصحابه، وهي طريق إعلائه بين الناس، وإننا نجد الذين يروي التاريخ فضلهم وعلوهم كانوا من الصرحاء الذين لا يداجون[1].

ويشهد بصراحته كل من استمع إلى محاضراته أو ندواته، فيقول الدكتور **علي عبد الواحد وافي** فيه: «كان الإمام أبو زهرة رحمة الله عليه صريحاً كل الصراحة في موقفه في شؤون السياسة والحكم، وكان يجهر برأيه، وكان رأيه هذا يصل إلى أولياء الأمور»[2]. وقال **الشيخ عبد المنعم النمر** فيه: «وكان أميل إلى الصراحة والوضوح في إبداء ما يراه، فمثلاً أذكر له معارضته الشديدة الواضحة في مسألة تحديد النسل التي كانت تغضب المسؤولين ـ آنذاك ـ وهو يعلم ذلك جيداً»[3]. ويقول **عبد المغني سعيد**: «زاملته في اللجنة الإعلامية التي عُهد إليها في أول الثورة بإعداد بعض النشرات والكتيبات، وأعجبني أنه اختار موضوعاً لإحدى النشرات يواجه بدء ظهور (ظاهرة النفاق) التي كان يبغضها أشد البغض مردداً قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِى ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ﴾ [النساء: ١٤٥] فهم أسوأ حالاً من الكفار أنفسهم.. ويعلن بصوت عالٍ أن ظاهرة النفاق التي بدأت تستشري في جسم الأمة سوف نهدمها من جذورها، ولقد بدأ النفاق يدخل صفوف الثورة بالفعل، خاصة عندما تَدافَعَ الوصوليون والانتهازيون للتسرب داخل الثورة عن طريق النفاق»[4].

وكان رحمه الله تعالى في صراحته وكرهه للنفاق متأثراً بكثير من العلماء

---

(١) المصدر السابق نفسه.

(٢) مقال علي عبد الواحد وافي، في الشيخ، ضمن كتاب (أبو زهرة في رأي علماء العصر)، لأبي بكر عبد الرزاق، ص٨٠.

(٣) مقال الشيخ عبد المنعم النمر، ضمن الكتاب السابق، ص٦٤.

(٤) مقال عبد المغني سعيد عن الشيخ، ضمن كتاب (أبو زهرة في رأي علماء العصر) ص٩٣.

والزعماء في عهده ومن هؤلاء: جمال الدين الأفغاني، ومحمد عبده، وسعد زغلول. فهو يقول: «وهكذا رأينا في عصرنا سلسلة من أعظم رجالات التاريخ تنطق بالحق، واشتهرت بالصراحة في غير عوجاء ولا لوجاء، رأينا الإمام جمال الدين الأفغاني، ومن بعده صفيه وتلميذه وصديقه الإمام محمد عبده، ثم رأينا تلميذهما سعد زغلول، وكانت أقوالهم الصريحة صادعة بالحق، تصك آذان إسماعيل وتوفيق وعباس ثم فؤاد، ورحم الله آخر السلسلة سعداً، وهو يقول لفؤاد في قوة: «دولة الظلم ساعة، ودولة العدل إلى قيام الساعة»[1].

إن تخصيص سعد بذكر موقفه مع الملك فؤاد من قبل الشيخ أبو زهرة دون الآخرين يدل دلالة واضحة على حبه له وإعجابه به، وارتباطه بمواقفه، فقد كان رحمه الله يحفظ خطب سعد زغلول، ويرددها في خطبه ومحاضراته وندواته ويقول فيه: «إن مزية سعد زغلول أنه زعيم جماهيري لا يشق له غبار»[2] ويقول فيه في آخر حياته: «ولما جاءت السياسة في ثورة (١٩١٩م) أثار إعجابي الشديد الذي لا حد له ولا حدود بسعد زغلول، لأنه اقترنت سمعته بوقوفه في وجه الخديوي حتى أُثر عنه أن الخديوي أغضبه بكلمة ربما لا تغضب غيره، فصك أذنه بكلمة شديدة على الخوان، فعلمت أنَّ هذا رجل حقاً وصدقاً، وهو الذي احتل أعلى مكانة في نفسي إلى اليوم. وقد تتبعت حياته فوجدتها كلها اعتزازاً بشخصه ورأيه ومقاومة لسلطان الملوك. كنت أقرأ كلماته فاهتز اهتزازتي الكاملة لقوله، والخديوي يسيطر، واللورد (كتشنر) يحكم ويضغط، وسعد يقول: يعلم سمو الأمير وجناب اللورد (كتشنر) أني لست آلة في يد أحد غير نفسي..»[3] هذا بالإضافة إلى أنه كان يقلده في الإشارة، وكان معجباً بقوة

---

(١) مقال الصراحة والمداراة والنفاق، للشيخ، لواء الإسلام، عدد (٢)، ١٩٦٦م، ص٩٢.

(٢) مقال عبد الحليم رمضان، ضمن الكتاب السابق، ص٨٦.

(٣) تجربتي مع الحياة، للشيخ، ضمن مجلة الهلال، ص٥٤.

صوته وبمخارج الحروف عنده[1]، وكان ينقل خطبه لتلاميذه (كالكاميرا) بالصوت والصورة. ولا يتحمل أحداً يقلل من شأنه أو أن ينتقده في بعض مواقفه، فقد ذكر زكريا البري: أنه ناقشه فيه وفي بعض مواقفه وقلبه القاف كافاً، فطلب رحمه الله من البري: ألا يعود لمثل هذا الحديث. وقال: «إني أرى أن سعد زغلول هو الزعيم الأوحد في العصر الحديث والمعاصر»[2].

وكان رحمه الله لا يمل من تذكر صورة سعد يوم أطلق عليه النار في محطة باب الحديد، وكيف تحامل على نفسه ودمه ينزف ليصعد على منبر الخطابة لحظات يقول فيها: يعز عليَّ أن أرى منبر الخطابة ولا أخطب! وميدان الكلام ولا أتكلَّم.. ثم يعلن العفو عن خصمه الذي لم يرد في نفسه لمصر إلا الخير... ثم يقول الشيخ أبو زهرة: أين هذا من حديث العجل؟!»[3].

والحقيقة أنَّ الصراحة في الرجل تدل على **الشجاعة**؛ لأن الصراحة لها أعباؤها، ولها آثارها خصوصاً في العصور التي يسودها النفاق، ويكثر فيها قول الزور، ورمي الأبرياء، فلا يقدم عليها إلا كل قوي يستطيع أن يعلن ما يقول. كما أنها تدل على استقامة النفس واستقامة الخلق والإدراك؛ لأن الصريح ليس من طبيعته أن يخفي في نفسه، ويدفن لغيره، ويثير الفتن الخفية. وقد كان الشيخ أبو زهرة شجاعاً في الحق، جريئاً في الصدع به، لا يخشى في الله لومة لائم، يجهر بما يرى، وبما يعتقد أمام الناس وأمام الحاكم، وأمام أعوان الحاكم. ويشهد له بذلك كل من استمع له، فيقول الدكتور أحمد خليفة: «إن

---

(١) قال حمزة دعبس: «إن بعض المتصلين بالشيخ يعزو ضعف (القاف) واقترابه من حرف (الكاف) في حديثه إلى تعلقه بسعد زغلول الذي كان لديه نفس السمة»، (أبو زهرة في رأي علماء العصر)، ص١٩.

(٢) مقال البري، ضمن الكتاب السابق، ص٢٩.

(٣) مقال الدكتور عدنان زرزور عن الشيخ، مجلة حضارة الإسلام، عدد (٣)، السنة (١٥)، ١٣٩٤هـ-١٩٧٤م، ص٤٨.

أهم صفاته، وربما قبل غزارة العلم والاطلاع كانت الجرأة، كان رحمه الله جريئاً مقداماً في آرائه ومواقفه، وفي قولة الحق، وكانت من وراء جرأته هذه إيمانه العميق بأن الله هو الفعَّال، وكان يردد دائماً قوله تعالى: ﴿ قُل لَّن يُصِيبَنَآ إِلَّا مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَنَا ﴾ [التوبة: ٥١]»[١].

ويقول **الشيخ صلاح أبو إسماعيل**: «كانت محاضراته في عصر عزَّ فيه الناطقون بالحق في شجاعة، وكان فضيلة الإمام الشيخ أبو زهرة من القلائل الذين لا يخافون في الله لومة لائم، فصنع الله له في قلوب الجماهير مكانة عُليا، تجلت في تزاحم الألوف على الاستماع إليه، كما تجلت في ضيق وسائل الإعلام بشجاعته». بعد أن بدأ مع البرنامج الناجح (نور على نور)[٢] وقال **محمد عبد المنعم خفاجي** فيه: «كان يجابه الطغيان دائماً بالرأي الحكيم والموقف الشجاع، والعمل الدائب، لم يحن رأساً لطاغية ولم يغير رأياً له لإيحاء جبار»[٣]. ويقول **الدكتور كمال أبو المجد**: «وجدنا اعتداداً بالرأي، وجرأة في إعلانه، وشجاعة منقطعة النظير في الدفاع عنه»[٤].

ومما لا شك فيه أن هذه الشجاعة كانت تغضب كثيراً من الناس، وبخاصة الذين يتقربون من الحكام ويتزلفون إليهم، وربما ألبوا عليه الحاكم، لكن الشيخ لم يأبه لمثل هؤلاء ولا لمن وراءهم. وقد نصحه أحد تلامذته (محمد الطيب النجار) بأن يخفف من هذه الحدة، فيرد عليه: «يا بني أقول الحق، وقولة الحق لم تترك لي صديقاً. وأنا لا يهمني إلا أن أُرضي الله سبحانه وتعالى فقط»[٥].

---

(١) مقال أحمد خليفة، ضمن الكتاب السابق، ص٩.
(٢) مقال الشيخ صلاح أبو إسماعيل، ضمن الكتاب السابق، ص٥٥.
(٣) مقال محمد عبد المنعم خفاجي، ضمن الكتاب السابق، ص١٥٦.
(٤) مقال أحمد كمال أبو المجد، ضمن الكتاب السابق، ص٢٣٢.
(٥) ذكره وهدان في كتاب (أبو زهرة عالماً إسلامياً)، ص١١٢.

ولم يكتف الشيخ رحمه الله تعالى بهذا الرد الموجز، وإنما كتب مقالاً في مجلة (لواء الإسلام) بعنوان: (**إن قول الحق لم يدع لي صديقاً**)[1]. ونسب هذه المقولة إلى أكثم بن صيفي، حكيم العرب في الجاهلية، وأحد المعمرين، وأحد المحكمين في المنازعات بين الناس والقبائل. جاء في المقال: «إذا كانت كلمة الحق في ذاتها صعبة الاحتمال تحتاج إلى قوة نفسية إذا كانت مخالفة وليست موافقة، وكانت في صيغة صادعة، ولم تكن في عبارة عاطفة، فإن الصداقة قد تزيدها صعوبة، فتشق الإحساس شقاً، ويتألم الصديق من صديقه إذا جابهه بعيب فيه، أو خطأ في قول أو فعل، فإنه إذا لم يكن ذا وعي وقدرة وإدراك وكانت المحبة وثيقة، ولم يعلم أنَّ خير الأصدقاء من يهدي إلى صديقه عيوب نفسه، ولم يدهن معه في قول ليخفي عنه عيوبه، فإنَّه في هذه الحال يظن أنَّ تنبيه الصديق جرح وقطع للمودة، وأنه كان يجب عليه أن يداري ويواري ولا يصارح أو يجابه، ويظن أن المصارحة تهجم والمكاشفة تجهم.

وإذا كان الصديق من ذوي المناصب أو ممن لهم في الأمور العامة ولاية، ويتبرمون بالنقد ولو حقاً، فإن الصديق يصعب عليه أن يؤدي واجبه في قول الحق. فإذا قال له ما ينبغي سراً أهمله، وإن قال له علناً ظن أنه انضم إلى خصومه، ونزع ولاية الصداقة وولاء المحبة، واعتقد أنه خصم له وليس ولياً، وحينئذ تذهب الصداقة ضياعاً»[2].

ثم ذكر الشيخ تجربته في هذا المجال فقال: «لقد اختبرنا الله اختباراً شديداً في ناس كانت لهم في نفوسنا منزلة، ولنا بهم مودة موصولة، وكنا نحسب أنهم يطلبون منا أن نعاونهم بكلمة الحق. . فوضعنا تحت أيديهم كلاماً كتبناه لغيرهم، ولم نرد أن يجعل الخطاب موجهاً لهم حتى لا يحسبوا أن كلامنا

---

(١) لواء الإسلام، عدد (١)، سنة (٢٠)، ١٩٦٥م، ص٢٢.
(٢) المصدر السابق نفسه.

إرشاداً يستنكفون منه، ولكن بمجرد أن وصل إليهم ظنوا بنا الظنون، وتجهموا للقائنا بعد أن كانت وجوههم تنطلق لنا في كل لقاء. وإن خاطبناهم سمعنا قولاً خشناً مع اللقاء المتجهم، ووجدنا أنهم يسيرون في نقيض ما نعتقد أنه الحق. ولم يكن ذلك من واحد بعينه، بل كان من كثير. ومن الناس من كانوا يصادقوننا حاسبين أن لنا عند ولاة الأمر مكاناً، فلما ظنوا الأمر غير ذلك بكلمة حق قلناها قطعوا ما بيننا ونابذونا على سواء»[1].

٥ ـ المروءة والسماحة:

إن والدة الدكتور محمد الطيب النجار وبرفقتها زوجة الشيخ الطيب النجار ذهبت إلى عيادة ابنه الدكتور مصطفى محمد أبو زهرة لعلاج أسنانها، وكان هذا العلاج يحتاج إلى خمسة عشر يوماً متوالية. ومن أول يوم أخبرت الدكتور مصطفى أنها والدة محمد الطيب النجار، فأخبر الدكتور مصطفى والده بذلك منذ الليلة الأولى، فثار والده الشيخ أبو زهرة عليه ثورة كبيرة. وقال: أترضى أن تأتي إليك سيدة فاضلة كبيرة السن، وتحملها مشقة الذهاب إلى العيادة!! ولماذا لا تذهب أنت إليها؟ فقال له: يا والدي إن أجهزة علاج الأسنان لا تنتقل إلى المنازل، فقال له والده: خذ من الأجهزة ما تستطيع أن تأخذه، ولا تكلف هذه السيدة الفاضلة مشقة الحضور إليك. وفوجئت السيدة في اليوم الثاني بالدكتور مصطفى أبو زهرة يصعد إلى الدور الثالث، ويباشر علاجها إلى النهاية[2].

هذه هي المروءة الحقة التي يتمتع بها الشيخ أبو زهرة والتي جعلته لا يتحمل إلحاق مشقة الذهاب والإياب إلى العيادة بامرأة كبيرة وزوجة الطيب

---

(١) المصدر السابق نفسه.
(٢) مقال الدكتور محمد الطيب النجار، ضمن الكتاب السابق، لأبي بكر عبد الرزاق، ص١٢٧.

النجار، وأنه ينبغي على ابنه أن يذهب بنفسه إلى بيت تلك السيدة مع أن أجهزة علاج الأسنان لا يمكن نقلها من العيادة إلى المنازل.

كما أنه حينما عُيِّن وكيلاً لكلية الحقوق واتصل بمشاكل الطلبة وخاصة تلك المتعلقة بإمكاناتهم المالية، فإنه كان يجود بماله الخاص لحلها إذا لم تُسعفه اللوائح.

وأما ما كان يتمتع به من السماحة وطيب الخاطر فيتمثل في عفوه عن الطلاب الذين يجاوزون حدودهم ويخرجون عن المألوف. كما قال الدكتور **مأمون سلامة**: «واتصاف الإمام رضوان الله عليه بالعفو، فرغم انفعالاته بالنسبة لمواقف بعض الطلبة الذين يجاوزون حدودهم ويخرجون عن المألوف، كان رحمه الله يقبل العذر، ويعفو عن الطالب، بل ويجزل له العطاء من ماله الخاص إمعاناً في إثبات عفوه»[1]. هذا بالإضافة إلى سماحته مع المخالفين له في الرأي من نظرائه وزملائه. كما يقول الدكتور **علي عبد الواحد وافي**: «كان موقفه السمح حينما عقبت على بعض ما جاء في كلمة ألقاها في مؤتمر من المؤتمرات التي عقدتها جامعة أم درمان الإسلامية، وكان يعرض فيها لموضوع المصاحف العثمانية وقراءات القرآن. وهذه لعمري سمة جليلة لا يلقَّاها إلا كبار المخلصين للحقيقة والعلم»[2].

٦ ـ حدة الطبع:

كان رحمه الله حاد الطبع، يثور بسرعة على من يخالفه كما يقول الأستاذ **عبد الحليم رمضان**: «كان رحمه الله حاد الطبع لا يوجد عنده أنصاف حلول. الفضيلة في نظره جوهر، ولقد كانت حدته لها آثارها سطوة، وذلك يرجع لقوة

---

(١) مقال الدكتور مأمون سلامة، ضمن الكتاب السابق، ص١٤٨.
(٢) مقال الدكتور علي عبد الواحد وافي، ضمن الكتاب السابق، ص٨٠.

يقينه بعدالة ما يدافع عنه»[1].

ولا تتعارض هذه الحدة مع السماحة التي تكلمنا عنها سابقاً، لأن السماحة وطيب الخاطر تكون في مجال التجاوز عن حقوقه والعفو عمن أساء إليه. أمَّا الغضب وحدة الطبع فيكون في مجال انتهاك حقوق الله تعالى، وحقوق الدين، وحقوق الناس. يقول **الشيخ محمد الغزالي** في حقيقة غضبه وحدة الطبع عنده: «كان يصحبه عنف غريب عندما يتصل الأمر بقواعد الشريعة، أو ما اتفق عليه الفقهاء، أو عندما يلمح طلائع غزو ثقافي تتسلل ماكرة لتفرض نفسها على المسلمين تحت أي زي. هنا يُعرف الشيخ أبو زهرة على حقيقته، فإنَّ غضبه يجعل العلم يتفجر من جوانبه بمنطق ذكي، وتسلسل في التفكير لا يعتريه انقطاع، وعاطفة مشبوبة تسخط لله وترضى لله»[2].

وقال **الشيخ عبد المنعم النمر** في ذلك الغضب: «أرى أنَّ الشيخ كان حاداً في خصومته، شديد الاستمساك برأيه المؤيد بالكتاب والسنَّة إلى الغضب والثورة على كل من يخالفه»[3].

ويمكن تفسير ذلك بغيرته على الإسلام وشريعته، وهي غيرة محمودة. ويؤيد ذلك قوله ﷺ: «إنَّ اللهَ يغارُ، وإنَّ المؤمنَ يغارُ، وغيرةُ اللهِ أن يأتيَ المؤمنُ ما حرَّمَ اللهُ عليهِ»[4]. ويؤكد هذا التفسير **الدكتور محمد عبد المنعم خفاجي**، حيث قال: «وكان الشيخ رحمه الله يمثل كل التمثيل الغيرة على الإسلام، وعلى القرآن، وعلى لغة الكتاب العزيز»[5] ويستند رحمه الله في غيرته إلى قوة يقينه

---

(١) مقال عبد الحليم رمضان، ضمن الكتاب السابق، ص٨٣.
(٢) مقال الشيخ محمد الغزالي، ضمن الكتاب السابق، ص١١٢.
(٣) مقال الشيخ عبد المنعم النمر، ضمن الكتاب السابق، ص٦٤.
(٤) رواه البخاري برقم (٤٨٢٢) في كتاب النكاح، باب الغيرة؛ وصحيح مسلم، كتاب التوبة، باب غيرة الله تعالى وتحريم الفواحش، رقم (٦٩٩٥).
(٥) مقال الدكتور محمد عبد المنعم خفاجي، ضمن الكتاب السابق، ص١٥٦.

بعدالة ما يدافع عنه من قضايا، وأنه على حق.

هذه الغيرة الزهراوية يحسب لها المناظرون له ألف حساب، ويخشون حدته وغيرته وثورته. يذكر **الدكتور عبد المنعم النمر**، مساعد أمين مجمع البحوث الإسلامية في سنة (١٩٧٢م) عقد المجمع مؤتمره، وفي جلسة من جلسات المؤتمر عرض المرحومان الشيخ علي الخفيف، والشيخ ياسين سويلم بحثين في موضوع (شهادات الاستثمار) وكانا يريان جواز التعامل بها، فلمَّا سمع فضيلة الشيخ أبو زهرة ذلك اعترض ثائراً وهو في مجلسه، وأخذ يتحدث وهو جالس في مكانه بين المدعوين وكبار علماء الأزهر، وعند الاستراحة تحدثت إليه، وكان معي الدكتور أحمد الشرباصي وآخرون، ورجوته أن يؤجل كلامه لحين انتهاء الجلسة. وأذكر أن الشيخ الشرباصي قد همس في أذني وقال لي: لا تتعرض للشيخ أبو زهرة فإنه يكون حاداً حين يغضب موقناً أنه على حق. فقلت (الشيخ عبد المنعم) له بصوت مرتفع: ما بيني وبين أستاذنا الشيخ أبو زهرة من حب متبادل يتيح لي أن أقول للشيخ ما أريد، وخاصة ما أراه يزيد من توقيره، ويتناسب مع مكانته العلمية الرفيعة. وسمع الشيخ أبو زهرة الكلام، وضحك في سعادة غامرة، وقال: هذا صحيح. وفي الجلسة التالية وقف ورد رداً شاملاً جامعاً مدعماً بالنص من كتاب الله وسنَّة رسوله ﷺ بالإضافة إلى أقوال سلفنا الصالح. وعاد وجلس في الصفوف بين الشيخ علي الخفيف والشيخ محمد أحمد فرج السنهوري.

وحينما أخذ الشيخ علي الخفيف يُدلي برأيه وحجته حول شرعية استخدام شهادات الاستثمار.. والتي لم يرض عنها الشيخ الإمام أبو زهرة فوجئنا بالشيخ علي الخفيف ينادي بصوت مرتفع: «حوشوا عني الشيخ أبو زهرة». وذهبت إليه فقال لي: إنه كلما سمع كلاماً يخالفني فيه كان يزغدني بكوعه، أو بركبته. فرجوت الشيخ أبو زهرة أن يترك الشيخ علي الخفيف، ويؤجل معارضته حتى يأخذ الكلمة.. وسمع الشيخ محمد فرج السنهوري هذا، وكان يجلس بجانبه

فقال لي: يا عبد المنعم لا فائدة من كلامك.. اتركه وشأنه فغيرته وطبيعته يعبر عنها كيفما أراد.. وغير ممكن إقصاؤه عما يريد مادام لم يجد رداً شافياً مدعماً بالكتاب والسنَّة»[1].

ثالثاً ـ مواقفه وما ترتب عليها من آثار:

إنَّ السبب الرئيس لتعلق الناس بالشيخ أبو زهرة هو مواقفه الصلبة في القضايا العامة التي تتعلق بالمجتمع سواء أكانت سياسية، أم اجتماعية، أم اقتصادية، أم علمية، وهي كثيرة جداً؛ لأن الشيخ رحمه الله «كان يتخذ من كل قضية موقفاً، وتمتزج شخصيته كلها بهذا الموقف، ويودع في الدفاع عنه كل ما آتاه الله من قوة وحجة وصوت جهوري وقلم مبدع، لذلك كانت اختياراته الفقهية مواقف بقدر ما كانت آراء، وكان دفاعه عن رأيه نضالاً وجهاداً بقدر ما كان اجتهاداً»[2].

لقد عرفته منابر كلية الحقوق أستاذاً ممتازاً ومحاضراً لبقاً يطرح القضايا العامة بجانب القضايا العلمية الخاصة، ويبين وجهة نظر الإسلام في تلك القضايا العامة التي تناولتها الإذاعات والصحف، يطرحها بنفاذ بصيرة، وعمق فهم، ودقة استنباط، وحدة ذهن وذكاء، وجرأة. وقد جاء هذا الطرح في وقت عزَّ فيه الناطقون بالحق في شجاعة. كما يقول الشيخ صلاح أبو إسماعيل: «كانت محاضراته في عصر عزَّ فيه الناطقون بالحق في شجاعة، وكان فضيلته من القلائل الذين لا يخافون في الله لومة لائم، فصنع الله له في قلوب الجماهير مكانة عُليا تجلت في تزاحم الألوف على الاستماع إليه»[3]. وقال الدكتور

---

(١) مقال الشيخ عبد المنعم النمر، ضمن الكتاب السابق، ص٦٣ ـ ٦٤.

(٢) مقال الدكتور أحمد كمال أبو المجد، ضمن الكتاب السابق، ص٢٣٢، ونقله عنه الأستاذ محمد الصادق بسيس في مقاله عن الشيخ، ضمن الكتاب السابق، ص٢٣٦.

(٣) مقال الشيخ صلاح أبو إسماعيل، ضمن الكتاب السابق، ص٥٥.

مأمون سلامة: «كان رحمه الله مرحاً من خلال (قفشاته) اللاذعة والهادفة في نفس الوقت، ولذلك كانت محاضراته يقبل عليها طلابه وغيرهم، ويحرصون عليها؛ لأنه من خلال (قفشاته) كان يهدف إلى إرساء قيم خلقية»[1]. وقال أيضاً: «كان ـ رحمه الله ـ صلباً عنيفاً في الحق. . وقد تجلَّى ذلك في مواقف عدة، فحينما اختلف معه الحاكم ومنعه من إلقاء محاضرته ودروسه على طلبته بالجامعة وغيرها بسبب مواقفه الشجاعة لم يتأثر ولم تلن له عريكة، وصار يتكلم في أي مناسبة يوجد فيها، معبّراً عن رأيه الحر الجريء فيما يجري على لسانه»[2]. وفيما يلي بيان لأهم هذه المواقف، وهي:

مواقفه الوطنية الإسلامية، ومواقفه القومية الإسلامية، ومواقفه من أصحاب الأقلام المسمومة والأفكار المنحرفة، وموقفه من المستشرقين.

١ ـ مواقفه الوطنية الإسلامية:

يؤمن الشيخ أبو زهرة رحمه الله بالوطنية الثورية لتحرير البلاد من نير الاستعمار وأذنابه الذين يقدِّمون له الخدمات الجليلة على حساب البلاد والعباد. ولهذا انضم إلى الحركة الوطنية منذ سنة (١٩١٥م)، وشارك مشاركة فعَّالة في ثورة (١٩١٩م) وتعلَّق بالزعيم الوطني سعد زغلول. كما يقول تلميذه حمزة دعبس: «إن فضيلته كان متصلاً بالحركة الوطنية منذ سنة (١٩١٥م)، وانتظم في صفوف الثوار مع ثورة (١٩١٩م)، وتعلَّق بسعد زغلول الذي علمت فيما بعد أنه كان وثيق الصلة به، محبوباً لديه، مؤثراً فيه»[3] ولا يعني هذا تأييد حزب الوفد في كل ما يرفع من شعارات، وإنما كان يرفض ما يخالف الإسلام من شعارات: مثل العلمانية، وهي فصل الدين عن الدولة والمجتمع، فهي

---

(١) مقال الدكتور مأمون سلامة، ضمن الكتاب السابق، ص١٤٨.
(٢) المصدر السابق، ص١٤٧.
(٣) مقال حمزة دعبس عن الشيخ، في الكتاب السابق، ص١٩.

مرفوضة تماماً في الإسلام. كما أنه يرفض شعار: (الهلال يعانق الصليب) فيقول في رفض هذا الشعار: كيف تتلاقى الأضداد ويعانق بعضها بعضاً والله تعالى يقول: ﴿ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ ﴾ [النساء: ١٥٧] فضلاً عما تلحقه فرية الصلب من المهانة بالسيد المسيح نفسه، فالنصارى أنفسهم يقولون: «المسيح استسلم لموت العار على الصليب»[١].

ولما قامت ثورة (٢٣ يوليو ١٩٥٢م) التي قام بها الضباط الأحرار تريث الشيخ في تأييدها المطلق، وإن كان في داخله مسرور بتحرير البلاد من الطغمة الفاسدة، ولذلك لم يندفع في تأييدها، ولم يمانع من الاشتراك في بعض اللجان الإعلامية التي عُهد إليها بإعداد بعض النشرات والكتيبات؛ لأن هذه اللجنة تحقق له الدعوة إلى الله تعالى والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ولذا كانت أول نشرة تصدرها هذه اللجنة (ظاهرة النفاق) التي بدأت تستشري في جسم الأمة، كما بدأت تدخل إلى صفوف الثورة[٢]. كما أنه رحمه الله امتدح الميثاق الذي أصدرته هذه الثورة باعتبار أنه عهد موثق بين الحاكم والمحكوم، وبين الشعب بعضه مع بعض على التعاون على البر والتقوى، وبه يعرف كل ما يجب عليه، وبه ترسم الحدود، فلا اعتداء، وتستقيم الأمور من غير التواء، إن استقامت القلوب وخلصت النيات. ثم أصّل له بالبيعة بين الرسول ﷺ وبين الأنصار، وهو يدعو إلى حرية الصحافة والمساواة بين الرجل والمرأة، ولكن الحرية والمساواة لا بد أن تكونا مقيدتين بضوابط الشريعة الإسلامية[٣].

وعندما رأى الشيخ رحمه الله أن رجال الثورة بدأوا بخنق الحريات،

---

(١) مقال محمد العابدي عن الشيخ، في الكتاب السابق، ص١٤٤.
(٢) مقال عبد المغني سعيد، عن الشيخ، ضمن الكتاب السابق، ص٩٣.
(٣) مقال الميثاق، للشيخ، لواء الإسلام، عدد (٧)، سنة (١٦)، ١٩٦٢م، ص٤٨.

وإلغاء الدستور القديم دون أن يأتوا بالبديل الذي يضمن الحقوق الخاصة والعامة أخذ يتبرم بالأوضاع القائمة، ويوجه لها سهام النقد حتى اعتبر من المحذورين[١]. هذا بالإضافة إلى أن رجال الثورة أقصوا القائد الحقيقي للثورة، وهو محمد نجيب، وعندها أعلن الشيخ أن (ثورة ٢٣ يوليو) انتهت بعزل محمد نجيب من مركز قيادتها»[٢]. وكان يجهر بهذا في مواجهة الرئيس جمال عبد الناصر نفسه، أو من يمثلون شخصه مثل: سامي شرف، وعبد المجيد فريد.. وكان يحتفظ بصورة فوتوغرافية لمحمد نجيب في حجرة الاستقبال، تكاد تكون بحجمه الطبيعي، ولعلَّ ذلك مما يؤكد حبه الشديد له[٣]، ولم يقف انتقاد الشيخ لرجال الثورة عند هذا الحد، وإنما انتقدهم في كثير من الأمور منها: محاولتهم إقصاء الشريعة الإسلامية، وتطبيق القوانين الوضعية، والمبادئ الاشتراكية، والدعوة إلى تحديد النسل، والعبث في قوانين الأحوال الشخصية، واستصدار فتاوى من علماء السلطان أو السوء بتحليل الربا الذي حرمه القرآن[٤]. ومنها تنكيل عبد الناصر بالإخوان المسلمين[٥]. ومنها انتقاده الاعتداء الآثم على الدكتور عبد الرزاق السنهوري وقت أن كان رئيساً لمجلس الدولة، فقد بعث له الشيخ أبو زهرة برقية من مكتب (التلغراف) موقعاً عليها منه، وبها عنوانه بالكامل وكتب فيها: «إن ما أصابك لم يصب شخصك،

---

(١) مقال الشيخ محمد الغزالي، عن الشيخ، ضمن كتاب (أبو زهرة في رأي علماء العصر)، ص١١٣.

(٢) مقال عبد المنعم خزبك، عن الشيخ، ضمن الكتاب السابق، ص١٠٣.

(٣) المصدر السابق نفسه.

(٤) مقال عبد الحليم رمضان، عن الشيخ، ضمن الكتاب السابق، ص٨٤؛ ومقال محمد سيد بدر، ضمن الكتاب السابق، ص١٥٢؛ ومقال عبد الله العقيل، ضمن الكتاب السابق، ص٢٢٩.

(٥) مقال محمد الطيب النجار، ضمن الكتاب السابق، ص١٢٦.

وإنما أصاب العدالة والعلم، بل والأمة بأسرها في شخصك»[1] ومنها حرب اليمن التي شنَّها عبد الناصر على أهل اليمن المسلمين، واعتبرها الشيخ رحمه الله من أكبر جرائم عبد الناصر، فقد كانت من أكثر ما يؤلمه ويعلق عليه بمرارة لما أدت إليه من قتل المسلمين هناك، وقتل خيرة شباب مصر، واستنزاف اقتصاد مصر واليمن، وما أدت إليه من انحرافات في دخول الأموال وخروجها والمصروفات من بعض المسؤولين في الجيش[2]. ومنها إعدام سيد قطب وبعض صحبه الكرام، فلما جاءت سيرته في (ندوة لواء الإسلام) أثنى عليه وقال: لما رجع من أمريكة سألته كيف حالك الآن يا سيد؟ فقال: أستاذي لقد ذهبت مسلماً وعدت مؤمناً»[3].

هذه الأمور هي التي جعلت الشيخ يكره عبد الناصر ويمتعض منه، ويعلن الحرب عليه. فقد روى **الدكتور عبد العزيز محمد محسن**، أحد طلابه في كلية الحقوق عن الشيخ أنه دُعي لعقد قران ابنة أحد الوزراء وجاء عبد الناصر، ولما جلس ورأى الشيخ أبو زهرة فقال عبد الناصر: «مش حتبطل يا أبو زهرة بقى» فردَّ عليه الشيخ وقال له: ماذا يقصد السيد الرئيس؟ قال: أنت عارف وأنا عارف. فقال الشيخ: أراد أن يحرجني فأحرجته[4].

وقد ظلَّ هذا الامتعاض في نفس الشيخ حتى بعد وفاة عبد الناصر، ويدل على هذا ما ذكره **الأستاذ علي عبد العظيم** حينما كان يوصل الشيخ إلى منزله بالزيتون فمرا على ضريح عبد الناصر **فأظهر** الشيخ امتعاضه الشديد من عبد الناصر رئيس الدولة الراحل، فقال الأستاذ علي: يا فضيلة الشيخ، نعمل

---

(١) مقال زكريا البري، ضمن الكتاب السابق، ص٣٨.
(٢) مقال عبد المنعم خزبك، ضمن الكتاب السابق، ص١٠٦.
(٣) مقال عبد الله عقيل، ضمن الكتاب السابق، ص٢٣٠.
(٤) مقابلة شخصية مع الدكتور عبد العزيز محمد محسن.

بحديث: «اذكروا محاسنَ موتاكم وكُفُّوا عن مساويهم»[1] فقال الشيخ: ليس من موتانا، وليس له محاسن نذكرها. ألا تعلم أنه وضع قائمة بأسماء من يعتقلهم، وكان اسمك مع اسمي في هذه القائمة. ويوم أن يُنشر تاريخه الصحيح سيعلم من لا يعلم أنَّ الله أنقذ الأمة منه»[2].

وبمناسبة ما ذكره الشيخ من أنه كان على قائمة الاعتقال قبل وفاة عبد الناصر نذكر بعض ما تعرض له الشيخ من إجراءات ظالمة قبل وفاة عبد الناصر في منتصف سنة (١٩٦٩م) حيث صدرت تعليمات شفوية غير مكتوبة في لجنة الاتحاد الاشتراكي المصري بمنع الشيخ أبو زهرة من ممارسة عمله في الجامعة، والمعاهد العلمية الأخرى، وعدم السماح له بالكتابة في الصحف وفي (لواء الإسلام). وذلك لأن المقالات التي كان يكتبها كانت تندد بابتعاد البلاد والقيادة والمسؤولين عن التمسك بأهداب الدين الإسلامي، ولذلك ينبغي على الحكومة مصادرة أي عدد يصدر فيه مقال للشيخ، ولمَّا تكررت مصادرة أعداد مجلة (لواء الإسلام) اتفق على ألا يكتب الشيخ فيها؛ حتى تستطيع المجلة أن تواصل صدورها وأداء رسالتها على مستوى العالم الإسلامي، فاستجاب الشيخ لذلك وامتنع عن الكتابة فيها[3]. وبذلك عزل الشيخ عزلة تامة عن الاتصال بطلابه وتلاميذه عبر منابر الجامعات والصحف والمجلات، وهي محنة قاسية كما يقول في كتابه (المعجزة الكبرى القرآن) الذي كتبه أثناء هذه المحنة مع كتاب (خاتم النبيين): «نحمد الله على ما اختبرنا به أثناء كتابة ما كتبناه من الاتصال بالصحف السيارة، نخاطب المسلمين من فوق منبرها، وقطعنا عن

---

(١) سنن الترمذي، كتاب الجنائز، باب قتلى أحد، رقم (١٠١٩) وقال: غريب (ضعيف).

(٢) مقال علي عبد العظيم، عن الشيخ، ضمن كتاب (أبو زهرة في رأي علماء العصر)، ص٩٦ ـ ٩٧.

(٣) مقال عبد المنعم خزبك، عن الشيخ، ضمن الكتاب السابق، ص١٠٤.

المجلات العلمية، نوجه الفكر الإسلامي عن طريقها، ومن كل طرق الإعلام فلا نصل إليها، وكان الهم الأكبر أن انقطعنا عن دروسنا وعن المحاضرات العامة.. ولكن القرآن آنسنا في وحدتنا وأزال غربتنا، فكان العزاءَ النفسي والجلاء الروحي»[1].

وقد استمر هذا المنع إلى وفاة عبد الناصر في (١٩٧٠م) ولم يمنعه ذلك من أن يتكلَّم أو يعلن نقده ومعارضته لمن جاء بعد عبد الناصر وهو أنور السادات. فحينما تدخلت زوجته (جيهان) في قوانين الأحوال الشخصية بعث الشيخ رسالة إلى الرئيس جاء فيها: «إلى السيد رئيس الجمهورية: إن الدين النصيحة، فقد رجوتك أن تمنع زوجتك السيدة (جيهان) من التدخل في شؤون الدولة، حيث إن ما يظهر مخزياً، وما يخفى أعظم، ولذلك نرجوك فأنت العزيز علينا.. وكل من تعزه عزيز علينا، فنرجوك أن تستجيب لمطلبنا، وتأمر حرمك بعدم التدخل في شؤون الدولة، وبخاصة قانون الأحوال الشخصية»[2]. ولم يكتف بإرساله خشية حجبه عن الرئيس، فقرأه على الطلاب في قاعة الدرس.

وروى لي **الدكتور عبد العزيز محمد محسن**، أحد طلاب الشيخ في كلية الحقوق أنه بعد حدوث الفتنة الطائفية بين المسلمين والنصارى في مصر دعا **الدكتور عبد العزيز كامل** وزير الأوقاف العلماء من المسلمين ورجال الدين النصراني إلى اجتماع بحضور أنور السادات رئيس الجمهورية، وحين أخذ الكلمة من ينوب عن الدين النصراني قال: «لا يوجد على الأرض إنسان لا يعترف أنَّ المسيح هو الله». فتصدى له الشيخ أبو زهرة، وكان مدعواً لهذا الاجتماع، وقال له: «كذبت، إن كان شنودة لم يعلمك دينك الصحيح، أنا

---

(١) المعجزة الكبرى، لمحمد أبو زهرة، ص٦.
(٢) مقال الدكتور علي عبد العظيم، ضمن كتاب (أبو زهرة في رأي علماء العصر)، ص٩٦.

أعلِّمك دينك» وأعطى الحاضرين محاضرة في الأخطاء العقائدية للمسيحية وهاج رجال الدين النصراني، وفض الاجتماع دون نتيجة ترجوها الدولة. ولما أراد السادات استئناف الحوار بين علماء الإسلام ورجال الدين الإسلامي بعث وزير الأوقاف عبد العزيز كامل إلى الشيخ أبو زهرة ليكون على رأس علماء الإسلام وترجَّاه أن يكون حليماً، فقال للوزير: «إن عادوا عدنا»[1].

وقد تعرَّض الشيخ رحمه الله نتيجة هذه المواقف من السيد أنور السادات ومشاريعه إلى متاعب، فمنعت الرقابة الحكومية من طبع بعض كتبه مثل كتاب: (خاتم النبيين)، هذا بالإضافة إلى منعه من الوصول إلى بعض الوظائف الدينية مثل (مشيخة الأزهر) وغيرها مع أنه مؤهل لها.

٢ ـ مواقفه القومية الإسلامية:

وقف رحمه الله من قضايا المسلمين العامة كقضية الجزائر التي كانت محتلة من قبل الفرنسيين، وقضية ليبية التي كانت محتلة من قبل الإيطاليين، وقضية فلسطين المحتلة من قبل الإنكليز واليهود، وقضية كشمير وغير ذلك من القضايا الإسلامية، وقف رحمه الله من هذه القضايا موقف الثائر والكاشف لعورات الاحتلال الغاشم. وقد أشرت إلى بعض مواقفه عند بحث عصره.

وقد تعرَّض الشيخ رحمه الله تعالى نتيجة هذه المواقف الإسلامية إلى مضايقات، فقد كان الغرب يزعجه حديث الشيخ عن اليهود وقضية فلسطين العادلة. وكان السادات يجابه من الغرب عند إبدائه الرغبة في الصلح مع اليهود: بأن الشيخ يؤلب الناس على أحبابنا اليهود.

ومما يؤيد ذلك ما ذكره الدكتور زكريا البري، وزير الأوقاف السابق حيث قال: «في لقاءاتي مع الرئيس السادات جاء ذكر الشيخ أبو زهرة، وأثنى عليه

---

(١) مقابلة شخصية مع الدكتور عبد العزيز محمد محسن.

طبعاً وعلى علمه، ولكنه اشتكى منه شكوى غير عادية، واشتكى أيضاً من **الدكتور عبد الحليم محمود**، شيخ الأزهر آنذاك مع أننا كنا نعتقد أن السادات هو الذي اختاره شيخاً للأزهر في عهده، وقد ذكر لي أن الشيخين الاثنين قد سبَّبا لي متاعب سياسية خطيرة جداً بإصرارهما على مواقف معينة، ولا داعي لذكرها، تلك المواقف السياسية الحساسة كانت مرتبطة بمشاكل المجتمع المصري بصفة خاصة، وبالمجتمع العربي والإسلامي بصفة عامة»[1].

٣ ـ مواقفه من أصحاب الأقلام المسمومة والأفكار المنحرفة:

ظهر في عصر الثورة المصرية التي نادت بالاشتراكية كُتاب علمانيون، وصحفيون منحرفون، وأصحاب أقلام حاقدون على الإسلام والمسلمين، وتباروا بأقلامهم الحاقدة في إلحاق التهم بالإسلام والرسول ﷺ والقرآن وشريعته، والسنَّة النبوية ورواتها. فقد اتَّهم النبي ﷺ بأنه زير نساء، واتَّهم أبو هريرة بالنفاق، واتهمت الشريعة الثابتة بالتغيير والتطوير، ورفضت السنَّة النبوية بحجة وجود أحاديث موضوعة أو ضعيفة... إلخ. كل ذلك كان يحصل على مسمع ومرأى الدولة، وهي تغض النظر عنهم، في حين أن الدعاة المخلصين والعلماء العاملين غُيبوا عن الساحة، وزج بهم في غياهب السجون، فوجد الشيخ أبو زهرة نفسه وحيداً في هذا الميدان، فتصدى لتلك الأقلام المسمومة والأفكار المنحرفة بكل ما يملك من قوة بيان. وكنت قد أشرت إلى بعض هذه الردود التي كشفت زيف تلك الأفكار عند الحديث عن عصره.

وقد تعرَّض الشيخ أبو زهرة نتيجة وقوفه هذا الموقف من هؤلاء الكتاب لأشنع التهم، وأقذع الشتائم، وبخاصة من بعض تلاميذه الذين درسوا على يديه في كلية الحقوق، وهو أحمد بهاء الدين، فهو يقول: «إن المرء يحار في طريقة

---

(١) مقال زكريا البري، ضمن كتاب (أبو زهرة في رأي علماء العصر)، ص٩٦.

معاملة هؤلاء الناس، فالواحد منا يحترم فيهم أحياناً سنَّهم الكبيرة، ويعذرهم فيما بينه وبين نفسه، أنهم عاشوا حياتهم العقلية أسرى بين جدران كتب معينة محدودة، لم يعرفوا سواها، ولم يدركوا من التجارب الإنسانية غيرها، ولهذا يؤثر الإنسان حتى إذا ناقشهم ألا يخرج معهم عن حدود الأدب. ولكن بعض رجال الدين هؤلاء يبرهنون من الوهلة الأولى على أن الدين لم يترك فيهم أول أثر من آثاره وهو الأدب والمناقشة المهذَّبة والمجادلة بالتي هي أحسن، ويحار المرء كيف يعاملهم؟، هل يكيل لهم بنفس الكيل أم يقدر أن التطور يحطم رؤوسهم، فتثور أعصابهم ويطير صوابهم على النحو الذي تراه أحياناً؟، النموذج الذي أثار في الذهن هذه الخواطر هو الأستاذ الشيخ محمد أبو زهرة»[1].

بالرغم من أن هذا الكاتب قد درس على يدي الشيخ إلا أنه يجهل أو يتجاهل حقيقته وقدرته على التحليل والاستنباط والاجتهاد في القضايا المعاصرة والمشاكل اليومية التي تطرأ للناس، فقد كان يجيب عنها ببصيرة نافذة وحكمة عالية، وهذا يدل على طول باعه في العلم وسعة اطلاعه وليس على ضيق أفقه كما يدعي الكاتب، وهو على أرض صلبة لا يمكن أن يحطمه التطور؛ لأن التطور يحطِّم من لا سند له ولا ثوابت عنده.

٤ ـ موقفه من المستشرقين:

في ديسمبر (١٩٥٧م) دُعي الشيخ إلى ندوة إسلامية بلاهور، وهاله أن أغلب الحاضرين من المستشرقين واليهود وأذنابهم الذين يشوِّهون الحقائق الإسلامية، ويهرفون بما لا يعرفون، فبعضهم ينكر السنَّة، وبعضهم ينكر عذاب القبر، وبعضهم ينسب قول «اختلاف أمتي رحمة» إلى النبي ﷺ، وبعضهم يقول: القرآن ليس كتاب أحكام، وبعضهم يقول: إن الإجماع ليس إلا إجماع مجلس

(١) كتاب (هذه الدنيا)، لأحمد بهاء الدين، ص١٩٨ ـ ١٩٩.

النواب وغير ذلك من الأغلاط. فتصدى لهم أبو زهرة مع مجموعة من العلماء منهم الدكتور محمد المبارك والأستاذ مصطفى الزرقا، والأستاذ عمر بهاء الدين الأميري، وقف هؤلاء العلماء وقفة مشرفة من كل ما طرح من أغلوطات من المستشرقين وأذنابهم، وردوا عليها رداً شافياً وافياً يبين زيف كلام المستشرقين مما أدى إلى إفشال هذا المؤتمر الخبيث، كما يقول الشيخ أبو زهرة: «لأننا وأولئك الأخيار دعينا إليها، وتعاونا على كلمة الحق فيها»[1].

وقد تعرض الشيخ وإخوانه الكرام لأقذع الشتائم من كاتب مغربي اسمه (محجوب بن ميلاد) الذي نشر مقالاً عن هذا المؤتمر في مجلة (دعوة الحق) التي تصدرها وزارة الأوقاف المغربية. وبرر ـ في نظره ـ هذه الشتائم أنّ الشيخ ومن معه تهجموا على مقام المستشرقين ومن لفَّ لفَّهم، فيقول: «وإنه لمن المضحك جداً أن نشاهد الفقيه المصري أبا زهرة، وهو البعيد كل البعد عن تصور حقيقة المشكلة يشارك في المؤتمر، فيناقش ويجادل ويهاجم، وتنتفخ أوداجه حقيقة لا مجازاً دفاعاً عن القيم الإسلامية، ويتطاول فيلقي الدروس على أمثال الدكتور خليفة الحكيم» ويستكثر ـ هذا المحجوب ـ على بعض إخواننا (الدكتور المبارك) أن يهاجم المستشرق الأمريكي الدكتور (غوستاف فون) ثم يسترسل في شتم الشيخ ومن معه في نحو عمود كامل[2].

ولكن الشيخ لم يتأثر بهذه الشتائم وزاد في كلامه على المستشرقين وأذنابهم. وقال: «إذا كان كلامنا هذا يغضب عبدة المستشرقين من الأمريكان، فاللهمَّ زدهم علينا غضباً، فإنا نعلم أن في غضبهم رضاك»[3].

---

(١) مقال الندوة الإسلامية العالمية بلاهور، للشيخ، لواء الإسلام ديسمبر ١٩٥٨م، ص٥٩٥.
(٢) المصدر السابق نفسه.
(٣) المصدر السابق نفسه.

المطلب الخامس

حياته الدينية والاجتماعية الخاصة

حرص الشيخ محمد أبو زهرة على تكوين أسرة خاصة تتصف بما اتصفت به أسرته التي نشأ بها من التدين والتماسك والتكافل، وكان هو القدوة العملية لهذه الأسرة، وفيما يلي أهم مظاهر هذه الحياة الخاصة به من اجتماعية ودينية.

أولاً ـ تكوين الأسرة الخاصة به:

بعد أن انتهى الشيخ أبو زهرة من التحصيل العلمي فكر في إنشاء أسرته الخاصة، فاختار شريكة حياته، وعقد زواجه عليها سنة (١٩٢٩م)، ولكنه لم يدخل بها إلا عام (١٩٣١م) وذلك لانشغاله بالعمل خارج بلدته (المحلة الكبرى) بسوهاج كما ذكرت سابقاً. ولا يعني هذا التأخير في الزواج زهده في النساء، ولكنه كان يعتبر العلم وتحصيله من أولى الأولويات في حياته، ولا بد أن يأخذه بقوة وجد لا هزل فيه، كما يقول: «لقد كانت حياتي وأنا في ميعة الصبا جادة لا هزل فيها، فلم تصبني صبوة الشباب، فما ماعت نفسي لحبٍّ استغرقها، ولا لشهوة جامحة دفعتها، لا لكره في النساء، ولكن لجدٍّ في العمل. ولما نلت مطلبي من العلم أخذت أفكر في النساء للزواج فتزوجت، وكان حبي لزوجي وأولادي. وأحسب أن هذا هو الحب (يقصد الحب بعد الزواج) الذي يدوم، وهو الذي ينظم حياة الإنسان، وغيره (يقصد الحب قبل الزواج) شهوات حيوانية لا تدوم ولا تستمر، وكل زواج بُني على حب شهواني لا يبقى؛ لأنه سرعان ما يفتر. ولذلك يقول بعض الناس: الزواج يقتل الحب: أي الحب الشهواني. أما الحب الزوجي فيعيش وينمو، ولا يفتر أبداً»[1].

ومما يدل على حبه لزوجته تألمه لما أصيبت بكسر، حيث قال:

---

(١) تجربتي مع الحياة، لمحمد أبو زهرة، مجلة الهلال، ص٥٦ ـ ٥٧.

«واختبرنا الله من بعدُ بهمٍّ واصبٍ، بأن أصاب رفيقة حياتي كسر أقعدها وأقعدني بالغم الشديد والكرب البعيد الأثر، العميق في النفس، لكن أنس القرآن خفف همي، وكشف غمي؛ لأنه ملأها إيماناً بقضاء الله وقدره ووضع في نفوسنا الصبر الجميل، وهو الشافي في المرض، والجابر في الكسر، والمعين في الشدة، ولا رجاء في غيره»[١].

وأنجب الشيخ من زوجته ولدين وأربع بنات، الولد الكبير (أحمد)، وهو دكتور صيدلاني يعمل في صيدلية في مصر. والولد الثاني هو (مصطفى)، وهو طبيب أسنان، ورئيس جمعية أبو زهرة. وأما البنات فـ(أميرة)، وعملت رئيسة قسم بالجهاز المركزي بمصر، و(سهير) تزوجت في سنٍّ مبكرة، و(نادية) حصلت على الدكتوراه في الاجتماع من إحدى جامعات إنكلترة، و(حياة النفوس) وهي أستاذة في الطب تعمل في كلية طب القصر العيني[٢].

وقد كانت للشيخ طريقة خاصة في تربية أبنائه تقوم على أساس القدوة الحسنة والحوار وتوليد القناعات، وتبتعد عن الأمر والنهي والإجبار والإكراه والترهيب، فحينما سُئل عن طريقته في تربية أبنائه قال: «الترهيب لا يوجد خلقاً، ولكن يوجد خوفاً، والخلق لا يكون إلا بالإرادة، والخوف يربي انعدام الإرادة، فكل تربية تقوم على الخوف المجرد لا جدوى منها، وكل تربية تقوم على تكريم الإرادة التي تتجه إلى خط مستقيم منتجة دائماً، وأول تربية تربية روح الدين والأخلاق في نفس الأسرة الحقة، فمن يتولى تربية الدين في نفس الطفل يجب أن يكون متديناً، ومن يأمره بالصلاة يجب أن يكون مصلياً، فالأسوة الحسنة هي الابتداء، وتجيء بعد ذلك الموعظة... ويجيء بعد ذلك التهذيب.. فالإقناع قبل اللوم، واللوم من غير إقناع إرهاق»[٣].

---

(١) المعجزة الكبرى، لمحمد أبو زهرة، ص٦.

(٢) أبو زهرة عالماً إسلامياً، لوهدان، ص١٣.

(٣) مجلة الجيل المصرية، سنة ١٩٦٣م، نقلاً عن أبو زهرة عالماً إسلامياً، لوهدان، ص١٤.

فإذا ذهب الولد إلى السينما فحين يعود لا يعنّفه الشيخ، ولا يغلق الباب في وجهه، وإنما يناقشه بكل صراحة. كما يقول: «الصراحة في كل شيء، فإذا ذهب الولد إلى السينما، فحين يعود أجلس إليه دون أن أشعره بأنني تعمدت الجلوس معه، وأدير الحديث حول ما رآه في السينما، وأناقش معه موضوع الفيلم، وأنتقده بصورة لا تؤلم، وأحاول أن أبيِّن له الخطأ من الصواب، جاهداً على أن أنزع من ذهنه ما رسب من مبادئ أو مذاهب، أو دروس لا يقرها الدين، ولا ترضاها التربية السليمة، ولا أنفضُّ عن هذا النقاش إلا إذا وجدت منه اقتناعاً كاملاً بأن ما رآه ليس إلا كلاماً فارغاً»[(١)].

ثانياً ـ كفالته لأولاد أخيه:

ذكرنا سابقاً أن عبد العزيز أحمد الششتاوي هو الأخ الأصغر للشيخ محمد أبو زهرة، وتوفي سنة (١٩٧٠م) وكان فقير الحال، وكان يعمل كموظف بسيط في وزارة المالية، وترك بعده ولدين صغيرين هما رشيد وعايدة. وظل الشيخ يرعاهما إلى أن وقفا على ساقهما، فرشيد درس الهندسة وحصل على البكالوريس، وله مكتب استيراد وتصدير، وأما عايدة فدرست في كلية الآداب بجامعة القاهرة، وحصلت على الليسانس، وعملت مدرسة[(٢)].

ثالثاً ـ تدينه وحجّه:

التدين أمر بدهي عند الشيخ لا يحتاج إلى طول شرح، فهو تربى منذ صغره في أسرة متدينة، وحفظ القرآن بين جدران المساجد، وهذا ما جعله يتمنى أن يبني مسجداً، ورصد له مبلغاً من المال. ولكننا سنلقي بعض الضوء على حجِّه الذي كان في سنة (١٣٦٥هـ = ١٩٥٧م)؛ لأنه كتب مقالين فيه[(٣)] بيَّن

---

(١) المصدر السابق نفسه.

(٢) أبو زهرة عالماً إسلامياً، لوهدان، ص١٤.

(٣) لواء الإسلام، عدد (٦)، عدد (٧)، السنة (١١) صفر ٦، وشهر ربيع الأول=

فيهما المعاني التي كان يستشعرها عند كل حركة يتحركها، وكل شعيرة يقوم بها، وكل مشكلة تعرض له منذ أن خرج من منزله إلى أن عاد إلى وطنه، فهو يقول:

١ ـ خرجنا من منازلنا وقد ارتدينا رداء الإحرام، فانتوينا النسك والخروج إلى بيت الله الحرام، وكأنما كان ذلك الارتداء إشعاراً حسياً بأننا اعتزمنا رحلة من مهبط الأرض وأعلاقها إلى مراقي الروح وسمائها.

٢ ـ ولقد امتطينا من بعد ذلك متن طائرة أخذت تقطع أجواز السماء ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ مَجْرٜىٰهَا وَمُرْسَىٰهَآ﴾ [هود: ٤١]. وكان ذلك التحليق الحسي في عنان السماء رمزاً للتحليق النفسي في سماء الروح، وقد استشعرنا عظمة الله وتكريمه للإنسان في عقله، وقد سخر له ما في السماوات وما في الأرض، وقلنا مجتمعين في صوت جهير مؤمنين: ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِى سَخَّرَ لَنَا هَٰذَا وَمَا كُنَّا لَهُۥ مُقْرِنِينَ﴾ [الزخرف: ١٣].

٣ ـ سارت بنا الطائرة في هواء رخاء، وكل نفوسنا وألسنتنا قد اتجهت إلى تلبية نداء الله في أرضه ودعوته في ضيافته قائلين بصوت واحد ينبعث من القلب: «لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك، لا شريك لك». فكانت المشاعر قبل الجوارح تلبي.

٤ ـ شارفتنا مكة الطاهرة المطهرة. . . وقد دخلناها وأنوارها تتلألأ، وما إن حططنا الرحال حتى سارعنا إلى البيت المعظم، فأخذنا نطوف بهذا البيت العتيق.

رأيناه فرأينا بنية تتعالى إلى السماء، وكأنها تتصل في سمتها بكل شرائع السماء، ارتفاعها له حد، ولكنه في النفس وفي خيال الذكريات، وفي معنى

= ١٣٦٦هـ ـ سبتمبر، أكتوبر ١٩٥٧م، ص٣٦٢، ص٤٢١.

التكريم الذي شرفها به رب العالمين يتسامى فيعلو عن كل حد، لقد أحسسنا بشرف البيت المعظم وكرامته وعزته ومهابته ورفعته، فرددنا مأخوذين بروعة الحقيقة دعاء النبي ﷺ عندما ابتدأ الطواف حوله بعد أن طهَّره من الرجس والأوثان: «اللهمَّ ربَّ هذا البيت، زِدْهُ تشريفاً وتكريماً وتعظيماً، ورفعةً، ومهابةً، وقدراً، وَزِدْ مَن شَرَّفَهُ وعظَّمَهَ ممَّن حجَّه واعتمرهُ تشريفاً وتكريماً وتعظيماً ورفعةً ومهابةً وقدراً».

٥ ـ وسرنا إلى المسعى مأخوذين بروعة البيت وقلوبنا ومشاعرنا نحوه، لقد غادرناه إلى الصفا والمروة وهناك ابتدأنا السعي وأتممناه سبعاً.

لقد تعلقنا بذكريات حول الصفا، فهو الجبل الذي علاه محمد ﷺ عندما أخذ يصدع بأمر ربه.. ومن فوق هذا الجبل أنذر عشيرته الأقربين، وفي كل بقعة من بقاع مكة ذكرى خالدة إلى يوم القيامة.. ففي هذه المضايق والفجاج كان يسير محمد ﷺ، وفيها كان جهاده الأكبر بالصبر والمصابرة.. فيها عكف على العبادة والتوحيد قبل أن يخاطب من السماء بدين التوحيد، ألم تر غار حراء وقد تسامى في الارتفاع والصعود إليه صعب، ولكنه لم يكن صعباً على محمد ابن عبد الله ﷺ، الناسك التقي، الذي أدَّبه ربُّه فأحسن تأديبه.. وفي هذا الغار نزل أول القرآن.

٦ ـ لقد مكثنا بجوار الكعبة نحو ستة عشر يوماً، ما مللنا ولا سئمناها ولا نقصت روعتنا، فكل يوم جديد يحمل روعة جديدة.

٧ ـ وفي يوم التروية: وهو اليوم الثامن من ذي الحجة الحرام انتوينا الحج، وعدنا إلى رداء الإحرام، واتجهنا إلى منى، وفي فجر يوم عرفة اتجهنا إلى الجبل المبارك.

وهنا تكرر مشهد الوحدة، ولكن على شكل جامع، فقد التقى في عرفات كل حجيج المسلمين، وكان ينبغي أن يكون الناس متعارفين ليتحقق اسم

الجبل. . . وإن اجتماع المسلمين في جبل الرحمة ـ وهو جزء من عرفات اختص بهذا الاسم ـ لمنظر من أروع المناظر، قد اتجه المسلمون فيه إلى ربهم جاهرين بالدعاء. . وفيه يتذكر الإنسان أن النبي ﷺ وقف يودع الدنيا، ويشهد الله على أنه بلَّغ رسالة ربه. . وفيه أعلن الله كمال الشريعة الإسلامية ﴿ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا ﴾ [المائدة: ٣] واجتماع المسلمين في هذا المكان يذكرهم بكمال الإسلام ونعمته وختام نبوّة محمد ﷺ ورسالته.

٨ ـ وفي اليوم السادس عشر من ذي الحجة الحرام ودعنا مكة ويممنا شطر الأرض الطيبة، شطر (يثرب) مدينة الرسول ﷺ ومهاجره، والتي كان فيها الأنصار الذين آووا ونصروا، والذين يؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة، ودعنا مكة ونحن نحس بأننا نودع أحب أرض الله إلى رسول الله ﷺ.

٩ ـ واتجهنا إلى مسجد رسول الله ﷺ. . واتجهنا إلى الروضة الشريفة، هذا المسجد هو ثالث مسجد تشدُّ إليه الرحال، وهو الذي بناه الرسول ﷺ، وهو الذي بيَّن فيه الرسول ﷺ شريعة الله. وهو الذي تدبر فيه أمور المسلمين، وهو الذي كان يقضي فيه رسول الله ﷺ بين المختلفين، وهو الذي تنطلق منه الجيوش الإسلامية. .

المطلب السادس: مكانته العلمية

حظي الشيخ محمد أبو زهرة رحمه الله في الأوساط العلمية المحترمة بمكانة علمية مرموقة ومتميزة، احتلت موقعاً متقدماً بين علماء عصره، وشهد بذلك أساتذته وأقرانه وتلاميذه من العلماء المتمكنين، وتنطق بها الفنون (العلوم) التي أحاط بها، ويدل عليها حرص الجهات العلمية على تكريمه والاستفادة منه، وتشهد لها منابر المؤتمرات العلمية التي شارك فيها بأبحاث علمية متخصصة مرتجلة ومداخلات جديدة مفيدة وفيما يلي بيان لهذه العلامات الدالة على مكانته.

أولاً ـ شهادة أساتذته وأقرانه وتلاميذه له:

من أوائل الذين شهدوا للشيخ أبو زهرة بمكانة علمية قابلة للنمو والزيادة شيخه **أحمد إبراهيم** كما ذكرت سابقاً، وبالفعل فقد استطاع رحمه الله أن ينمِّي هذه المكانة، وينتقل بها من حيِّز الأقران إلى حيِّز الأساتذة الذين درسوا له في مدرسة القضاء الشرعي وزاملوه في كلية الحقوق بجامعة القاهرة، فبزَّهم، وتقدَّم عليهم، في غزارة علمه، وسعة اطّلاعه، وكثرة كتبه وأبحاثه ومقالاته، وجمعه بين العمل والقول الصريح. يقول الشيخ **عبد المعز الجزار** في علمه: «قد يجد الإنسان عالماً متبحراً في الفقه وأصوله، أو أستاذاً في علوم القرآن وتفسيره، أو متخصصاً في مقارنة الأديان، أو متكلماً في علم الكلام والجدل، أو فيلسوفاً في المنطق والفلسفة، ولكن إذا بحثنا عن وعاء جامع لكل هذه العلوم لعزَّ ذلك إلا أن شيخنا أبا زهرة قد جمع بين كل هذه العلوم والفنون»[١] وقال **الدكتور محمد حلمي مراد** وزير التربية والتعليم السابق: «في اعتقادي أنه لا جدال أو خلاف في أن الشيخ محمد أبو زهرة كان يحتل مكانة رفيعة بين علماء عصره، وتعتبر آراؤه ومؤلفاته مرجعاً للدارسين في الموضوعات التي كتب فيها وتوافر على دراستها»[٢].

ويقول **الدكتور زكريا البري** وزير الأوقاف السابق: «لقد طبعت كتبه بعد وفاته وعلى غلافها تسميته بالإمام، ولهذا أصل أصيل في حياته، فقد كان أكثر علماء الأزهر يلقبونه بذلك في حضرته، وفي غيبته، وأذكر أنَّ مناقشة دارت في هذا الشأن في مجلس ضم المستشار عبد الحليم الجندي، رئيس قضايا الحكومة وضمتني، وإذا بالمستشار عبد الحليم الجندي يقول: «إن الشيخ أبو زهرة

---

(١) مقال الشيخ عبد المعز الجزار، عن الشيخ، ضمن كتاب (أبو زهرة في رأي علماء العصر)، ص٢١٥.

(٢) مقال الدكتور محمد حلمي مراد، ضمن الكتاب السابق، ص١١٥.

يستحق لقب الإمامة من غير منازع؛ لأن هذا اللقب كما دلنا التاريخ لا يكتسب بمجرد العلم، ولا بمجرد التلقيب الرسمي من الدولة، وإنما يكتسب بالمواقف الشجاعة في الإصلاح الاجتماعي والإسلامي، ولو أدى الأمر إلى الوقوف ضد اتجاهات الدولة»[1].

وروى لي **الدكتور علي السالوس** أن شيخ الأزهر عبد الحليم محمود كان يقول: إذا استعصت علينا مسألة في لجنة الفتوى استعنا بالشيخ محمد أبو زهرة فوجدنا عنده الجواب الشافي[2]. وهذا يدل دلالة واضحة على مكانة الشيخ العلمية.

ثانياً ـ الفنون (العلوم) التي أحاط بها:

يُعَدُّ الشيخ أبو زهرة رحمه الله جامعاً للفنون والعلوم الإسلامية، حتى إن الكثير من طلابه وصفوه بالموسوعة، قال **الشيخ عبد المعز الجزار**: «كان أستاذنا . . موسوعة شاملة لا تغيب عنه شاردة ولا واردة يلتزم بالنص ولا يحيد عنه»[3].

وقال **الدكتور محمد عبد الجواد**: «وأستاذنا غفر الله له شخصية فذة، وقمة علمية، وإن شئت فقل موسوعة علمية متنقلة»[4].

أرى أن وصفه بالموسوعة العلمية غير دقيق، لأنه يغلب على الموسوعة اليوم المعلومات العامة دون العميقة، في حين أن علم الشيخ كان عميقاً ومتبحراً، فهو بحر لا ساحل له، لا بل محيط واسع، إذا تكلم في علم من العلوم

---

(١) مقال البري، عن الشيخ، ضمن الكتاب السابق، ص٣٠.
(٢) مقابلة شخصية مع الدكتور علي السالوس.
(٣) مقال الشيخ عبد المعز الجزار، ضمن كتاب (أبو زهرة في رأي علماء العصر)، ص٢٢١.
(٤) مقال الدكتور محمد عبد الجواد، ضمن الكتاب السابق، ص١٣٢.

غاص في الأعماق، وفصَّل في دقائق هذا العلم، ولم يكتف بمبادئه وأساسياته وعمومياته. هذا بالإضافة إلى أنه ينطلق في كل علم من العلوم التي أحاط بها من منهج علمي يلتزم به. ومن هذه العلوم: **الفقه وأصوله، وعلوم القرآن وتفسيره، وعلم السنَّة، وعلم الكلام والجدل ومقارنة الأديان، وعلوم العربية والخطابة، وعلم تراجم الفقهاء ومناهجهم في الاستنباط**، وغير ذلك. وسوف أُرجئ الحديث عن علم الفقه وأصوله وتراجم الفقهاء إلى البحث الخاص بفقهه، وأما بقية العلوم فسوف أتناولها مبيِّناً منهجه في ذلك إن شاء الله تعالى.

١ ـ علوم القرآن وتفسيره:

إن علوم القرآن وتفسيره من العلوم التي استولت على الشيخ طيلة حياته منذ أن كان طالباً يتلقَّى العلم الشرعي، وعند بداية تدريسه للعلوم العربية والشرعية، فقد بدأ حياته العملية بدرس في تعرف معاني القرآن، فكان ذلك يمناً وبركة وإشعاراً بتوفيق الله له في مستقبل أعماله. وتوفي رحمه الله تعالى والقلم في يده يفسِّر[1] قوله تعالى: ﴿رَبِّ أَوْزِعْنِيٓ أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ ٱلَّتِيٓ أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَٰلِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَٰلِحًا تَرْضَىٰهُ وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ ٱلصَّٰلِحِينَ﴾ [النمل: ١٩].

وعلم التفسير ـ عند الشيخ رحمه الله ـ هو علم الإسلام، بل هو علم النفوس البشرية، وأسرار الوجود، وهو علم النبوّة الإلـٰهية في مختلف العصور. وكانت أمنيته العلمية أن يكون قريباً من هذا العلم، وكان يراجع الكتب التي تصدت للتعريف بمعاني القرآن الكريم: موجزها ووسيطها ومبسوطها، قديمها وحديثها. ولكنه شغل عن التفسير بدروس فقهية، وإن كان لم ينقطع عن القرآن بالكلية، فكان كلما دُعي إلى محاضرة عامة جعل القول في علم القرآن قبلته وغايته، وكان يرجع إلى التفسير بين الفينة والفينة إلى أن دعته مجلة (لواء

---

(١) هذا ما ذكرته ابنته الكبرى، كما جاء في مقال علي عبد العظيم عنه، ضمن الكتاب السابق، ص٩٧.

الإسلام) لاستكمال ما بدأه الشيخ السيد محمد الخضر حسين التونسي من تفسير للقرآن في هذه المجلة، وكان السيد الخضر قد وصل إلى تفسير قوله تعالى: ﴿ ۞ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلۡأَهِلَّةِۖ قُلۡ هِيَ مَوَٰقِيتُ لِلنَّاسِ ﴾ [البقرة: ١٨٩]، واستجاب لهذه الدعوة، وقام بتفسير القرآن إلى أن وصل إلى قوله تعالى: ﴿ ۞ وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلۡغَيۡبِ ﴾ [الأنعام: ٥٩]، ثم حيل بينه وبين الكتابة في هذه المجلة. ووضع في نفسه أن يفسِّر القرآن كاملاً، فبدأ بتفسير القرآن الكريم من أوله إلى ما وصل إليه التونسي، ثم استأنف بعد ذلك تفسير قوله تعالى: ﴿ ۞ وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلۡغَيۡبِ ﴾ [الأنعام: ٥٩] وما بعدها[1].

وكان من المقرر أن يكتب مقدمة لهذا التفسير يبيِّن فيها نزول القرآن منجّماً، وجمعه في عهد الشيخين أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، وجمعه في عهد ذي النورين، وبيان إعجازه ووجوه ذلك الإعجاز، وعن قصصه وعلومه وجدله بالتي هي أحسن، وعن مناهج تفسيره وترجمته والغناء به. فاستغل فترة منعه عن الكتابة في الصحف والمجلات والاتصال بالطلاب؛ فبدأ كتابة هذه المقدمة، ولكن البحث اتسع وتشعب ووجد نفسه قد كتب كتاباً كبيراً في ذلك سماه: (المعجزة الكبرى القرآن) فهذا الكتاب وإن كان مقصوداً بالجوهر والذات هو أيضاً مقدمة للتفسير، ويغني عن كتابة مقدمة جديدة[2]. وبعد هذه المقدمة استمر في تفسير القرآن الكريم، وكان يؤخر طباعته إلى ما بعد إتمامه، ولكن المنية عاجلته قبل أن يكمل تفسير القرآن. وأخيراً قامت مكتبة دار الفكر العربي بنشر هذا التفسير في سبعين جزءاً، جُمعت في عشر مجلدات وسمته: (زهرة التفاسير).

ولم يقتصر دور الشيخ على كتابة التفسير والمقدمة، وإنما شارك في لجنة

---

(١) مقدمة تفسير زهرة التفاسير، للشيخ: ١/ ١٤.
(٢) المصدر السابق نفسه.

التفسير العلمية التي شكلتها وزارة الأوقاف لإعداد تفسير ميسر، وكان الشيخ ضمن اللجنة العليا المشرفة على هذا التفسير وهي تضم كلاً من الشيخ عبد الجليل عيسى، والشيخ عبد اللطيف السبكي، ثم أضيف إليها ثلاثة من العلماء الشبان وهم عبد المنعم النمر، وأحمد الشرباصي، وعبد الرحيم فودة. وقد كان هؤلاء الثلاثة يقومون بصياغة التفسير، وعرضه على اللجنة العليا لإقراره، وطبع هذا التفسير تحت اسم: (منتخب التفسير) حيث طبعه المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية[١].

هذا بالإضافة إلى المشاركة في اللجان العلمية لمناقشة رسائل الماجستير والدكتوراه في كل من جامعة الأزهر وجامعة القاهرة ودار العلوم وغير ذلك. فقد شارك في مناقشة رسائل علمية مع الدكتور أحمد الكومي كما بيّنتُ سابقاً.

وقد سلك الشيخ رحمه الله في تفسيره **منهجاً علمياً** يتلخص فيما يلي[٢]:

أ ـ الالتزام بالنصوص القرآنية والنبوية في تفسير القرآن الكريم، فلا يجوز أن يتضمن التفسير مخالفة واضحة للنصوص الشرعية مثل: تفسير الجن بأنهم قبيلة من قبائل العرب.

ب ـ التقيد في تفسير القرآن بما كان يفهمه العرب من ألفاظه وأساليبه، فلا يحول طريقها، ولا يؤولها بغير ما كان يفهمه العرب، ولا يفسر الألفاظ بغير ظاهرها إلا بدليل من القرآن والسنَّة. ومن التفسير الباطل لنعيم الجنة بأنه: نعيم معنوي و ليس حسياً، وكذلك النار والجحيم. لأنَّ الألفاظ بظاهرها تدل على

---

(١) مقال عبد المنعم النمر، عن الشيخ، ضمن الكتاب السابق، ص٦٢.
(٢) المنهاج المستقيم، للشيخ، لواء الإسلام، عدد (٨)، سنة (١٨)، ١٩٦٤م، ص٤٦٦ ـ ٤٦٧؛ المنهاج المستقيم في التعريف بمعاني القرآن، للشيخ، مجلة الفكر الإسلامي، عدد (٢) ١٩٧٢م، ص١٧؛ وجوانب من حياة أبو زهرة، لعبد الله المحمودي، لواء الإسلام، العدد (١، ٢)، ١٩٧٤م، ص٥٢.

أنها حسية وليست معنوية.

جـ ـ عدم إخضاع القرآن للنظريات العلمية والمذاهب الفكرية؛ لأن القرآن حاكم على العلوم والمذاهب، وليس محكوماً بها.

د ـ التركيز في تفسير القرآن الكريم على معرفة أسرار البلاغة وأساليب البيان؛ لأنها تعين على فهم القرآن، فهو أعجز الناسَ بألفاظه وأسلوبه، وقد كان الطبري يهتم بإدراك أسرار البلاغة في تفسيره. وجاء بعده الزمخشري، فاعتنى به عناية كبيرة، وتبعه كثيرون كالنسفي والبيضاوي وأبي السعود وغيرهم.

هـ ـ اهتمامه بالفقه في تفسيره، فهو يفصِّل آياته تفصيل الفقيه الواعي المدرك لدقائق الكلمات.

٢ ـ علم السنَّة:

يعد الشيخ رحمه الله من العلماء الذين اهتموا بالسنَّة اهتماماً كبيراً، فلا يكاد يخلو مقال من مقالاته، ولا كتاب من كتبه من ذكر للسنَّة، كما أنه تصدَّى للمشككين فيها؛ لأنَّ السنَّة ـ في نظره ـ هي العلم الذي جاء به النبي ﷺ، فلا يصح لعالم إغفالها، أو إثارة الشكوك حولها. واستدل لذلك بقوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى بَعَثَ فِى ٱلْأُمِّيِّـۧنَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَـٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَـٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا۟ مِن قَبْلُ لَفِى ضَلَـٰلٍ مُّبِينٍ ۝٢ وَءَاخَرِينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا۟ بِهِمْ ۚ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ۝٣ ذَٰلِكَ فَضْلُ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ ذُو ٱلْفَضْلِ ٱلْعَظِيمِ﴾ [الجمعة: ٢ ـ ٤]. فالحكمة التي وردت في النص القرآني الكريم هي سنَّة النبي ﷺ، فقد ذكر النص أنَّ النبيَّ يعلم أمرين: علم الكتاب، والحكمة، **فعلم الكتاب**: هو ما اشتمل عليه القرآن الكريم من شرائع وقصص صادق واعظ وحكم بينات، وأما **الحكمة**: فهي علم السنَّة المبينة الهادية المرشدة[١]. وهو يقول: «إن السنَّة علم

---

(١) المنهاج المستقيم، للشيخ، لواء الإسلام، عدد (١١)، ١٩٦٤م، ص٦٥٨.

النبوّة فلا يصح لمسلم أن يثير العجاجة من الشك حولها. ولكنَّهم (يقصد الذين يتهجمون على السنَّة) يقولون: إن هذه المجموعات الضخمة من الأحاديث المنسوبة للرسول ﷺ اختلط فيها الغث بالسمين، والحق بالباطل، فهلاّ نقيناها، وكشفنا الغطاء بالفحص والتمحيص لتمييز الخبيث من الطيب، وما هو حجة للإسلام وما هو حجة عليه؟ أليس من حق هذا العلم النبوي أن يخدم بإزالة ما قد يشوّه حقيقته، أو يخفى بهاءه ورونقه، أو يدفع بعض الناس إلى الزيغ بعد الهدى؟.. ذلك كلام ظاهره فيه الرحمة والحق، وباطنه فيه الباطل، ذلك أن الذين يثيرون حول تلك المجموعات من السنَّة فريقان:

فريق ظهر مروقه من الدين مروقَ السهم من الرمية، وأولئك يدعون إلى ترك السنَّة جملة لهذه الريب التي يثيرونها.

والفريق الثاني من هؤلاء: لا يظهرون إنكار حجية السنَّة، ولكنهم يكثرون من التشكيك فيها وفي الرواة، ويدَّعون أنهم يريدون تنقيتها»[1] هذا بالإضافة إلى أنَّ السنَّة بيان للقرآن الكريم ومفتاح أبوابه، فهي والقرآن متلازمان لا ينفصل أحدهما عن الآخر، كما لا ينفصل المبين عن موضوع البيان، ولا المفصل عن موضوع الإجمال، ولا الجزئي عن الكلي؛ فالقرآن كلي هذه الشريعة، والسنَّة مبينة جزئياتها. وإن الذين أرادوا بالإسلام سوءاً لم يستطيعوا أن ينالوا من القرآن ذاته؛ لأنه محفوظ بحفظ الله، ولكنهم ظنوا أنهم يستطيعون أن ينالوا من الإسلام إذا نالوا من السنَّة[2].

● وقد سلك الشيخ رحمه الله في الأخذ بالسنَّة منهجاً علمياً يتلخص فيما يلي[3]:

---

(١) السنَّة علم النبوة، للشيخ، مجلة حضارة الإسلام، عدد (٥) ١٩٦٧م، ص٢٤.

(٢) تقديم الشيخ أبو زهرة لكتاب السنَّة النبوية ومكانتها في التشريع، لعباس متولي حمادة، ص٣.

(٣) المنهاج المستقيم، للشيخ، لواء الإسلام، عدد (١١) ١٩٦٤م، ص٦٥٨؛ =

أ ـ **السنَّة والكتاب متلازمان، لا ينفصل أحدهما عن الآخر**، فهي مبيّنة ومتممة لأحكام الشرع الشريف، ولذا لا يقبل قول من يقول: إنا لا نقبل السنَّة إلا إذا كان لها شاهد من الكتاب، فإن ذلك قول الزنادقة. ويؤيد ذلك قوله تعالى: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠] وقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ﴾ [النساء: ٥٩].

ب ـ **قبول السنَّة التي يرويها الثقات عن رسول الله ﷺ**، واستثنى من ذلك ثلاث حالات:

الحال الأولى: أن تتعارض رواية الثقات، وفي هذه الحال نرجح أوثقها رجالاً، وأقواها سنداً، وأقربها إلى المشهور عن الرسول ﷺ، وفي هذه الحال لا نرد السنَّة، بل نأخذ بأوثقها وأقواها. وكذلك كان يفعل السلف الصالح من فقهاء التابعين والأئمة المجتهدين.

الحال الثانية: أن نجد الخبر المروي معارضاً لنص قرآني قاطع الدلالة، أو لأمر عرف من الدين بالضرورة، وفي هذه نحكم بضعف الرواية.

الحال الثالثة: أن يكون الخبر معارضاً لبدهيات العقول وأحكامها القاطعة التي لا يتردد فيها مفكر، فإن ذلك يكون دليلاً على عدم صحة النسبة إلى الرسول ﷺ؛ لأن أقوال النبي ﷺ هي الحكمة، والحكمة لا يمكن أن تكون معارضة لقضايا العقل القاطعة في حكمها. ولا يعني ذلك أن يرد كل خبر يكون منافياً لما يذكره العلماء أو يقررونه من غير أن يكون قطعياً تثبت قطعيته التجربة والنظر العقلي. ومن ذلك حديث: «إذا وقع الذباب في إناء أحدكم بإحدى جناحيه، فليغمس الجناح الآخر، فإن في أحد جناحيه داء وفي الآخر دواء»[1]، فقد ادعى

= وحول صحيح البخاري: أحاديث البخاري، للشيخ، لواء الإسلام، عدد (٧)، ١٩٦٦م، ص٤١٥.

(١) صحيح البخاري، كتاب الطب، باب إذا وقع الذباب، رقم (٥٧٨٢).

البعض أن هذا الحديث يخالف ما قرره الأطباء من حمل الذباب لجراثيم الأمراض الخطيرة وخصوصاً في أيام تغشى الأوبئة، فينبغي رده. لكن ما قرره هؤلاء ليس متفقاً عليه، فهناك عدد من الأطباء يرون أن الحديث سليم كل السلامة، بل إنه من دلائل النبوة، فلا نستطيع رده.

جـ- السنَّة في مجموعها حق لا ريب فيه، لا يجوز التشكيك فيها ولا في كتب الصحاح: كالبخاري، ومسلم، كما لا يجوز التشكيك في أحاديث الآحاد؛ لأن هذا يؤدي إلى تعطيل الأحكام الشرعية.

د- السنَّة تقبل النسخ بالقرآن وببعضها في حياة النبي ﷺ، فلا يصح إدعاء النسخ بعد وفاة النبي ﷺ.

٣- علم الكلام والجدل ومقارنة الأديان:

عرَّف ابن خلدون علم الكلام بأنه: «**علم يتضمَّن الحجاج عن العقائد الإيمانية بالأدلة العقلية، والرد على المبتدعة المنحرفين في الاعتقادات عن مذهب السلف وأهل السنَّة**»[١]. واعتبره الشيخ أبو زهرة من علوم الخاصة الضالعين في علوم الشريعة الإسلامية[٢] فلا يصح لعامة الناس أن يخوضوا فيه، حتى لا يضلوا، وقد ألَّف الغزالي في ذلك كتاباً قيّماً سماه (إلجام العوام عن علم الكلام). وقد حدد فيه ما يجب على العامة أن يعلموه من العقيدة، وما يجب ألاّ يخوضوا فيه، بل ما لا يصح أن يخوضوا فيه؛ لأن له أداة لا يعلمونها، وليس لهم أن يتفرغوا للعلم بها. ولهذا العلم رجال ليسوا جميعاً في صفهم.

ومما لا شك فيه أن الشيخ كان من رجال هذا العلم، حيث تولى الرد على المبتدعة والمنحرفين والمشوهين للحقائق الإسلامية فهو يقول: «وما كان لنا

(١) المقدمة لابن خلدون، ص١٠٣٥.
(٢) المنهاج المستقيم، للشيخ، لواء الإسلام، عدد (٦)، ١٩٦٤م، ص٣٣٩.

أن نترك الباطل يتكلم ويهاجم، ونلتزم الصمت العميق أو الظاهر، فإن هذا ليس من ديننا، ولا من آدابه، فإن الله سبحانه وتعالى يقول: ﴿فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَٱعْتَدُوا۟ عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٤]»[١]، وما دخل رحمه الله في معركة مع المنحرفين إلا وحقق الانتصار عليهم، ورد كيدهم في نحورهم وأفحمهم، كما يقول: «لنترك المنحرفين في غيّهم يعمهون، وقد سكتوا عن الكلام في الإسلام بعد أن رُد كيدهم في نحورهم، وبعد أن رأوا أن السبيل للهدم غير معبد، وأن الجو الذي ظنوه يلائمهم ويمكن أن تعيش فيه جراثيمهم، وينبت فيه زرعهم الخبيث قد تغير عليهم، وأصبح ذا شمس مضيئة تبدد ما أشاعوا من ظلمات، وما نشروه من انحرافات»[٢].

ويعتبر الشيخ أبو زهرة علمَ الكلام أنشأته ضرورة الدفاع عن الإسلام وحقائقه، ولا بد من دراسته في المعاهد المتخصصة بعلم الإسلام لاعتبارات متعددة.

الأول: أنه جزء من تراثنا الفكري، نشأ في ظل الإسلام ولمقتضيات الزمان، وكل أمة تعنى بتاريخها الفكري.

والاعتبار الثاني: **أن علم الكلام نشأ دفاعاً عن الحقائق الإسلامية المقررة**، وأنه مادام للإسلام مهاجمون، فإنه يجب أن يكون في علمائه مدافعون.

والاعتبار الثالث: **أنه يجب تنقية الحقائق الإسلامية مما يعلق بها من أوهام في كل العصور**، ومن واجب العلماء أن يزيلوا هذه الأوهام في هذا العصر.

---

(١) مقاصد الإسلام، للشيخ، لواء الإسلام، عدد (١٢)، ١٩٦٢م، ص٦٩٢.
(٢) المصدر السابق نفسه.

● وقد سلك الشيخ في علم الكلام منهجاً علمياً فريداً يتلخص فيما يلي[1]:

أ ـ التعمق في علوم الإسلام من تفسير وحديث وفقه وتاريخ وتراجم وغير ذلك مما يفيد المجادل في مهمته.

ب ـ التعمق في مسائل علم الكلام الخلافية، مثل: مسألة الجبر والاختيار، ومسألة صفات الله تعالى، ورؤيته يوم القيامة هل تكون بالقلب والبصيرة أو بالبصر والنظر. هذا بالإضافة إلى الأدلة البرهانية والأقيسة العقلية، فإن العلم بهذه الأمور تجعل المجادل على علم بها وبأدلتها وبكيفية رد الشبهات عنها.

جـ ـ أن يستصحب العالم بالكلام نشأة هذا العلم وغايته، فقد نشأ هذا العلم للدفاع عن الحقائق الإسلامية، وكانت غايته بيان تلك الحقائق ودفع ارتياب كل مرتاب.

د ـ أن يعمل العالم على تنقية الحقائق الإسلامية مما يلحق بها من أوشاب وأخلاط، حتى لا تطغى تلك الأوشاب والأخلاط على الحقائق الإسلامية، وأن ذلك يكون تجديداً للإسلام بإظهار جوهره نقياً صافياً مصقولاً دائماً.

هـ ـ أن يتسلح علماء هذا العلم بالدراسات المنطقية والفكرية والفلسفية والاجتماعية المعاصرة ليتمكنوا من رد كيد الكائدين، وهجوم الملحدين وزيف قول القائلين. فإذا كان العلماء الأقدمون الذين أخذوا يذودون عن الإسلام قد استعانوا بالمنطق القديم لرد شبهات المهاجمين، فإن على العلماء المعاصرين أن يستعينوا بعلوم العصر لرد الشبهات ودفع الأباطيل.

---

(١) المنهاج المستقيم، للشيخ، لواء الإسلام، العددان (٦، ٧) ١٩٦٤م، ص٣٣٩، ٤٠٣؛ والعقيدة الإسلامية، لمحمد أبو زهرة، مؤتمر مجمع البحوث الإسلامية الثاني، ١٩٦٥م، ص٢٣ ـ ٦٨.

و ـ على علماء هذا العلم أن يدرسوا ما يثيره الغرب من شبهات حول الحقائق الإسلامية، سواء تعلقت بالعقيدة، أم بالفقه الإسلامي ومصادره مثل: تعدد الزوجات، والطلاق وأثر القانون الروماني في الفقه الإسلامي، والشبهات التي يثيرونها حول القرآن الكريم والسنَّة النبوية وغير ذلك.

● **وأما منهجه في مقارنة الأديان**؛ فقد تحدث عنه في كتابه (محاضرات في النصرانية) ويمكن تلخيصه فيما يلي[1]:

أ ـ أن يكون المقارن أميناً في جمع الحقائق العلمية وعرضها دون تحريف أو تزييف أو تغيير، لتتكون من ذلك مجموعة تهدى ولا تضل.

ب ـ أن يكون المقارن خاضعاً للتاريخ، فلا يُخضِعُ التاريخَ لآرائه ويجهده بالتفسير والتأويل.

جـ ـ أن يكون المقارن عادلاً، يحكم بنحو ما جمع من معلومات وبيانات ونصوص دينية، فهي التي تتحكم في توجيه الحكم الذي يريد إصداره، دون تغيير أو تبديل أو انحياز لمبدأ معين، أو انحراف عن النتائج التي أدت إليها تلك المعلومات والبيانات.

د ـ البحث العلمي لا يمانع من نقل عبارات بعض الأديان من كتبهم المقدسة ـ عندهم ـ وغير المقدسة دون أن نتصرف فيها بأي تصرف، حتى ما يتعلق بالإعراب وأساليب البيان؛ لئلا يدفعنا التصرف في التعبير إلى تغيير الفكرة أو تحريف القول عن موضعه.

هـ ـ الاجتهاد في تصوير تفكير أهل الأديان بضرب الأمثلة إذا اقتضى الأمر.

---

(١) محاضرات في النصرانية، للشيخ أبو زهرة، ص٣.

و ـ **عدم ترك النقد العلمي النزيه**، الذي يستمد من بداءة العقول وأحكام المنطق، وخصوصاً ما يتعلق بنصوص كتب أهل الأديان، حتى لا يخرج البحث عن معناه العلمي التاريخي إلى بحث لاهوتي صرف، **فلا يصح أن يدفعنا حرصنا على إنصافهم إلى ظلم العلم والحق والعدل**.

٤ ـ علوم اللغة العربية:

لا ننسى أنَّ الشيخ أبو زهرة تخرَّج في مدرسة القضاء الشرعي التي تهتم اهتماماً بالغاً باللغة العربية، ومما يدل على تمكُّنه من اللغة أنه استطاع أن يعادل شهادة مدرسة القضاء الشرعي بشهادة دار العلوم التي تهتم باللغة العربية في مدة ستة أشهر، واشتغل بعد تخرجه بعلوم اللغة العربية في تجهيزية دار العلوم وثانويات مصر مدة ثلاث سنين، وبدأ تدريسه في كلية الحقوق باللغة العربية والخطابة. كل هذا كان له أكبر الأثر في اهتمام الشيخ بعلوم اللغة العربية، كما كان له أثر واضح في عبارته وبيانه وأسلوبه الراقي. ويشهد له ذلك كل من استمع إليه وهو يتحدث الساعات الطوال دون ورقة أو كتاب. ونترك الأستاذ عجاج نويهض ليحدثنا عن أسلوبه: «أقبلت بكل جوارحي على (أبو زهرة) وقد طال شوقي إلى لقائه، وهو ماض في النقاش بأسلوب خلاب، ناعم، رشيق، فخُيِّل إليَّ وأنا في مكاني وأمامي الوزير مولود قاسم في الصف الأول؛ أن فؤاد الشيخ محمد أبو زهرة موصول بينبوع روحاني، وهذا من فضل الله، يتكلم في أدق المعاني بعبارات كلها حسن انسجام، رائعة، وديعة، ظاهرة، بريئة، ما شبهته إلا بعنقود عنب لبنان في آب، صبغته الشمس، وسقته الندى والطل، ووردت خدود حباته اللؤلؤية، وجعلته أحلى من الترياق»[١]. وقال الدكتور عبد العزيز عامر في عبارة تفسيره الذي كان ينشره في مجلة لواء الإسلام: «كان يكتب

---

(١) الشيخ محمد أبو زهرة انطباعاتي عنه في ملتقى الجزائر، لعجاج نويهض، مجلة الأديب اللبنانية، يوليو ١٩٧٤م، ص١٦.

التفسير في مجلة (لواء الإسلام)، وكانت له طريقته الفريدة في التفسير تجمع إلى التعمق دقة التعبير مع بساطة الأسلوب، فهو من السهل الممتنع»[1]. ولما لاحظ الدكتور **عبد الرزاق السنهوري** تعمقه في علوم العربية فكر في ترشيحه لمجمع اللغة العربية، وقبل أن يرشحه استأذنه في ذلك. وقال له: أحب أن أنبهك أنني مع هذا لا أضمن فوزك بنسبة الأصوات الكافية، فإن الانتخابات سرية، وفي المجمع تيارات. فأجابه الشيخ: «أما أنت فإنني أشكرك شكراً مضاعفاً، ولكني أعتذر عن الترشيح، ولا أضع نفسي في هذا الموضع، ولست في حاجة إلى أن أكبل نفسي بعضوية المجمع ما دام الأمر على هذا الوجه الذي ذكرته»[2].

وكان رحمه الله لا يتحمل أن تُضام اللغة العربية الفصحى لغة القرآن الكريم. وكان يقول: «إن الهجوم على العربية الفصحى له أسباب منها الصليبية، ومنها الاجتهاد في أن يبعدوا المسلمين عن تراثهم الإسلامي، ومنها العمل على البعد عن القرآن، وأنهم يريدون أن تصبح اللغة العربية لغة أثرية كالقبطية في مصر واللاتينية في أوروبة. ودعوى قطع الناس عن القرآن أو قطعهم عن الإسلام، هذه دعوة لم تبتدئ هذه الأيام، بل ابتدأت في منتصف هذا القرن عندما جاءت الدعوة إلى الحروف اللاتينية، قالوا: إن القرآن قد نزل بلسان عربي مبين، ولا يمكن فهمه إلا بالعربية الفصحى، وما دام الأمر كذلك فلنقتل العربية لكي لا يفهم ذلك الكتاب، ولكي يندثر كما اندثر الإنجيل العربي، وكما اندثر غيره من الكتب التي كانت في أصلها مكتوبة بغير اللغات العصرية. ولكن خاب فألهم، وطاش سهمهم؛ لأن الله وعدنا بحفظ القرآن، وأنه محفوظ إلى

---

(١) مقال الدكتور عبد العزيز عامر، ضمن كتاب (أبو زهرة في رأي علماء العصر)، ص٧٦.

(٢) مقال الدكتور زكريا البري، ضمن الكتاب السابق، ص٣٢.

يوم الدين، واللغة العربية هي التي تحوطه وتحفظه، إنهم يريدون أن لا تكون اللغة العربية لغة تخاطب، وما دامت كذلك فلن تكون لغة يفهم بها القرآن الكريم. . إنَّ العامية لا تصلح لغة جامعة، وإن كل اللغات لها لغة أدبية تشمل الأدب، ولها لغة عامية يكون بها التخاطب»[1].

ويقول الشيخ صلاح أبو إسماعيل: «رأيته يوماً وقد استحضر رجلاً من عملاء الاستعمار يحمل لواء الدعوة إلى الكتابة بالحروف اللاتينية، فناقشه في جريمته الشنعاء التي تستهدف تغريب القرآن بهجر الحروف العربية، وفضح دوافعه، وفنَّد مواقفه، وربطه بعجلة الكائدين للإسلام، فإذا صوت المعارض الأثيم يضعف ويخفت، ثم يسكت ثم يتبخر، ثم يتلاشى، وإذا نحن نذكر قول الله تعالى: ﴿ بَلْ نَقْذِفُ بِٱلْحَقِّ عَلَى ٱلْبَٰطِلِ فَيَدْمَغُهُۥ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ ﴾ [الأنبياء: ١٨]»[2].

● **وأما منهجه في التعبير عن الفكرة؛** فيحدِّثنا عنه الدكتور عدنان زرزور إذ يقول: «إن عبارته في التعبير عن معنى من المعاني أو فكرة من الأفكار، قد تطول بعض الشيء، وربما صاحبها قليل من التكرار والدوران بألفاظ جزلة فخمة، ولكنَّه كان يصل إلى ما يريد من أداء المعاني الدقيقة والآراء الاجتهادية المعقدة. ويمكننا القول: إن الجملة أو الكلمة عند أستاذنا الكبير رحمه الله أداة يقع عليها طبعه وفحولته، فخمة جزلة، وتقع عليها إرادته وثقافته بسرعة التعبير عن المعنى الذي يريد طال الكلام أو قصر. . فإذا كانت الكلمة عند أستاذنا الجليل الشيخ مصطفى الزرقا حفظه الله (حد) من حدود المنطق، وقيد أو احتراس من قيود المعاهدات والمواثيق، يبحث عنها الأستاذ الزرقا بدأب، ويختارها

---

(١) ندوة مجلة لواء الإسلام بعنوان: (بين العامية والفصحى)، عدد (٢) ١٣٨٥هـ ـ ١٩٦٥م، ص١٩١ ـ ١٩٥.

(٢) مقال الشيخ صلاح أبو إسماعيل، ضمن كتاب (أبو زهرة في رأي علماء العصر)، لأبي بكر عبد الرزاق، ص٥٧.

بعناية، ويضعها في موضعها الذي خلقت له غير نافرة ولا قلقة، وهي (الكلمة) عند أستاذنا الداعية المجاهد مصطفى السباعي رحمه الله (كائن عضوي) ينبض بالحياة، ويضج بحركة الروح والأعضاء، تمس قلب القارئ، وتحرك فيه كوامن الفكر والأدب والشعور، ولذلك فهي أقوى ما تكون، وأفعل ما تكون، حين يعبر بها عن فلسفة النظام لا عن نظام الفقه وعن حكمة الإرث، لا عن الأنصاف والأرباع والأسداس. وعن قواعد الإسلام في بناء الأسرة وموضوع المرأة لا عن الأهلية والوصية وتوزيع التركات... فإن الكلمة عند أستاذنا العلامة أبو زهرة ما قدمتُ (يقصد أداة يقع عليها طبعه وفحولته، فخمة جزلة، وتقع عليها إرادته وثقافته) وهذا يفسر قدرته الفائقة على أن يخطب في الفقه والقانون، وأن يرد اعتراضات المعترض في الندوات والمحاضرات، ومناقشات الرسائل الجامعية، وأن يكون في مقدمة رجال المحافل العلمية العالمية... تساعده ذاكرة قوية، وبديهة حاضرة، واطّلاع واسع، وقدرة عجيبة على التوليد والابتكار.. وصوت قوي مجلجل ينطلق من أعماق القلب والعقل جميعاً، إلى جانب ما عُرف عنه ـ رحمه الله ـ من روح محببة ونفس مرحة وطبع أصيل يسعفه بالإشارة الموحية و(القفشة) الحاضرة»[1].

ثالثاً ـ الجهات العلمية التي كرمته وحرصت على الاستفادة منه:

نظراً للمكانة العلمية التي حازها الشيخ أبو زهرة حرصت الجهات العلمية على تكريمه، والاستفادة مما لديه من علم وخبرة في المجالات العلمية السابقة بالإضافة إلى فقهه. لكن الجهات الرسمية لم تجرؤ على تكريمه في حياته نظراً لآرائه الجريئة وصدعه بكلمة الحق عند السلطان، وإنما كرمته بعد وفاته، ففي سنة (١٩٨٠م) مُنحت عائلته وسام (العلوم والفنون) من الطبقة الأولى في

(١) مقال الدكتور عدنان زرزور، عن الشيخ، حضارة الإسلام، عدد (٣)، ١٩٧٤م، ص٤٥ـ٤٦.

الحفل الذي أقامته كلية الحقوق بجامعة القاهرة بمناسبة العيد المئوي على إنشائها، وقد كرم الرئيس أنور السادات وقتها أربعين عضواً من أعضاء الكلية السابقين[1].

وأما اللجان العلمية التي حرصت على الاستفادة منه فهي كثيرة نذكر منها:

١ ـ **جبهة علماء الأزهر**، وهي قديمة نشأت في الأربعينيات من القرن العشرين، وتتولى إصدار بيانات حول القضايا المثارة في الصحف السيارة وغيرها. وقد انضم إليها الشيخ أبو زهرة سنة (١٩٥٢م) على إثر رسالة الدكتور خلف الله عن القصص القرآني، وكان رحمه الله عضواً عاملاً فيها[2].

٢ ـ **لجنة مصر للإعلام**، التي شكلت بعد ثورة (١٩٥٢م) بقصد إعداد كتيبات ونشرات إعلامية لتوعية الناس بالحقائق الإسلامية والاجتماعية، وقد قبل المشاركة فيها باعتبارها إعلامية ودعوية، وكانت أول نشرة أصدرتها هذه اللجنة: (ظاهرة النفاق) كما بيَّنتُ سابقاً[3].

٣ ـ **المجلس الأعلى للفنون والآداب في مصر**، فقد شارك رحمه الله في بعض لجانه وكان فاعلاً فيها. قال **عبد المعز الجزار**: «كان عضواً بالمجلس الأعلى للفنون والآداب، وساعد في أداء رسالته على الوجه الأكمل»[4].

٤ ـ **المركز القومي للبحوث الجنائية والاجتماعية**، فقد حرص المركز على الاستفادة من الشيخ أبو زهرة وبخاصة الدكتور أحمد محمد خليفة رئيس

---

(١) أبو زهرة عالماً إسلامياً، لوهدان، ص٦٨.
(٢) المصدر السابق، ص٥٠.
(٣) مقال عبد المغني سعيد، عن الشيخ، ضمن كتاب (أبو زهرة في رأي علماء العصر)، ص٩٣.
(٤) مقال الشيخ الجزار، ضمن الكتاب السابق، ص٢٢٠.

هذا المركز، حيث نقل الدكتور زكريا البري: «أن الدكتور أحمد خليفة قد ظل على ولائه لأستاذه الشيخ أبو زهرة، وإلى الاستفادة من علمه في المركز القومي للبحوث الجنائية والاجتماعية، رغم ما عرفه من مهاجمة الرئيس عبد الناصر. وما عرفه من استجابة كلية الحقوق لغضب عبد الناصر وإلغاء استفادتها منه»[١]. وقد كان الشيخ رحمه الله يثني على الدكتور خليفة، ويدافع عنه لحسن أخلاقه. فقال رحمه الله فيه: «أمي علمتني أن من أحسن إلى الناس، وأساء إليَّ فهو سيِّئ، ومن أساء إلى الناس، وأحسن إليَّ فهو محسن، ومع ذلك فإني لا أعلم أن الدكتور أساء إلى أحد»[٢].

٥ ـ **لجنة قوانين الأحوال الشخصية** المشكلة من قبل رئاسة الجمهورية المصرية سنة (١٩٦٢م)، واستمرت حتى أنهت أعمالها سنة (١٩٦٧م). قال في مشاركته رحمه الله المستشار محمد عبد القادر مكادي: «كان رحمه الله وأنا معه ممن باشروا هذا العمل من أوله إلى منتهاه.. وأذكر مواهبه الفذّة ومواقفه العلمية الدقيقة، ودفاعه الصلب عن الحق»[٣]. وقال **الأستاذ محمد علم الدين**: «كان عضواً بارزاً في لجان قوانين الأحوال الشخصية، وكان حجة في كل ما يقول، وكان لا يقول إلا ما يدعمه النص والدليل»[٤].

٦ ـ **المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية** التابع لوزارة الأوقاف المصرية، فقد شارك في العديد من أنشطته: كلجنة التفسير، ولجنة موسوعة الفقه الإسلامي، ولجنة التعريف بالإسلام. وكان عضواً فاعلاً في كل اللجان التي شارك فيها. لكنه اعتذر بأَخَرَة عن المشاركة في هذه اللجان لشعوره بأن وزير الأوقاف لا يتحمل انتقاداته لرجال الثورة. كما ذكر الدكتور أحمد فتحي سرور

---

(١) مقال الدكتور زكريا البري، ضمن الكتاب السابق، ص٣٣.
(٢) المصدر السابق نفسه.
(٣) مقال المستشار محمد مكادي، ضمن الكتاب السابق، ص١٦٣.
(٤) مقال الأستاذ علم الدين، ضمن الكتاب السابق، ص١٦١.

في مقابلة معه: «غضب من وزير الأوقاف الذي عارضه لعرض الشيخ لسلبيات رجال الثورة»[1].

٧ـ **مجمع البحوث الإسلامية**، الذي ظل يدعو إلى إنشائه مدة طويلة إلى أن أنشئ سنة (١٩٦٢م)، واختير عضواً دائماً فيه، وكان يرأس لجنة الفقه فيه، وقد شارك في أغلب مؤتمراته، وكانت مشاركته فعالة، يقدم أبحاثاً مرتجلة، ويعقب على بعض البحوث. يقول الدكتور وهبة الزحيلي في وصف أبحاثه: «إنه طويل النفس في معالجة القضايا، يشقق المسألة من وجوه متعددة، ويقلِّب فيها وجوه النظر المختلفة داعماً الرأي بدليله من القرآن والسنَّة النبوية والأصول الإسلامية وقارئاً الفكرة الإسلامية بأعدلها عند علماء الفلسفة والاجتماع والمنطق، وهو متأثر في كتاباته بطريقة الشاطبي وابن تيمية وابن القيم والعز بن عبد السلام ومدرسة محمد عبده، حيث يربط القضايا الجزئية بأصول الشريعة العامة ومبادئها الكلية ومراميها الحقيقية وروحها السائدة»[2].

ويقول الدكتور عدنان زرزور في وصف مداخلاته ومناقشاته لمعارضيه: «إنه (قوي العارضة) في مناقشة مخالفيه في الندوات والمحاضرات والرسائل الجامعية، تساعده ذاكرة قوية وبديهة حاضرة واطلاع واسع وقدرة عجيبة على التوليد والابتكار وصوت قوي مجلجل ينطلق من أعماق القلب، وطبع أصيل يسعفه بالإشارة الموحية»[3].

---

(١) مقال الدكتور أحمد فتحي سرور، ضمن الكتاب السابق، ص١١١.
(٢) مقال الدكتور وهبة الزحيلي، الفكر الإسلامي، عدد (٥)، ١٩٧٢م، ص٥٨.
(٣) مقال الدكتور عدنان زرزور، عن الشيخ، حضارة الإسلام، عدد (٣)، ص١٩٧٤م، ص٤٦.
والتعبير: (بقوة العارضة) من أنور الجندي في كتابه (أعلام القرن الرابع عشر)، ص٣٨.

٨ ـ **المجلس الأعلى للأزهر**، فقد كان رحمه الله عضواً في هذا المجلس[١] الذي يتكون من شيخ الأزهر ووكيله ومدير جامعة الأزهر، وعمداء كليات الأزهر، وأربعة علماء من أعضاء مجمع البحوث الإسلامية، يختارهم المجمع بالإضافة إلى وكلاء وزارات الأوقاف والتربية والعدل والمالية ومدير الثقافة والبحوث الإسلامية، ومدير المعاهد الأزهرية، وثلاثة من ذوي الخبرة في شؤون التعليم الجامعي، ويختص هذا المجلس بالتخطيط ورسم السياسة العامة لكل ما يحقق الأغراض التي يقوم عليها الأزهر، ويعمل لها في خدمة الفكرة الإسلامية الشاملة[٢] وكان ينتقد بشدة قانون تطوير الأزهر رقم (١٠٣) سنة (١٩٦١م)؛ لأن هذا القانون يعصف بتخصص العلوم الشرعية في الأزهر، فقد فتح المطورون أبواب الأزهر لمن لفظتهم الجامعات الأخرى ممن تخرجوا من وزارة التربية. وقاد ندوة بعنوان: تطوير الأزهر في مجلة (لواء الإسلام)[٣].

والحقيقة أن الشيخ كان يستحق أن يكون في موقع أكبر من هذا الموقع كمشيخة الأزهر، لكن مواقفه الشجاعة حرمته من ذلك، فتحمَّل المضايقات، وكان يواجه ذلك بروح ساخرة. فقد قيل له يوماً: يا فضيلة الإمام لقد سمعنا أنك مرشح لمشيخة الأزهر. فقال: هذه شائعات لا تصدقوها، لأنني لم يصبني الشلل بعد[٤]. ويعلق **الشيخ صلاح أبو إسماعيل** على إجابة الشيخ أبو زهرة بقوله: «فهو بهذا يرمي صاحب القرار في عصره بأنه لا يولي مشيخة الأزهر أمثال الشيخ أبو زهرة، ويستنهض هِمَم مشايخ الأزهر أن ينفضوا عن أنفسهم وصمة السلبية والتقاعس والتبعية والجمود»[٥].

---

(١) مقال الجزار، ضمن كتاب (أبو زهرة في رأي علماء العصر)، ص٢٢٠.
(٢) الأزهر وما حوله من الآثار، لعبد الرحمن زكي، ص٥٤.
(٣) مقال البري، ضمن كتاب (أبو زهرة في رأي علماء العصر)، ص٣٧.
(٤) مقال صلاح أبو إسماعيل، ضمن الكتاب السابق، ص٥٦.
(٥) المصدر السابق نفسه.

٩ ـ بالإضافة إلى مشاركة الشيخ رحمه الله في مؤتمرات (مجمع البحوث الإسلامية) بالقاهرة، وندوة مجلة (لواء الإسلام)، شارك في العديد من المؤتمرات العلمية في الداخل والخارج. ومن ذلك:

أ ـ **مهرجان ابن خلدون** المنعقد في القاهرة في ٢/ ١/ ١٩٦٢م، وقدم بحثاً عن ابن خلدون والفقه والقضاء.

ب ـ **أسبوع الفقه الإسلامي ومهرجان ابن تيمية** في دمشق (١٩٦١م)، وقدَّم بحثاً عن ابن تيمية.

جـ ـ ندوة لاهور التي أشرنا إليها، والتي عقدت في الباكستان (١٩٥٧م)، وقدَّم فيها بحثاً عن نشأة الفقه الاجتهادي.

د ـ ندوة التشريع الإسلامي التي عقدت بليبية في (١٩٧٢م).

هـ ـ ملتقى الفكر الإسلامي السنوي، المنعقد في الجزائر سنة (١٩٧٣م).

المطلب السابع: تلاميذه

لقيت مكانة الشيخ أبو زهرة العلمية ومواقفه الشجاعة عند طلاب العلم في جميع أنحاء العالم الإسلامي الرغبة الشديدة في أن يحظوا بالتتلمذ على يديه، فإن لم يتمكنوا من اللقاء به أصبحوا يهتمون بالبحث عن كتبه ومقالاته التي تنشرها المجلات الإسلامية مثل: (لواء الإسلام) وحرصوا على اقتنائها والتتلمذ عليها. يقول **الدكتور أحمد كمال أبو المجد**: «سمعنا به قبل أن نراه، كنا طلاباً في السنة الأولى في كلية الحقوق. وكان هو أستاذاً يدرِّس مادة الأحوال الشخصية لطلاب السنة الثانية، وسمعنا الكثير عن أستاذ للشريعة يشيع المرح في دروسه، ويمزج في محاضراته العلم الجاد الوقور بالدعابة الحلوة الخفيفة، وتجري على لسانه أحاديث السياسة المصرية ووقائعها بنفس الدقة

والغزارة التي تجري بها أحكام الشريعة ونصوصها، واستقرَّت له في وجداننا حتى قبل أن نراه صورة واحد من جيل العمالقة الذين يفرضون طابعهم وشخصيتهم على جيل بأكمله»[١] ويروي **الدكتور أبو المجد عن الدكتور عبد العزيز كامل** نائب رئيس الوزراء أن أحد الباكستانيين قال له: لو كان عندنا مثل هذا العالم العظيم لوكلنا به كاتباً يمشي معه ويدون كل ما يقول»[٢]. وروى **الأستاذ عبد الحليم رمضان** أنه التقى بأحد الباكستانيين في عرفات في الحج. وقال الباكستاني: أمن مصر أنت؟ قلت: نعم، فقال: هل تعرف فضيلة الإمام العلامة الشيخ محمد أبو زهرة؟ فقلت له: أنا تلميذه، ثم محاميه، فقال لي: إنني أدرس الفقه الإسلامي على مذهب الشيخ محمد بن أبي زهرة. فسألته متعجباً: للشيخ محمد أبي زهرة مذهب خاص يدرس في الباكستان ونحن في مصر لا نعلم؟ فأجاب: نعم إني أدرس الفقه الإسلامي من كتبه وعلى طريقته، وأسألك أن تهديه تحياتي، وأن ترجوه أن يرسل خطاباً لدار النشر التي تقوم بطبع كتبه أن ترسل لنا كميات مناسبة من كتبه إلى لاهور بباكستان»[٣]. هذا بالإضافة إلى أن السفارة الباكستانية في مصر كانت تتابع أخبار محاضراته وندواته، وتحرص على حضورها.

هذا الحرص ـ ممن رآه وممن لم يره ـ على التتلمذ على يديه أو على كتبه زاد من عدد التلاميذ حتى وصلوا إلى عدد لا يمكن حصره. وسوف أقتصر على ترجمة بعض هؤلاء التلاميذ.

١ ـ **الشيخ محمد الغزالي**: يُعدُّ الشيخ محمد الغزالي رحمه الله إمام الدعاة في هذا العصر، جاهد بلسانه وقلمه في سبيل الله، حيث كان قلمه سيفاً على

(١) مقال الدكتور أحمد كمال أبو المجد، ضمن الكتاب السابق، ص٢٣١.
(٢) المصدر السابق نفسه.
(٣) مقال عبد الحليم رمضان، ضمن الكتاب السابق، ص٨٧ ـ ٨٨.

أعداء الله، لم يفل له حد، طالما أرعب الملاحدة والمنافقين. وظل لسانه يجلجل ويدوي خلال ستين عاماً بالدعوة إلى الله، يحشد الناس ألوفاً ألوفاً في ساحته، ويجمعهم صفوفاً صفوفاً على دعوته، ومات وهو في قلب المعركة لم يُلقِ السلاح، ولم يطوِ الشراع، بل ظل يواجه الأمواج ويواجه العواصف التي هبَّت من يمين وشمال على سفينة الإسلام[1].

وظلَّ الشيخ محمد الغزالي تلميذاً وفياً لشيخه محمد أبو زهرة حيث قال: «عشت طول عمري تلميذاً للشيخ محمد أبو زهرة، وبدأت هذه التلمذة في كلية أصول الدين، إذ كان الرجل يدرِّس لنا علم الملل والنحل الذي عُرف فيما بعد بعلم مقارنة الأديان»[2].

ولد الشيخ محمد الغزالي سنة (١٩١٧م) وحفظ القرآن في سن مبكرة، ودرس في المعاهد الدينية الأزهرية، والتحق بالأزهر الشريف وتخرج في كلية أصول الدين عام (١٩٤١م). عمل مديراً للدعوة بوزارة الأوقاف المصرية، وكان في تلك الفترة مشهوداً له بالجدية والإخلاص والنجاح، وشارك في العديد من المؤتمرات الإسلامية على المستوى المحلي والدولي[3]، وألَّف العديد من الكتب منها: (خلق المسلم)، و(حقوق الإنسان بين تعاليم الإسلام وإعلان الأمم المتحدة)، و(الإسلام والاستبداد السياسي)، و(هموم داعية) وغير ذلك.

يقول الشيخ يوسف القرضاوي في صفات الشيخ محمد الغزالي عند سماع خبر وفاته: «عرفت الشيخ الإمام منذ نحو نصف قرن، فعرفت فيه العقل الذكي، والقلب النقي، والخلق الرضي، والعزم الأبي، والأنف الحمي،

---

(١) في وداع الأعلام، للشيخ يوسف القرضاوي، ص١٢٣.
(٢) مقال الشيخ محمد الغزالي في الشيخ محمد أبو زهرة، ضمن كتاب (أبو زهرة في رأي علماء العصر)، لأبي بكر عبد الرزاق، ص١١١.
(٣) أبو زهرة في رأي علماء العصر، لأبي بكر عبد الرزاق، ص١١٣.

عرفت الغزالي، فما عرفت فيه إلا الصدق في الإيمان، والسداد في القول، والإخلاص في العمل، والرشد في الفكر، والطهارة في الخلق، والشجاعة في الحق، والمعاداة للباطل، والثبات في الدعوة، والمحبة للخير، والغيرة على الدين، والحرص على العدل، والبغض للظلم، والوقوف مع المستضعفين، والمنازلة للجبابرة والمستكبرين مهما أوتوا من قوة.. عرفت رجلاً يعيش للإسلام، وللإسلام وحده، والإسلام لحمته وسداه، ومصبحه وممساه، ومبدؤه ومنتهاه»[1].

توفي رحمه الله في (٩/ ٣/ ١٩٩٦م)، ودفن بالبقيع بالمدينة النبوية بالسعودية.

٢ ـ **الدكتور محمد الطيب النجار**: يعد الدكتور محمد الطيب النجار أحد العلماء المميزين في هذا العصر، تدرج في وظائف التدريس بالأزهر من مدرس إلى أستاذ، ثم عُيِّن وكيلاً للأزهر، ورئيساً لقسم التاريخ والحضارة، ثم رئيس جامعة الأزهر عام (١٩٨٠م). وفي علاقته بالشيخ أبو زهرة يقول: «لقد كان أول لقاء بأستاذي الجليل في عام (١٩٣٥م)، وذلك حينما التحقت بكلية أصول الدين بجامعة الأزهر الشريف، بعد نيل الشهادة الثانوية الأزهرية من معهد الزقازيق الديني، وكان فضيلة المرحوم الشيخ محمد أبو زهرة يدرِّس لنا علم الخطابة، وكانت هذه المادة مقررة على طلبة الكلية، وقد جلست إليه أنا وزملائي، وامتلأت نفوسنا منذ أول لحظة بالغبطة والسرور؛ لما رأينا من علمه الغزير، وأدبه الرفيع، وأسلوبه المشرق، وقد امتزج حبه بنفوسنا، فكنا نحرص على حضور محاضراته، ونتخطى كل العقبات من أجل الاستماع إليه، بل كان البعض منا يترك بعض المحاضرات في العلوم الأخرى؛ ليستمع إلى الشيخ الإمام من جديد، وفي نفس المادة التي استمع إليه فيها من قبل، فنرى المعاني

---

(١) في وداع الأعلام، للشيخ يوسف القرضاوي، ص١٢٨.

متكررة، ولكن الأسلوب متغير ومتجدد، فلا يلحق بنا سأم ولا ملل»[1].

ولد الدكتور محمد الطيب النجار في (٢٥/ يونيو/ ١٩١٦م) بمحافظة الشرقية. وبدأ حياته العلمية بحفظ القرآن الكريم، والتحق بالمعهد الديني الأزهري بالزقازيق، ثم بكلية أصول الدين بالأزهر، وتخرج فيها سنة (١٩٣٩م)، ثم حصل على الدكتوراه في التاريخ الإسلامي عام (١٩٤٦م). له العديد من المؤلفات في التفسير والحديث والتاريخ الإسلامي. هذا بجانب البحوث والمقالات المنشورة في المجلات العلمية والصحف اليومية، وشارك في العديد من المؤتمرات العلمية[2].

٣ ـ **الدكتور عبد العزيز عامر**: يُعدُّ الدكتور عبد العزيز عامر من أوائل المؤسسين للمجلس الأعلى للشؤون الإسلامية بالقاهرة، تدرج في الوظائف القضائية من معاون للنيابة إلى أن وصل إلى وظيفة مستشار بمحكمة استئناف القاهرة، وعمل في التدريس الجامعي في كل من جامعة القاهرة، والخرطوم، وبيروت العربية، والأزهر، والجامعة الإسلامية بليبية، وجامعة أم القرى[3].

وقد كان الدكتور عبد العزيز على علاقة قوية بالشيخ محمد أبو زهرة، بدأت علاقته به في سنة (١٩٣٩م) حيث قال: «بدأت معرفتي بالإمام منذ التحاقي بكلية حقوق القاهرة سنة (١٩٣٩م)، وقد كانت له طريقة في التدريس تجمع إلى التعمق في الفهم والإحاطة بالموضوع المرح المحبب إلى النفس، ولكنه لا يخرج عن حدود الدرس، وكان هذا منه يحببنا في حضور درسه

---

(١) مقال النجار في الشيخ أبو زهرة، ضمن كتاب (أبو زهرة في رأي علماء العصر)، ص١٢٥.

(٢) انظر الكتاب السابق؛ وأبو زهرة عالماً إسلامياً، لناصر وهدان، ص١٠٩.

(٣) انظر: كتاب (أبو زهرة في رأي علماء العصر)، لأبي بكر عبد الرزاق، ص٧٧؛ وأبو زهرة عالماً إسلامياً، لناصر وهدان، ص١٠٧.

والالتفاف حوله، وكان يسمح لي بزيارته في منزله، وقد ساعد هذا في حب مواده، مما جعلني في النهاية أتجه لدراسة الشريعة الإسلامية في دبلوم الدراسات العليا في الشريعة الإسلامية، وتحضير رسالة الدكتوراه في موضوع: (التعزير في الفقه الإسلامي المقارن)»[1] وفي المقابل كان الشيخ أبو زهرة دائماً يشيد بتلميذه النجيب عبد العزيز عامر، ويقول عنه: «إنني إذا ما حزبني أمرٌ ديني لجأت إلى ابني وتلميذي الدكتور عبد العزيز عامر أحد رؤساء المحاكم في ذلك الوقت»[2].

حصل الأستاذ عبد العزيز عامر على ليسانس الحقوق من كلية الحقوق بجامعة القاهرة سنة (١٩٤٣م)، وكان من أوائل الدفعة، ثم حصل على دبلوم الدراسات العليا في القانون الخاص بتفوق سنة (١٩٤٤م)، ثم حصل على دبلوم الدراسات العليا في الشريعة الإسلامية سنة (١٩٤٥م)، وكان ترتيبه الأول على دفعته، ثم حصل على درجة الدكتوراه في الحقوق سنة (١٩٥٥م). له العديد من الكتب والبحوث العلمية في مجال الشريعة والقانون الجنائي والمدني[3].

المطلب الثامن

وفاته وثناء العلماء عليه

توفي الشيخ محمد أبو زهرة في مساء يوم الجمعة (١٩ من شهر ربيع أول عام ١٣٧٤هـ) الموافق (١٢ أبريل ـ نيسان ١٩٧٤م) بمنزله بالزيتون، شارع (طومان باي) عن ست وسبعين سنة[4]، قضاها في التأليف والتدريس والجهاد

---

(١) مقال عبد العزيز عامر، في الشيخ، أبو زهرة في رأي علماء العصر، ص٧٣.

(٢) أبو زهرة عالماً إسلامياً، لناصر وهدان، ص١٠٧.

(٣) انظر: المصدرين السابقين.

(٤) مقال الجزار، ضمن كتاب (أبو زهرة في رأي علماء العصر)، ص٢٢٥.

والمصابرة والعمل الدائب لخير الإسلام والمسلمين[1]. توفي رحمه الله ـ كما ذكرت ابنته حياة النفوس ـ وهو يحمل القلم والمصحف لتفسير قوله تعالى: ﴿ رَبِّ أَوْزِعْنِيٓ أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ ٱلَّتِيٓ أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَٰلِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَٰلِحًا تَرْضَىٰهُ وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴾ [النمل: ١٩] فبينما كان ينزل من الدور الأعلى، ويحمل المصحف مفتوحاً على سورة النمل، وكذلك الأوراق التي يكتب فيها التفسير وقلم الحبر، كل ذلك في يد، وفنجان القهوة الذي صنعه بنفسه في اليد الأخرى. ففي هذه الأثناء سقط رحمه الله ساجداً على الدرج، وأصيب في رأسه جراء هذه السقطة، واستمر في غيبوبة منذ أذان صلاة الجمعة إلى ما بعد غروب ذلك اليوم، حيث فاضت روحه الطاهرة إلى بارئها، ما بين الأذان والإقامة لصلاة المغرب[2].

ولما أذيع نبأ وفاته رحمه الله ارتجت مصر والعالم العربي والإسلامي بالبكاء عليه والدعاء بإنزال الرحمات وإفساح الجنات لروحه الطاهرة، فبكاه أستاذه وزميله الشيخ محمد فرج السنهوري عندما بلغه الخبر، حيث كان واقفاً عند باب الأزهر، فظل واقفاً مكانه يبكي.. يبكي بصوت عال مسموع، ولمدة ليست بالقصيرة[3] ولما وصل نبأ وفاته إلى خارج مصر تأسف عليه عارفوه، وكتبت في وداعه القصائد والمقالات التي تبين فضله وجهاده، ففي ليبية كتب **الأستاذ خالد محمود إبراهيم سالم قصيدة في رثائه جاء فيها**[4]:

مَضَيْتَ إِلَىٰ رِحَابِ اللهِ بَرّاً　　　فَأَعْوَزْتَ الوَرَىٰ مَثَلاً مَجِيْدَا

(١) مقال عدنان زرزور، حضارة الإسلام، عدد (٣)، ١٩٧٤م، ص٣٩.
(٢) حديث ابنته حياة النفوس، نقلاً عن كتاب (أبو زهرة عالماً إسلامياً)، لوهدان، ص٧٢.
(٣) مقال زكريا البري، ضمن كتاب (أبو زهرة في رأي علماء العصر)، ص٤١.
(٤) أبو زهرة عالماً إسلامياً، لوهدان، ص٧٨ ـ ٧٩.

وَهَبْتَ العِلْمَ كُلَّ قِوَاكَ بَحْثاً وتَنْقِيْباً فَقَدَّمْتَ المُفِيْدَا
إلَىٰ الفِرْدَوسِ يَا بَطَلَ المَعَالِي حَيِيْتَ بِرَوْضِها فَضْلاً وَجُودَا
نَعَتْكَ قُلُوبُنَا وَبَكَتْ نُهَانَا وَوَدَّعْنَا بِكُم عَلَماً فَرِيْدَا

وكتب الأستاذ عبد الله عقيل مقالاً في وداعه في مجلة (المجتمع) الكويتية بعنوان: (موت عالم: مع المرحوم فضيلة الشيخ محمد أبو زهرة). قال فيه: «والذين أتيح لهم أن يعيشوا قريباً من المرحوم الشيخ أبي زهرة يعرفون حق المعرفة أي نوع من الرجال هو»[1]. وكتب الدكتور عدنان زرزور مقالاً في وداعه في مجلة (حضارة الإسلام) السورية، جاء فيها: «نعت أنباء القاهرة في الشهر الماضي فضيلة الأستاذ الشيخ محمد أبو زهرة.. وأشد ما آلمني أن يصل نبأ وفاته إلى سمعي على مراحل بين مصدق للخبر، ومتأكد منه، وبين شاك فيه متردد في مصدر سماعه»[2].

وفي اليوم الثاني من وفاته رحمه الله السبت (٢٠ من شهر ربيع أول ١٣٧٤هـ) الموافق (١٣/ ٤/ ١٩٧٤م) صُلي عليه صلاة الجنازة بالجامع الأزهر وأمَّ المصلين فضيلة الإمام الدكتور عبد الحليم محمود شيخ الأزهر. وبعد الصلاة قام الشيخ صالح الجعفري، وتكلَّم كلمة في رثائه جاء فيها: «رحمك الله يا أبا زهرة رحمةً واسعةً، فقد تحلَّيت بخصلتين: **العلم والشجاعة**. أما العلم فحزتَ قصبَ السبق. وأما الشجاعةُ فكنتَ فيها القدوة، فرفعك الله بالعلم درجة، وبالشجاعة أخرى، وألهم المسلمين الشجاعة، وجزاك الله أفضل ما يجزي به عالماً عن جهاده»[3]، ثم حُمِلَت جنازته على الأعناق في صمت

---

(١) موت عالم، لعبد الله العقيل، مجلة المجتمع الكويتية، إبريل ١٩٧٤م، عدد (١٩٧).
(٢) مقال الدكتور عدنان زرزور، عن الشيخ، حضارة الإسلام، عدد (٣)، ١٩٧٤م، ص٣٩.
(٣) مقال الجزار، ضمن كتاب (أبو زهرة في رأي علماء العصر)، ص٢٢٥.

مهيب، وحشد حافل ودموع تذرف، ووُري الثرى. وقد لاحظ الدكتور زكريا البري قلة عدد المشيعين بالرغم من مكانة الشيخ وسمعته الطيبة. وعزا السبب في ذلك إلى الظروف السياسية التي تعيشها البلاد في تلك الفترة، وعداء السلطة الحاكمة له، نتيجة مواقفه الشجاعة[1].

وبعد دفنه عاد المشيّعون إلى السرداق الذي نصب قبل وفاته لاستقبال المعزين، هذا السرداق نُصب من قبل (جمعية أنصار السنَّة) بالاتفاق مع الشيخ ليكون مقراً لمنتدى علمي تبحث فيه القضايا الفقهية المستجدة، وكان الشيخ أبو زهرة ممَّن سيتحدَّث فيه يوم وفاته، ولكن شاءت قدرة الله أن ينتقل إلى جوار ربه قبل موعد الاجتماع، فتحوَّل هذا السرداق إلى بيت عزاء، وتحوَّل المجتمعون إلى اجتماع رثاء للشيخ، وذكر فضله ومآثره وعلمه، ومدى الخسارة الفادحة التي أصابت الأمة الإسلامية بسبب فقده وبعده عن ساحة الدفاع عن الشريعة الإسلامية[2].

وقد وقف مع أبنائه لتلقي العزاء كلٌّ من الشيخ الدكتور عبد الحليم محمود شيخ الأزهر، والدكتور زكريا البري، والشيخ محمد فرج السنهوري، والشيخ صلاح أبو إسماعيل، والأستاذ أحمد فرَّاج معد برنامج (نور على نور)، والوزير صلاح هدايت، ورئيس الجمهورية الأسبق اللواء محمد نجيب. . . وغيرهم. وقد لاحظ الدكتور البري قلة المعزّين كما لاحظ قلة المشيعين[3].

* * *

(١) مقال البري، ضمن الكتاب السابق، ص٤١.
(٢) مقال عبد المنعم النمر، ضمن الكتاب السابق، ص٦٥.
(٣) مقال البري، ضمن الكتاب السابق، ص٤١.

المبحث الثاني
فقه الشيخ محمد أبو زهرة ودراسة لبعض آرائه الفقهية

كنت قد وعدت في المطلب السادس من المبحث الأول الخاص بمكانة الشيخ أبو زهرة العلمية والعلوم التي أحاط بها أن أُفرد فقه الشيخ بمبحث مستقل. وها أنا ذا أخصص هذا المبحث للحديث عن فقه الشيخ أبو زهرة، وسوف يتضمن ملكته الفقهية ومنهجه في الفقه، وجهوده في تجديده، ودراسة لبعض آرائه الفقهية. وذلك في أربعة مطالب:

المطلب الأول
ملكة الشيخ أبو زهرة الفقهية

كان الشيخ محمد أبو زهرة صاحب حسٍّ فقهي وملكة فقهية، فما حقيقة الملكة الفقهية، وما مكوناتها عند الشيخ؟ هذا ما سنجيب عنه ـ إن شاء الله تعالى ـ في هذا المطلب.

أولاً: حقيقة الملكة الفقهية:

الملكة الفقهية هي: «صفة راسخة في النفس تحقِّقُ الفهم لمقاصد الكلام الذي يسهم في التمكن من إعطاء الحكم الشرعي للقضية المطروحة، إما برده إلى مظانه في مخزون الفقه، أو بالاستنباط من الأدلة الشرعية أو القواعد الكلية». وهي تَحْصُلُ للفقيهِ بتحقق مقوماتها من استعداد عقلي وروحي وشخصي للفقيه، ومنهاج أصيل يقوم على حفظ القرآن الكريم، ومعرفة السنَّة النبوية، ومعرفة مواطن الإجماع والاختلاف في الفقه الإسلامي، ومعرفة أصول الفقه، واللغة العربية، والعلم بمقاصد الشريعة الإسلامية، وفهم الواقع

بما فيه من تغيرات وتطورات، ومدرس حاذق يشرف على مرحلة التلقي[1].

ثانياً ـ مكونات الملكة الفقهية عند الشيخ أبو زهرة:

الناظر في شخصية الشيخ أبو زهرة وحياته العلمية يجد أن جميع المقومات السابقة للملكة الفقهية قد تحققت فيه.

١ ـ **فهو قوي المدارك** يعرف مقتضى الكلام ومعناه، ولديه من الفطنة والذكاء ما يؤهله لذلك. يقول **الشيخ صلاح أبو إسماعيل** فيه: «وكان يبهرنا بذاكرته وذكائه، إذ كان يجمل في كلمته ما تناثر من تفاصيل القول، وألسنة المتحدِّثين، فيجمع المتفرِّق، ويجمل المفصل ويوجز بعد إسهاب»[2] وقال **الدكتور محمد عبد الجواد** أحد تلاميذه: «كان رضي الله عنه واسع الأفق في كل شيء في الفقه الإسلامي وفي القانون الوضعي»[3].

وقد تنبه لذكائه وفطنته شيخه شيخ المعهد الأحمدي الأزهري بطنطا، حتى إنه قرر له مكافأة مالية لذكائه وتفوقه وتميزه على أقرانه، كما اقترح أن تختصر له الدراسة في الأزهر، وكانت آنذاك خمسة عشر عاماً ليتمكن من اجتيازها في مدة أقل، ولكنَّ هذا الاقتراح لم ينفذ لصعوبته قانونياً[4].

٢ ـ **وحفظ القرآن الكريم وهو في الصغر**، كما قال: «لقد ابتدأت حياتي بدخول المكتب لحفظ القرآن»[5].

---

(١) تكوين الملكة الفقهية، للمؤلف، ص٥٨ ـ ٨٧.

(٢) مقال الشيخ صلاح أبو إسماعيل، ضمن الكتاب السابق: ٢/ ٥٦.

(٣) مقال الدكتور محمد عبد الجواد، ضمن الكتاب السابق: ٢/ ١٣٢.

(٤) كتاب (أبو زهرة عالماً إسلامياً)، لناصر وهدان، ص٣٥؛ وانظر مواهبه، وحدة ذكائه في المبحث الأول من هذا الفصل.

(٥) مقال (تجربتي مع الحياة)، للشيخ، ص٥٣.

٣ ـ واهتم بالسنَّة اهتماماً كبيراً، فحفظ الكثير منها.

٤ ـ وتضلع في اللغة العربية، حتى إنه كان مدرساً لها في المدارس الثانوية في بداية عمله.

٥ ـ وأتقن علم أصول الفقه، وألَّف فيه العديد من الكتب والأبحاث منها: (أصول الفقه)، و(محاضرات في مصادر الفقه الإسلامي)، و(محاضرات في أصول الفقه الجعفري)، و(المصالح المرسلة أو مذهب المنفعة في الفقه الإسلامي)، و(التعسف في استعمال الحق). هذا بالإضافة إلى كتب التراجم لثمانية من كبار العلماء ومناهجهم في أصول الفقه. وكثيراً ما كان ينبِّه في كتبه وأبحاثه إلى مقاصد الشريعة الإسلامية، ويدقق ويحرر في قضايا أصول الفقه.

٦ ـ وتمكن رحمه الله من علم الفقه بما فيه من مواطن اتفاق واختلاف، قال الدكتور محمد الطيب النجار: «وكان رحمة الله عليه كالبحر، لا تطالعه من أي جهة من جهاته إلا غمر نفسك بالجلال، وملأ قلبك بالروعة والإكبار والإعجاب. ولقد كان له السبق في علم الفقه بصفة خاصة»[١]. ويقول الشيخ صلاح أبو إسماعيل فيه: «وقد كان يغلب عليه النظر في الفقه على أنه الحصيلة النهائية، والثمرة الطبيعية للنظر في كتاب الله تعالى وسنَّة رسوله ﷺ، وما يخدمهما من العلوم، وقد كان له حسه الفقهي، وملكته الاستنباطية، وشغفه برجالات الفقه عبر العصور الذي يتجلَّى في دراسته للفقهاء، وكتاباته في سيرهم والترجمة لهم، ولقد كنت أعجب بفقهه، وأذكر عند لقائه قول النبي ﷺ: «مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْراً يُفَقِّهْهُ في الدِّيْنِ»[٢] ومع غلبة النزعة الفقهية عليه إلى الدرجة التي كتب معها في أصول الفقه تميَّزت بوضوح الفكرة وسلامة الأسلوب

---

(١) مقال الشيخ الدكتور الطيب النجار، في المرجع السابق: ٢/ ١٢٦.
(٢) صحيح البخاري، كتاب العلم، باب من يرد الله به خيراً، رقم (٧١).

وسهولة العبارة مع الأمانة في خدمة المصطلحات»[1].

وبالرغم من أن الشيخ أبو زهرة حنفي المذهب درس الفقه على مذهب أبي حنيفة النعمان، حيث كان يقول: «أنا حنفي المذهب، أرجِّح المذهب الحنفي، وأفتي به وأرضاه». إلا أنه لم يقف عند هذا المذهب في دراساته الفقهية وفتاويه، فقد كان يعرض القضية الفقهية في جميع المذاهب، ويرجِّح ما تقويه الأدلة، **وأما في الفتاوى فقد كان يصدر فتواه بالمذهب الحنفي والراجح في المذهب، ويذكر آراء الفقهاء الآخرين ويشير إلى الراجح في هذه الأقوال، ولو كان مخالفاً للمذهب الحنفي**. ومن الأمثلة على ذلك: لما سئل عن (الشبْكة) التي تُقدَّم للعروس هل ترد إلى العريس إذا حصل النكول من جانب الخاطب؟ قال: «المذهب الحنفي المعمول به أن الهدية التي تكون بين الخاطب ومخطوبته و(الشبْكة) للمهدي أن يرجع فيها إذا كانت قائمة بعينها وفي ملك المُهدى إليها، ولم تتصرف فيها. أما إذا استهلكت أو تصرف فيها، أو تغيَّرت صفتها فإنه لا يجوز الرجوع، وذلك سواء أكانت الهدية من الخاطب أم كانت من المخطوبة، وسواء أكان الذي عدل عن الخطبة المهدي أو المهدى إليه. والراجح في مذهب مالك أنه إذا كان العدول من جانب المهدي ليس له أن يرجع؛ لأنه لا يصح الجمع بين ألم العدول وألم الاسترداد، وإذا كان الذي عدل عن الخطبة هو المهدى إليه فعليه أن يرد الهدية إن كانت قائمة بعينها، وإن كان قد تصرف فيها أو استهلكها فعليه أن يرد قيمتها؛ لأن الهدية كانت على أساس الزواج. وقد هدم المهدى إليه ذلك الأساس من جانبه؛ فيكون من الظلم أن يأخذ أي شيء.

وقد وجد في مشروعات القوانين التي وجدت سنة (١٩١٥م) إلى سنة (١٩٦٠م)، النص على الأخذ بمذهب مالك، ولكن لم يصدر إلى الآن قانون

---

(١) مقال الشيخ صلاح أبو إسماعيل، في المرجع السابق: ٢/ ٥٤.

بهذا . . . والرأي عندي في هذه القضية إن أريدت العدالة المجردة عن التطبيق القانوني . . والحكم لا يتقيد . . أن يؤخذ برأي مالك»[1].

٥ ـ وقد أضاف رحمه الله إلى علم الفقه القانون وبعض علوم عصره من إدارة واجتماع وتربية وطب وغير ذلك من العلوم التي جعلته قادراً على أن يحكم على بعض الأقوال الفقهية الموروثة بالضعف أو الصحة أو الرجحان. وقد ظهر هذا جلياً من خلال مؤلفاته الفقهية وفتاويه التي قمت بجمعها والتعقيب عليها.

٦ ـ وقد حظي رحمه الله في مرحلة التفقه وتكوين الملكة الفقهية بعدد وافر من الأساتذة الذين اشتهروا بالديانة والتمكن من الفقه أمثال: الشيخ أحمد إبراهيم، والشيخ عبد الوهاب خلاف، والشيخ علي الخفيف.

المطلب الثاني

منهج الشيخ أبو زهرة في الفقه

اتبع الشيخ أبو زهرة رحمه الله تعالى منهجاً علمياً واضح المعالم يتحدد في الأمور التالية:

أولاً ـ الاعتماد على النصوص من القرآن والسنَّة النبوية الصحيحة:

صرَّح الشيخ أبو زهرة في أكثر من موضع على أن القرآن والسنَّة هما المرجعية الأولى للفقه الإسلامي والدراسات الإسلامية، حيث قال: «المنهاج المستقيم في الدراسات الإسلامية، سواء أكانت تتعلَّق بتفسير القرآن الكريم وتعرُّف معانيه، أم كانت تتعلَّق بالأحكام الفقهية والعقيدة الإسلامية تقوم دعائمه على أصول ثلاثة:

أولها: أن يجعل الدارس الأساس هو الرجوع إلى كتاب الله تعالى وسنَّة

---

(١) لواء الإسلام، السنة (١٥)، ديسمبر ١٩٦١م، عدد (١١)، ص٦٧٠.

رسوله النبي الأمين ﷺ الذي بلَّغ رسالات ربه، وأداها على الوجه الكامل غير منقوصة، فهذان هما الملاذ والملجأ الذي يلجأ إليه المؤمن لتجنُّب الشطط، ويلتزم سواء السبيل، وقد قال ﷺ: «تركتُ فيكم ما إنْ تمسَّكتُم بِهِ لا تضلُّوا بعدي أبداً كتابَ اللهِ وسنَّتي»[1] وكل خروج عن هذين الأمرين هو خروج على الإسلام وشطط، ولا يكون الباحث إسلامياً»[2].

وقال رحمه الله: «إنَّ مَن يتصدَّى للفتوى إنَّما يتحدَّث عن شرع الله تعالى، ويقول: حرم الله وأحل الله.. فلا بدَّ أن يأخذ ذلك من الهدي الإسلامي في الكتاب والسنَّة. وإن هذا الذي يقول عن شرع الله بغير علم قد أثم مرتين؛ إحداهما: **لأنه لم يأخذ بهدي القرآن والسنَّة**، بل نبذهما من ورائه ظهرياً. والثانية: **أنه نسب قوله إلى شريعة الله**. فقال: إنها تحل وتحرم وكأنه يوحى إليه، **وإن الاعتصام بالنصوص هو النجاة ومناهضتها فيها الهاوية الدينية**»[3].

ثانياً ـ الأخذ بأقوال الصحابة رضوان الله عليهم:

سلك الشيخ أبو زهرة رحمه الله مسلك إمام مذهبه أبي حنيفة النعمان، فأخذ بما أجمع عليه الصحابة؛ لأنَّ الإجماع في ذاته حجة، ولأنهم لا يجمعون إلاَّ إذا كان لديهم دليل موثَّق من نص قرآني أو حديث نبوي، ولأنَّهم أعلم بمقاصد الشريعة الإسلامية من غيرهم ممن جاء بعدهم، إذ إنهم هم الذين شاهدوا الرسول ﷺ وعاينوا ما صدر عنه من أقوال وأفعال، فإنَّهم إذا أجمعوا

---

(١) الجامع الصغير، للسيوطي، مع فيض القدير للمناوي: ٣/ ٢٤٠. وقال: ذكره في حجة الوداع.

(٢) مقال المنهاج المستقيم (١) للشيخ محمد أبو زهرة، مجلة لواء الإسلام، السنة (١٨)، العدد (٣)، ذو القعدة (١٣٨٣هـ ـ مارس ١٩٦٤م)، ص١٤٧.

(٣) مقال الفتوى في دين الله (٣) للشيخ محمد أبو زهرة، مجلة لواء الإسلام، السنة (١١)، العدد (٨)، شهر ربيع الثاني ١٣٧٧هـ ـ نوفمبر ١٩٥٧م، ص٤٨٧ ـ ٤٨٨.

على مسألة فإنه لا يسع مسلماً أن يخالفهم، حيث قال: «وبالنسبة لأقوال الصحابة نسلك مسلك أبي حنيفة فيها فهو يأخذ بها، وإن أجمعوا على رأي لا تسوغ مخالفته؛ لأن الإجماع في ذاته حجة، ولأنهم لا يجمعون إلا إذا كان لديهم دليل موثق من نص قرآني أو حديث نبوي، ولأنَّهم أعلم بمقاصد الشرع منا، إذ هم الذين شاهدوا وعاينوا، فإن أجمعوا فإنَّه لا يسع مسلماً أن يخالفهم، وبذلك قرر الفقهاء أجمعون، وإن كان ثمة اختلاف فهو في أصل إجماعهم لا في صحته»[1].

وإن اختلفت أقوال الصحابة في مسألة من المسائل فلا يخرج من آرائهم إلى آراء غيرهم. ويتخيَّر من هذه الآراء ما يراه أقوى دليلاً وأصلح في التطبيق، ولذلك سلك في الترجيح مسلكاً يقوم على الأسس التالية:

١ ـ أن يرجح من أقوال الصحابة ما هو أقوى دليلاً في ذاته.

٢ ـ وقد يختار من الأقوال ما هو أكثر أتباعاً من المجتهدين.

٣ ـ وقد يختار من الأقوال ما يكون العمل قد صقله، مثل: اجتهادات أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

قال الشيخ في تحديد منهجه في اختلاف أقوال الصحابة: «وإن اختلفوا (الصحابة) لا يخرج من آرائهم إلى آراء غيرهم، ويتخيَّر من هذه الآراء ما يراه أقوى دليلاً. وقد ينظر إلى الدليل في ذاته عند ترجيح رأي على رأي، وقد يختار ما يكون أكثر أتباعاً من الأئمة المجتهدين، وقد يختار ما يكون العمل قد صقله، مثل: اجتهادات أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه»[2].

---

(١) مقال (المنهاج المستقيم)، للشيخ، مجلة لواء الإسلام، س(١٨)، ع(٣)، مارس ١٩٦٤م، ص١٥٠.
(٢) المصدر السابق نفسه.

ثالثاً ـ الاستعانة بأقوال التابعين والسلف الصالح:

إذا لم يجد الشيخ أبو زهرة نصاً واضحاً في المسألة المعروضة في الكتاب أو السنَّة أو أقوال الصحابة رجع إلى أقوال التابعين والسلف الصالح من الأئمة المجتهدين. فهو يقول بالنسبة لأقوال التابعين: «وبالنسبة لأقوال التابعين نلتزم ما اختاره الأكثرون من أئمة الاجتهاد الفقهي، مع ملاحظة أننا لا نتبع رأياً نجده لا يتفق مع صريح النصوص، ولو كان له تأويل، ولكلام القضاة من التابعين مقام عندنا»(١). ولا يحيد عن أقوال التابعين إلى غيرها إلا إذا اقتضت المصلحة وأحوال العصر ذلك، حيث قال: «ولا نتجه ذلك الاتجاه في تخريج أقوال السلف من الصحابة والتابعين إلاَّ عندما نجد من أحوال العصر والمصلحة فيه والأحوال الاجتماعية ما يوجب تغير حكم مقرر ليس له سند من نص كتاب أو سنَّة، بل سنده القياس أو المصلحة أو الخضوع لعرف غير فاسد من الأعراف الإسلامية. فلا نسوّغ لأنفسنا الاجتهاد المجرد، بل نتجه إليه عندما تضطرنا الحاجة الاجتماعية أو الحاجة العصرية إليه، ولا نجد من أقوال الفقهاء ما يمكن به علاج الحالة الاجتماعية أو الاقتصادية، فإن وجدنا اتجهنا إليه وأخذنا به ليكون ذلك إحياء لتراث السلف والتزاماً للجادة التي التزموها»(٢).

وأما بالنسبة لآراء الأئمة المجتهدين من السلف الصالح فقد كانت عنده محل احترام وإجلال جملة وتفصيلاً، يأخذ بها إلا إذا وجد دليلاً من الكتاب أو السنَّة يخالف رأياً من هذه الآراء، ففي هذه الحالة يتوقف عن الأخذ به دون مهاجمة لقائله، حيث قال: «وبالنسبة لآراء المجتهدين والسلف الصالح لها منا الاحترام والإجلال جملة وتفصيلاً؛ لأنها ثروة فقهية لا نجد بين الثروات الفقهية ما يعادلها في قوة أثرها، وفي قوة اتجاهها، وفي سعة شمولها، وإنها خير أثر

---

(١) المصدر السابق نفسه.
(٢) المصدر السابق نفسه.

علمي تركه المسلمون في مشارق الأرض ومغاربها، وهي زاد فكري لمن لا يجد الزاد، وفيها العلاج لكل داء من أدواء المجتمع الذي نعيش فيه، وفي احترامها احترام لكيان الأمة الإسلامية وامتداد لماضيها ووصل له بالحاضر. وإنَّ تقدم الأمم لا يكون بقطعها عن ماضيها، بل إنه يكون دائماً مستمداً قوَّته من صدر تاريخها، فليس تقدم الأمم بالسير إلى الأمام فقط من غير نظر إلى الخلف، بل لا بد من النظر إليه، لأن الأمم في كيانها ووجودها تحيا من الماضي أولاً، وتتغذى من الحاضر الصالح ثانياً، فإن قطعت ماضيها، فقد قطعت حياتها، وصارت حائرة بائرة لا تسير على هدى، ولا تتجه إلى رفعة أو رشاد، بل إلى الانحلال، ووراء الانحلال الفساد. إنَّ إحياء التراث الفقهي الإسلامي إحياء لأمجدِ ما ازدهرت به الحضارة الإسلامية، وإنَّ كل علم ينسب للمسلمين من العلوم الكونية والفلسفية لا نعتبره إسلامياً خالصاً إلا الفقه، فإن فيه محض الإسلام ونوره، ولم يأخذ من غير القرآن والسنَّة والوسط الإسلامي، وهو أعطى غيره، ولم يأخذ شيئاً من غيره. ومن قال غير ذلك فهو البهتان الصريح، والفرية التي لا يؤيدها سند علمي أيّاً كان، وإن الصحيح أنَّ المجموعة الفقهية التي تركها لنا السلف الصالح من الأئمة المجتهدين هي التي أثرت في غيرها وأخذ عنها وجهته.

ولهذا أرى أنَّ من الواجب العلمي أن نحترم أقوال الأئمة المجتهدين، **وإذا بدا لنا دليل من الكتاب أو السنَّة يخالف ما عليه جمهور الفقهاء توقفنا، فلا نهاجم الفقهاء في رأيهم حتى لا يتخذ الذين لا يرعون حرمة الإسلام ولا فقهاءه ومفسريه ذلك ذريعة للطعن في ذلك التراث القديم، وفي رجاله الأعلام الذين أخلصوا إليه، والتزموا وحاربوا البدعة. وإذا وجدنا أن التوقف يضر في العمل ورأينا ناساً قد ينزل بهم ظلم إن سكتنا عن إعلان رأينا؛ أعلنا واتخذنا قول غير الجمهور مؤنساً لنا، ومن الكتاب والسنَّة سنداً نعتمد عليه، دون تجريح لرأي الجمهور من الفقهاء والأعلام، بل تأولنا لهم في المخالفة، وحاولنا التوفيق بين**

ما ارتأينا وأعلنا تحت حكم المصلحة الإسلامية ما استطعنا إلى ذلك سبيلاً، واعتذرنا عن هذه المخالفة الظاهرة بما لا يجرح لهم منهاجاً وتفكيراً»[1].

رابعاً - الاجتهاد فيما لا نص فيه ولا نقل عن الفقهاء السابقين:

إذا لم يوجد في المسألة المعروضة نص من الكتاب أو السنَّة أو أقوال الأئمة المجتهدين؛ فإنه يصار إلى الاجتهاد بالرأي. وهذا الاجتهاد لا ينطلق من فراغ، وإنما يكون مبنياً على نصوص الشريعة من القرآن والسنَّة والقواعد العامة المستخرجة منهما، ومقاصد الشريعة في أحكامها التفصيلية، ومراعاة الواقع وعرف الناس. ومن وجوه الاجتهاد القياس والمصلحة أو الاستصلاح وغير ذلك.

ففي بناء الاجتهاد على نصوص القرآن والسنَّة يقول الشيخ أبو زهرة: «الأصل الثاني: أن يجعل القرآن والسنَّة المنار الذي يهتدى به فيما لا نص عليه فيهما، فإذا لم يجد النص صريحاً اجتهد على ضوئهما، وسار على هديهما، واتخذ منهما نوراً هادياً، وقد أمرنا الله سبحانه وتعالى بذلك. فقد قال تعالى في كتابه الكريم: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩]. والرد إلى كتاب الله والرسول هو رد الاستنباط، ولقد قال الله تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا (٨٢) وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ٨٢ - ٨٣]. وإن اتخاذ القرآن والسنَّة مناراً عند عدم النصِّ الصريح والرجوع إليهما، والاستنباط منهما يكون بإحدى طريقتين:

(١) المصدر السابق نفسه.

الطريقة الأولى: القياس: بأن يتعرَّف الحكم الذي صدر في القرآن الكريم في مثل الحالة التي لا يعرف لها حكم، وتعقد المشابهة بينهما، فإن تبيَّن أن بينهما مشابهة في المعنى المستوجب للحكم المنصوص عليه، فإنه يثبت ذلك الحكم فيما لا نص فيه.

والطريقة الثانية من طرق الاهتداء بالنصوص فيما لا نص فيه هي: **المصلحة**، وليست المصلحة مرادفة للهو ولا اللذة، بل إن المصلحة التي تعتبر طريقة للاستنباط فيما لا نص فيه عند كثير من الفقهاء، هي **المصلحة الملائمة لمقاصد الشارع الإسلامي أو المصلحة التي تكون من جنس المصالح التي قررتها الأحكام الشرعية في محكم النصوص**»[١].

والمصلحة التي تعتبر وجهاً من وجوه الاجتهاد الصحيح هي التي **تنسجم مع نصوص الشريعة الإسلامية ومقاصدها، فلا تعارضها** بحال من الأحوال. وقد نبَّه الشيخ أبو زهرة إلى ذلك حيث قال: «ولهذا الطريق من الاستنباط ما له من مقام، إذ إن بعض الناس فهم خطأً أن كل ما يسمَّى مصلحة يؤخذ به سواء أكان موافقاً للنصوص أم كان مخالفاً، باعتبار أن المصلحة أصل من الأصول الإسلامية... ولقد أسرف ناس فادعوا أن مصلحة قطعية يمكن أن تخالف نصاً قطعياً، فإن ذلك ليس من الحقائق الإسلامية في شيء. **إنَّ الذي يخالف نصاً قطعياً أحياناً هو الهوى والشهوة، ولا يصلح أن يكون حكماً في الحقائق الشرعية**. وقد ضبط الفقهاء المصالح التي اعتبرها الإسلام فجعلوها في خمسة أمور هي: **المحافظة على النفس، وعلى الدين، وعلى العقل، وعلى النسل، وعلى المال**. فهذه كلها مصالح جاء بها القرآن الكريم والسنَّة النبوية، فلو أُحصي عدد الأحكام الإسلامية المقررة: من عبادات، ومعاملات، وأحكام للأسرة، وعقوبات لجرائم الحدود والقصاص، ومعاص يعاقب عليها في الدنيا

---

(١) المصدر السابق نفسه.

والآخرة لوجدها متجهة إلى المحافظة على أصول المصلحة»[1].

ومن الضوابط الشرعية لاعتبار المصلحة وجهاً من وجوه الاجتهاد الصحيح، **أن تكون عامة شاملة**، وقد نبَّه الشيخ أبو زهرة إلى ذلك حيث قال: «على أنه يلاحظ عند تقدير المصلحة أن تكون مصلحة لأكبر عدد، وبأكبر مقدار، وبأطول زمان، فقد يكون ما هو مصلحة عند قوم مضرة عند الآخرين، وقد يكون ما هو مصلحة في حالٍ مضرةً في أخرى، والعكس قد يكون. فيلاحظ أن تكون العبرة بالمقدار وبطول الزمان، لا بمجرد النفع والضرر؛ والأحكام القرآنية قد لاحظت كل هذا، ولقد كان بعض العرب ينتفع بالخمر والميسر فقرر المبدأ في ذلك في قوله تعالى: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ ۖ قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَآ أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا﴾ [البقرة: ٢١٩]. وبناء على هذه القاعدة القرآنية قرروا أنَّ ما غلب نفعه على ضرره مطلوب، وما غلب ضرره على نفعه منهي عنه، وما لم يعلم نفعه ولا ضرره إلا بتناول المكلف له فهو مباح، ترك أمر تقدير نفعه وضرره للمكلف نفسه، وهو يختار ما يحلو له وما يعتبره أكثر جلباً للمنفعة»[2].

خامساً ـ تغيير الأحكام تبعاً لتغير الواقع والأعراف:

كان الشيخ أبو زهرة يراعي واقع الناس وعرفهم الاقتصادي والاجتماعي، فلا يغفل عن ذلك في اجتهاده وفتاويه، فحينما سئل عن بيع محصول الأرز قبل موسمه بأقل من سعره المتوقع عند الموسم أجاب بحرمة ذلك، واعتبره من الربا الذي حرَّمه الإسلام؛ مع أنَّ ظاهر هذه الصيغة من صيغ السلم التي أقرتها الشريعة الإسلامية، ولكنه بنى هذا الحكم على ما يجري بين الفلاحين في زمنه

---

(١) المصدر السابق نفسه.
(٢) المصدر السابق نفسه.

وهو: «أن يشتري المرابي محصولاً حددت الحكومة ثمنه، والشراء يكون بأقل مما حددت الحكومة، فيشتري ضريبة (كيل معين) الأرز مثلاً باثني عشر جنيهاً، على أن يسلم البائع ذلك عند وجود المحصول، والحكومة قد قررت الثمن بثمانية عشر جنيهاً، فيكتسب المرابي الزيادة المؤكدة، وهي ربا فاحش»[1].

ففي هذه المعاملة كأن المشتري للأرز أقرض البائع اثني عشر جنيهاً على أن يستردها بعد عدة شهور ثمانية عشر جنيهاً، وهي تختلف كل الاختلاف عن السلم الذي أقرته الشريعة الإسلامية من حيث تحديد الثمن المستقبلي للمحصول، فهو في هذه المعاملة محدد من قبل الدولة لا يزيد ولا ينقص، وهي ملزمة بدفعه لكل من يأتيها بضريبة أرز، في حين أن الثمن المستقبلي في السلم غير محدد، وقد يزيد وقد ينقص.

ولا يعني هذا أن الشيخ أبو زهرة يخضع الحقائق الشرعية لأعراف الناس في عصره، ويغير ما هو ثابت بالسنَّة لأعراف الناس؛ لأن الشريعة الإسلامية حاكمة على الزمان وليست محكومة به[2]، وإنَّما هو يحكم على تصرفات الناس بناء على واقعهم، فتصرفاتهم في المعاملة السابقة تخرج عن السلم الذي أقرته السنَّة النبوية الشريفة، فلا ينظر إلى الصورة الظاهرة من التصرف، وإنَّما ينبغي على الفقيه أن يتعرَّف على ما درج بين الناس من معاملات، وما تحمل من مقاصد ونيَّات، ويبني عليها الأحكام الشرعية. **وقد قرَّر الفقهاء أنَّه لا ينكَر تغيُّر الأحكام بتغيُّر الزمان، وبخاصة الأحكام التي بُنيت على العرف. أما الأحكام التي بُنيت على نصوص من القرآن والسنَّة قطعية الثبوت وقطعية الدلالة فهي ثابتة لا تقبل التغيير بحال من الأحوال؛ مثل: تحريم الربا، وقطع يد السارق، وجلد الزاني غير المحصن مئة جلدة وغير ذلك.**

---

(١) فتوى للشيخ رقم (٤٩٧)، من كتاب فتاوى الشيخ أبو زهرة، للمؤلف.

(٢) يوجد مقال بهذا المعنى للشيخ في مجلة لواء الإسلام، س(١٥)، ع(٢)، شوال ١٣٧٠هـ-يوليو ١٩٥١م، ص٩٣.

سادساً ـ الاستعانة بالقواعد الفقهية:

كان الشيخ أبو زهرة رحمه الله يعتمد في اجتهاداته الفقهية على القواعد الفقهية التي قررها الفقهاء مثل قاعدة: **(الأمور بمقاصدها)** وقاعدة: **(الضرر يزال)** وقاعدة: **(اليقين لا يزول بالشك)**، فلمَّا سُئل عن الشك في نزول البول بالنسبة لمن كان متوضئاً أجاب: «ما دمت تتوضأ وقد تأكدت كمال الوضوء؛ فإن الشك بعد ذلك لا يضر، ولا يزول الوضوء به؛ لأن القاعدة الفقهية الشرعية: **(اليقين لا يزول بالشك)** فاطمئن فصلاتك صحيحة، ويرجى قبولها ما دامت بقلب سليم»[1].

إنَّ جواز الاستدلال بالقواعد الفقهية هو مقتضى قول الإمام أبي حامد الغزالي، والإمام القرافي، والإمام الشاطبي؛ لأن حجية القاعدة يستفاد من مجموع الأدلة الجزئية التي نهضت بمعنى القاعدة الفقهية[2]، فقاعدة: **(اليقين لا يزول بالشك)** تستند إلى أدلة من القرآن والسنَّة مثل قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ ٱلْحَقِّ شَيْـًٔا﴾ [يونس: ٣٦]. وقوله ﷺ: «إذا شكَّ أحدُكم في صلاته فلم يدرِ كَم صلَّى ثلاثاً أم أربعاً؛ فليطرح الشك، وليبنِ على ما استيقن»[3].

أما القواعد التي لا تستند إلى دليل من القرآن أو السنَّة؛ فلا يصح الاستدلال بها كما قرر بعض الفقهاء مثل: الجويني وابن نُجيم[4].

المطلب الثالث

جهود الشيخ محمد أبو زهرة في تجديد الفقه الإسلامي

اهتم الشيخ أبو زهرة بالتجديد في الإسلام عامة، وبتجديد الفقه

---

(١) فتوى رقم (١٦٠)، من كتاب فتاوى الشيخ محمد أبو زهرة، للمؤلف.

(٢) المنخول للغزالي، ص٢٦٤؛ والفروق للقرافي: ٤/ ٤٠.

(٣) صحيح مسلم، كتاب المساجد، باب السهو في الصلاة، رقم (١٢٧٢).

(٤) غياث الأمم، للجويني، ص٢٦٠؛ غمز عيون البصائر، للحموي: ١/ ٣٧.

الإسلامي خاصة، فكتب عدة مقالات بيَّن فيها حقيقة التجديد والتطوير، ورد على الفهم المغلوط للتجديد والتطوير. فقال في معنى التجديد في الإسلام: **«أن نرجعه إلى نبعه الأول، وصفائه الذي كان عليه، وننشره بين الناس غضاً كما جاء على لسان محمد ﷺ، وكما تلقَّاه السلف الصالح، ونزيل عنه ما علق به من أدران النِحَل التي دخل معتنقوها في الإسلام ففهموه على ضوئها، وأدركوه على منهاجها، وساروا في تعرف مبادئه على طريقها. فتجديده إذن أن ننزع عنه تلك الأغشية، ونرده إلى مصدره الأول، ونفهمه كما فهمه السلف الصالح، ثم نتجه إلى فتح ينابيعه، وإخراج مشتملاته وإضاءة الحياة التي نحياها بنوره، ونعالج مشاكلنا بهدايته، ونطبقه في حياتنا تطبيقاً عادلاً يسهلها وييسرها، ويجعلها حياة فاضلة خالية من الآثام والفجور»**[١].

وتجديد الفقه الإسلامي لا يعني التخلص من القديم أو محاولة هدمه، والاستعاضة عنه بشيء آخر مستحدث مبتكر، وإنما يراد بالتجديد الاحتفاظ بالقديم وإدخال التحسين، ومحاولة العودة به إلى ما كان عليه يوم نشأ وتنميته من داخله، والعودة بأساليبه التي أثمرت تلك الثروة الفقهية التي تعتز بها الأمة الإسلامية كل الاعتزاز؛ دون المساس بخصائصه الأصلية، وبطابعه المميز[٢]. يقول الشيخ أبو زهرة: «إذا عرفنا ذلك أمكننا بالاستنباط والتخريج وبالقياس والتشبيه، وبدراسة القرآن والسنَّة دراسة هادية أن نأخذ العلاج لعصرنا، وقد اتسعت فيه مثارات الشر، فإن استخلاص المبادئ الهادية، والقواعد الكلية من الكتاب والسنَّة يعمم إصلاحها»[٣].

---

(١) مقال (التجديد في الإسلام)، للشيخ أبو زهرة، لواء الإسلام، س(٥)، ع(٤)، سبتمبر ١٩٥١م، ص٢٣٦؛ وانظر: مقال (المبتدعون والتجديد) للشيخ، لواء الإسلام، س(١٠)، ع(٤)، يوليو ١٩٥٦م، ص٢٣٠؛ ومقال: (التجديد في الإسلام)، للشيخ، لواء الإسلام، س(٢١)، ع(٦)، مايو ١٩٦٧م، ص٣٤٨.

(٢) الفقه الإسلامي بين الأصالة والتجديد، للقرضاوي، ص٢٧.

(٣) المقال الأول السابق في التجديد، ص٢٣٧.

وقد اتخذ تجديد الفقه الإسلامي عند الشيخ محمد أبو زهرة عدة مظاهر وصور، وهي تنظير الفقه الإسلامي، والدراسة الفقهية المقارنة بين المذاهب الإسلامية، والدراسة الفقهية المقارنة بين الفقه الإسلامي والقوانين الوضعية، والاجتهاد في القضايا المستجدة. وصياغة الفقه الإسلامي صياغة جديدة في ثوب التقنين، أو في ثوب الموسوعات المعاصرة أو غير ذلك. وفيما يلي بيان ذلك.

أولاً - تنظير الفقه الإسلامي:

يقصد بتنظير الفقه الإسلامي أن تصاغ أحكام الفقه الجزئية وفروعه المتفرقة ومسائله المنثورة في أبوابها المختلفة في صورة نظريات كلية عامة تصبح هي الأصول الجامعة التي تنبثق منها فروعها، وتتشعب جزئياتها المتعددة، وتطبيقاتها المتنوعة على غرار النظريات المعروفة في القوانين الوضعية؛ مثل: نظرية الالتزام، ونظرية الأهلية[1].

والمتتبع لمؤلفات الشيخ محمد أبو زهرة في الفقه الإسلامي يجد أنها تتضمن عدداً من الكتب التي صيغت على هذا النحو؛ مثل: **الملكية ونظرية العقد، والجريمة والعقوبة في الفقه الإسلامي، ونظرية الحرب في الإسلام**. ولم يقف الأمر عند هذا الحد، بل كان يشجع طلابه في كلية الحقوق على صياغة نظريات فقهية مقارنة بالقوانين الوضعية مثل: محمد عبد الجواد الذي كتب رسالة (نظرية الظروف الطارئة في الفقه الإسلامي المقارن بالقانون الوضعي المصري)[2].

---

(١) بحث الفكر التشريعي واختلافه باختلاف الشرائع، لعلي الخفيف، ص٤٩.

(٢) مقال د. محمد عبد الجواد عن الشيخ أبو زهرة، ضمن (أبو زهرة في رأي علماء العصر)، لأبي بكر عبد الرزاق: ٢/ ١٣٠.

ثانياً ـ المقارنة الفقهية بين المذاهب الإسلامية:

يقصد بالمقارنة الفقهية بين المذاهب الإسلامية جمع الآراء الفقهية وتقييمها والموازنة بينها بالتماس أدلتها، وترجيح بعضها على بعض. وتفيد هذه المقارنة الفقه الإسلامي من حيث الكشف عن مكنون جواهره وعدالة مبادئه، ورسوخ قواعده، وتجلي ما فيه من روائع الاجتهاد والاستنباط والتوليد والتخريج[1].

والمتتبع لكتابات الشيخ محمد أبو زهرة الفقهية يجد أنه اهتم بالمقارنة بين المذاهب الإسلامية، ولم يقف عند المذاهب الأربعة، بل تعدى ذلك إلى المذهب الظاهري، ومذهب الأوزاعي، والثوري والطبري، والزيدية، والإمامية، ويعتبرها بمثابة آراء في مذهب واحد يختار منها الراجح ويفتي به. يقول أحد طلابه **محمد الصادق بسيس**: «كان أبو زهرة في آثاره واسع الاطلاع على المنابع الأصلية للتشريع والأصول والتفسير والكلام؛ يصوِّب ويخطئ مقدراً للمصالح، واعياً بواقع عصره، قادراً على أن يختار لك الفتوى مع المحافظة على النصوص ومراد قواعد الشريعة التي تقدم للعصر حلولاً من مشاكله، وتقيم الدليل على مرونة التشريع وشموله وعدالته؛ لأنه لا يستمدها من مذهب تشريعي معين محدود، بل من جميع المذاهب الفقهية، لا فرق بين سنيَّة وشيعية، فهو يعيش مع الفقه في أفقه الرحيب، واستطاع رحمه الله بما أوتيه من قوة في البيان المعاصر أن يترجم لك التراث الفقهي الإسلامي بمصطلحاته وقواعده وأصوله ومناهجه بلغة عصرية الأسلوب»[2].

ثالثاً ـ المقارنة بين الفقه الإسلامي والقوانين الوضعية:

لم تقتصر المقارنة الفقهية على آراء المذاهب الإسلامية، وإنَّما تعدتها

---

(١) الفقه الإسلامي بين الأصالة والتجديد، للقرضاوي، ص٢٨.
(٢) مقال محمد الصادق بسيس، عن الشيخ، ضمن الكتاب السابق: ٢/ ٢٣٧.

إلى المقارنة بين الفقه الإسلامي والآراء والنظريات القانونية بقصد إظهار ما يمتاز به الفقه الإسلامي على غيره من القوانين.

وقد سلك الشيخ أبو زهرة هذا المسلك في العديد من بحوثه وكتبه الفقهية، ومن ذلك: الاقتصاد الإسلامي، والملكية بالخلافة بين الشريعة والقانون الروماني، والفقه الإسلامي والقانون الروماني، والجريمة والعقوبة في الفقه الإسلامي. ولم يقتصر الأمر عند هذا الحد، وإنما كان يشجع طلابه في كلية الحقوق على المقارنة بين الفقه الإسلامي والقانون الوضعي. يقول الدكتور محمد عبد الجواد: «ومما لا أنساه له تشجيعه الكبير لكلِّ طالب يتجه في دراسته نحو الشريعة الإسلامية، بعكس بعض أساتذة الشريعة الذين كانوا لا يشجِّعون طلاب الدراسات العليا على كتابة الرسائل في الشريعة؛ خوفاً عليهم من عدم القدرة على فهم كتب الفقه القديمة، وحرصاً على هذا الفقه من أن يلبس ثوباً غير ثوبه بوساطة هؤلاء الطلاب الذين لم يتمرَّسوا من صغرهم على دراسة الفقه الإسلامي.

وأعتقد أن أستاذنا الجليل الإمام أبو زهرة كان متأثراً في تشجيعه لطلاب الدراسات الإسلامية العليا من الحقوقيين على البحث في الفقه الإسلامي ومقارنته بالقوانين الوضعية بأستاذه وحبيبه المرحوم الشيخ أحمد إبراهيم الذي قدَّم أُنموذجاً حياً ورائعاً في هذا المجال، فقد أشرف على رسالة أستاذنا المرحوم شفيق شحاتة وعنوانها: (نظرية الالتزامات في الشريعة الإسلامية (الفقه الحنفي)»[1].

ولم تكن هذه المقارنة عند الشيخ أبو زهرة لذات المقارنة، وإنما كانت مقارنة واعية يأخذ من القوانين ما لا يتعارض مع الشريعة الإسلامية ويدع ما يتعارض معها، ولا يترك ذلك حتى ينتقده ويعارضه. فقد كان رحمه الله يعجب

---

(١) مقال الدكتور محمد عبد الجواد، عن الشيخ، ضمن الكتاب السابق: ٢/ ١٣٠.

بكثير من القانونيين، ويذكرهم بخير. يقول الدكتور **محمد عبد الجواد**: «كان يعجب بكثير من القانونيين، فحين يجلس (الشيخ) يحدِّثنا عن دراسة المرحوم فتحي زغلول في كتابه عن العقد.. يقول: لم أجد تعريفاً للعقد أدق مما عرَّفه المرحوم الأستاذ فتحي زغلول بهذا الأسلوب.. وحين يتحدث عن السنهوري مع أنهما فيما أعتقد متقاربان في السن نجده يقول في مؤلفاته ومحاضراته: أستاذي السنهوري»[1].

وفي مقابل ذلك نجده ينتقد بعض القوانين، وبخاصة ما يتعلق بقانون العقوبات. «ففي كتابيه الجريمة والعقوبة وكل ما يتصل بالنواحي الجنائية يعارض القانون الوضعي خاصة ما يختص بجرائم الزنى والقصاص وغيرهما»[2].

رابعاً ـ الاجتهاد في القضايا المستجدة:

القضايا المستجدة هي: القضايا التي استحدثها الناس في العصر الحاضر، أو القضايا التي تغير موجب الحكم عليها نتيجة التطور وتغير الظروف، أو القضايا التي تحمل اسماً جديداً، أو القضايا التي تتكون من عدة صور قديمة[3].

والناظر في مؤلفات الشيخ محمد أبو زهرة يجد أن له مشاركة فعالة في القضايا المستجدة، ولا سيما في تنظيم الأسرة وتحديد النسل، والفوائد المصرفية، وشهادات الاستثمار، وعقود التأمين، والتلقيح الاصطناعي وغير ذلك. فقد كان يدلي فيها برأيه الشرعي على أساس من كتاب الله وسنَّة رسوله ﷺ. وقد ذكرت عدداً من آرائه الفقهية في فتاويه التي جمعتها[4]، وسيرد بعض هذه الاجتهادات في المطلب القادم الخاص بدراسة آرائه الفقهية.

---

(١) المصدر السابق نفسه.
(٢) المقال السابق.
(٣) المعاملات المالية المعاصرة، لمحمد شبير، ص١٤.
(٤) انظر: فتاوى الشيخ محمد أبو زهرة.

خامساً ـ صياغة الفقه الإسلامي في ثوب جديد:

الناظر في كتب الفقه القديمة يجد فيها عدة صعوبات تعيق الفهم الصحيح للفقه الإسلامي، ومن هذه الصعوبات التركيز الشديد لبعض المعلومات، ووجود بعض المصطلحات الفقهية والرموز التي يتعذَّر على الدارسين فهمها. وكثير من الكتب الفقهية جاءت شروحاً لمتون ومختصرات، وكان أصحاب الشروح يكتفون ببيان أول الجملة في المتن، ولم يهتم الناشرون في هذا العصر بربط الشروح بمتونها في الطباعة. وكثير من هذه الكتب تَعْرِضُ الفقه في صورة تطبيقات وفتاوى دون وجود رابط بينها. كما أن كثيراً من هذه الكتب ينقصها عزو الآراء الفقهية إلى قائليها، كما ينقصها التمحيص في الأدلة. هذا بالإضافة إلى أن بعض الكتب ألفها غير العرب من الأعاجم بعبارات فيها عجمة[١].

وإذا كانت هذه الصعوبات تحول بين الدارسين وكتب الفقه القديمة فلا بد من صياغته في ثوب جديد من قبل العلماء الذين يحسنون الانتفاع بالتراث الفقهي الذي خلَّفه أسلافنا، وهذا يتحقق في فضيلة الشيخ محمد أبو زهرة الذي قال فيه تلميذه **محمد الصادق بسيس**: «فهو يعيش مع الفقه في أفقه الرحيب، واستطاع رحمه الله بما أوتيه من قوة البيان المعاصر أن يترجم ذلك التراث الفقهي الإسلامي بمصطلحاته وقواعده وأصوله ومناهجه بلغة عصرية الأسلوب»[٢].

ومع غلبة النزعة الفقهية على الشيخ أبو زهرة إلا أنه كتب كتباً في أصول الفقه تميَّزت بوضوح الفكرة، وسلامة الأسلوب، وسهولة العبارة، مع الأمانة في خدمة المصطلحات[٣]. فقد كان رحمه الله يستوعب المصادر والمراجع

---

(١) مدى الحاجة إلى موسوعة الفقه الإسلامي، لجمال الدين عطية، ص١١٠؛ وكتاب الشيخ علي الخفيف، للمؤلف، ص٥٥.

(٢) مقال محمد الصادق بسيس، عن الشيخ، ضمن كتاب (أبو زهرة في رأي علماء العصر)، ص٢٣٧.

(٣) مقال صلاح أبو إسماعيل، ضمن الكتاب السابق، ص٥٤.

الفقهية والأصولية، ويفيض عليها من المعاني والأساليب ما يختص به هو حتى تكون المادة له ثم يضعها في الكتاب أو البحث فتحمل طابعه المميز في التأليف[1]. ويقول **محمد سيد بدر** عنه: «وممَّا لا شكَّ فيه أنَّ الإمام (أبو زهرة) كان غواصاً ماهراً حيث إنه كان يغوص في بحر العلم الهائل فيأتي بالكثير الكثير الذي يعجز غيره عن أن يأتي بمثله، ولعلَّ غيره يفضل البقاء على الشاطئ كي يلتقط ما يخرجه الغواص الماهر، فيلبسه ثوباً آخر، ويقدِّمه للناس على أنه من صنعه»[2].

سادساً ـ تقنين الفقه الإسلامي:

يقصد بتقنين الفقه الإسلامي صياغته في صورة مبادئ عامة ومواد قانونية مرتبة على غرار القوانين الحديثة: من مدنية، وجنائية، وتجارية تسهِّل على القاضي الكشف عن الحكم الشرعي وتكييف القضية المعروضة عليه[3].

وقد كان الشيخ محمد أبو زهرة متحمساً لتقنين الفقه الإسلامي ـ بشدة ـ ويعارض بعنف من يمنع هذا التقنين، أو حتى يحاول الوقوف دون تحقيقه[4]. وقدم بمقدمة علمية حول مشروعية التقنين وفوائده لكتاب: (الإسلام وتقنين الأحكام) لعبد الرحمن القاسم جاء فيها: «إنَّ فقهاء المذاهب المختلفة حاولوا ذلك التقنين، فقوانين ابن جُزَيّ في المذهب المالكي صيغت على طريقة تشبه مواد القوانين ونحو ذلك. وفي العصور الأخيرة دونت قوانين مستقاة من الفقه الإسلامي، فمنذ قرنٍ من الزمان ابتدأ تدوين (مجلة الأحكام العدلية)، وهي

---

(١) مقال د. عبد العزيز عامر، ضمن الكتاب السابق، ص٧٥.
(٢) مقال الأستاذ محمد سيد بدر، ضمن الكتاب السابق، ص١٥٣.
(٣) تقنين الأحكام الشرعية لعبد الرحمن القاسم، ص٤١.
(٤) مقال الأستاذ علي عبد العظيم، ضمن كتاب (أبو زهرة في رأي علماء العصر)، ص٩٧.

قانون مسطور. وفي القرن الماضي دُوِّنت قوانين في المذهب الحنفي في مصر دوَّنها محمد قدري باشا... ونحن نرى أنَّ استخلاص قانون من الشريعة لم يعد أمراً سائغاً فقط، بل أصبح واجباً محتوماً؛ لأننا نخشى أن يكون تقصيرنا في هذه الناحية مؤدياً إلى أن يدخل بلادنا قانون أجنبي لم ينبع من الإسلام، ولم يتفق معه، وبين أيدينا العبر. فمصر عندما قصَّر علماؤها عن أن يجمعوا قانوناً من المذاهب الأربعة أدخل إليها واليها إسماعيل القانون الفرنسي، ولا تزال مصر الإسلامية خاضعة لسيطرة ذلك القانون»[١].

وكان رحمه الله عضواً بارزاً في لجان قوانين الأحوال الشخصية في مصر.

وقد وضع الشيخ في كتاب (نظرات في مشروع قانون الوصية) منهجاً لتعديل القوانين، ويتمثل في الموازنة بين ماضي الأمة وحاضرها وقابلها فلا يكون القانون الجديد قاصماً للماضي، ولا منكراً للحاضر، ولا جامداً عما يتوقع من مكنون المستقبل. وأن يبرز الدليل على أن القانون القديم ظالم. وأن يكون التعديل بقدر الحاجة، وأن يكون التعديل في إطار المصدر الذي استقي منه القانون[٢]. وكان رحمه الله يقوم بشرح القوانين، مثل قانون الوصية، ويتبع في الشرح منهجاً معيناً يتمثل في توضيح معاني القانون وفتح مغلقاته، وبيان المصادر التي استقى منها القانون، قواعده وأحكامه، وموازنتها بمذهب أبي حنيفة الذي كان معمولاً به من قبل، ونقد القانون وتمحيص أحكامه ووزنها وزناً دقيقاً بالأصول الفقهية، والغايات المصلحية، والنتائج المترتبة على الأخذ بأحكامه وتعميمها في الأمر[٣].

---

(١) تقنين الأحكام الشرعية، لعبد الرحمن القاسم، مقدمة الشيخ أبو زهرة للكتاب.

(٢) نظرات في مشروع قانون الوصية، لمحمد أبو زهرة، ص١ ـ ٣.

(٣) شرح قانون الوصية، لمحمد أبو زهرة، ص٥.

وكان الشيخ رحمه الله يدعو أولياء الأمر في البلاد المصرية إلى استكمال تقنين القوانين الإسلامية مثل تقنين قانون في عقوبات التعزير. فقد دعاهم إلى ذلك في بحث (العقوبة في الفقه الإسلامي)[١].

سابعاً ـ العمل الموسوعي المعاصر للفقه الإسلامي:

عرف تراثنا الفقهي الموسوعات التي اشتملت على مختلف الآراء في جميع موضوعات الفقه الإسلامي. ولكنَّ الموسوعات المعاصرة تختلف عما كتبه الفقهاء القدامى من حيث المادة الفقهية والترتيب، حيث تُقدم المادة الفقهية بمصادرها وأدلتها، وترتبها ترتيباً أبجدياً حسب الموضوع[٢].

وقد أسهم الشيخ محمد أبو زهرة في هذا المجال، حيث كان يرأس لجنة موسوعة: (جمعية الدراسات الإسلامية) للفقه بالقاهرة، والتي تهدف إلى عمل موسوعة للفقه الإسلامي على المذاهب الثمانية من المذاهب السنيَّة الأربعة، ومذاهب الزيدية والجعفرية والإباضية والظاهرية بالإضافة إلى بعض آراء الصحابة والتابعين التي وردت في الكتب المعتبرة مع العناية بالمصادر، وترتب ترتيباً أبجدياً. ويراعى في أسلوبها أن لا يعلو على إدراك المثقفين، ولا ينبو عن أذواق المتخصصين، بل يجد كل منهما ما ينقع غلته، ويشبع حاجته، من غير أن تلتوي عليه الطرق. وصدر الجزء الأول منها في نهاية عام (١٩٦٥م)، وتضمنت الموضوعات التالية: المقدمة الفقهية، والمصطلحات: آل، آب، إباحة، إباق، أبد، إبل، ابن، إتلاف. وبلغ عدد صفحاته (٥٤٤) صفحة[٣].

وقال أحد تلاميذ الشيخ محمد أبو زهرة: «وقد اختارني فضيلته للاشتراك معه في إعداد (معجم لمصطلحات الشريعة الإسلامية مرتبة ترتيباً هجائياً) وقد صدر

---

(١) العقوبة في الفقه الإسلامي، لمحمد أبو زهرة، ص٦٩.

(٢) التجديد في الفقه الإسلامي، لمحمد الدسوقي: ٢/ ٧٣.

(٣) تاريخ التشريع الإسلامي، لمناع القطان، ص٤١٨.

منه جزء واحد، وقد أمر الرئيس جمال عبد الناصر بعمل معجم آخر ينافس هذا المعجم، وكان الإمام (أبو زهرة) يبتسم لذلك ويقول: «﴿وَفِي ذَٰلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ ٱلْمُتَنَافِسُونَ﴾ [المطففين: ٢٦]»[١].

المطلب الرابع

دراسة لبعض آراء الشيخ أبو زهرة الفقهية

تعددت اجتهادات الشيخ محمد أبو زهرة رحمه الله واختياراته الفقهية وترجيحاته في مجالات متعددة من الفقه: كالعبادات، والمعاملات، والأحوال الشخصية، والعقوبات، والقضايا الطبية المعاصرة وغير ذلك. وفيما يلي بيان لهذه الاجتهادات.

أولاً ـ آراءه في العبادات:

توجد للشيخ أبو زهرة عدة اجتهادات وآراء فقهية في مجال العبادات، نذكر منها:

١ ـ أثر استعمال بخاخ الربو على الصيام:

ورد سؤالان حول استعمال بخاخ الربو للصائم، فأجاب الشيخ بجوابين مختلفين؛ **الأول منهما**: أنه لا يفطر، حيث قال: «المنصوص عليه أن الدخان الذي لا يتخذ للذة والشهوة: كدخان الأفران، وكالدخان الذي ذكرت في وصفه لا يفطر؛ أما الدخان الذي يتخذ للذة والشهوة فقد ذكر صاحب (فتح القدير): أنه ينبغي أن يفطر؛ لأن الصوم إمساك عن شهوات الفم والفرج، والدخان الذي يلتذ به من شهوة الفم. أما ما لا يلتذ به كالذي ذكرناه أولاً فنصوص الفقهاء أنه لا يفطر»[٢]. **والجواب الثاني**: أنه يفطر، حيث قال: «مادام شيء يدخل إلى

---

(١) مقال حمزة دعبس، عن الشيخ، ضمن كتاب (أبو زهرة في رأي علماء العصر): ١٧/٢.

(٢) لواء الإسلام، س(١١)، ع(١)، رمضان ١٣٧٦هـ ـ إبريل ١٩٥٧م، ص٧٢.

الجوف، والجوف ليس خاصاً بالمعدة فهو مفطر، وإن كانت حالة المريض لا تستغني عن هذه النفاثة فله أن يفطر، ولا يعد[1].

أقول: يوجد تناقض في هذين الجوابين، ففي الجواب الأول لا يفطر الصائم باستخدام بخاخ الربو وكيّفه بأنه دخان يدخل إلى الجوف بدون شهوة مثل: دخان الفرن. وأما الجواب الثاني فيرى فيه أن الصائم يفطر وكيَّفه على أنه دخول مادة إلى الجوف.

وأرى أن الصائم يفطر باستخدام هذا البخاخ؛ لأنه يحتوي على مواد تتكثف وتتحول إلى قطرات من الدواء تدخل إلى الجوف.

٢ ـ زكاة المستغلات:

المستغلات: هي الأموال التي لا تجب الزكاة في عينها، ولم تتخذ للتجارة، ولكنها تتخذ للغلة، فتغل لأصحابها فائدة وكسباً بوساطة تأجير عينها أو بيع ما يحصل من إنتاجها؛ مثل: العقارات المؤجرة والسيارات المؤجرة والمصانع[2].

قرر الشيخ محمد أبو زهرة في عدة أبحاث، ومقالات، وكتب: أن الزكاة تجب في غلة المستغلات، كما تجب في الزروع والثمار، وتقدر بنصف العشر من إجمالي الغلة، والعشر من صافي الغلة. حيث قال: «ومن المقرر أن غلات العقارات المعدة للاستغلال تجب فيها الزكاة كما تجب في الأراضي الزراعية، وعلى ذلك نقول: إن كل ما يحصل من غلات العمائر المعدة للسكنى أو نحوها تجب فيه الزكاة، وإذا انقطعت الغلات أمداً انقطعت الزكاة في ذلك الأمد... إن أدوات الصناعات التي تكون في المصانع تجب فيها الزكاة، وتكون من قبيل

---

(١) لواء الإسلام، س(٢٤)، ع(٢)، شوال ١٣٨٩هـ ـ ديسمبر ١٩٦٩م، ص٧١.
(٢) فقه الزكاة، للقرضاوي: ١/ ٤٥٨.

الأموال الثابتة، فيجب الزكاة في ثمراتها، وأن تلك الغلات تحتسب عادة كل عام، إذ يحتسب المصرف والمورد كل عام ليتعرف الكسب والخسارة، فإن تبين كسب كان للفقير حق فيه. وقد قدرناه بنصف العشر أسوة بما قرر الرسول ﷺ في الزروع»[1].

والحقيقة أنَّ قياس المستغلات على الأرض الزراعية النامية قياس مع الفارق؛ لأنَّ أعيان المستغلات تهلك وتفنى بالاستعمال وطول المدة، في حين أنَّ الأرض الزراعية لا تهلك ولا تبيد بكثرة الاستعمال وطول المدة. وإنَّ غلَّة الأرض الزراعية تفوق بكثير غلَّة المستغلات، فقد تصل في السنة الواحدة إلى (١٠٠٪) من قيمة الأرض، بينما لا تصل غلة المستغلات إلى أكثر من (٢٠٪) من قيمة أعيانها، هذا بالإضافة إلى أن الزكاة في الزروع والثمار تؤخذ من المزارع مرة واحدة، وإن بقي الخارج من الأرض عنده عدة سنين، في حين أنَّ الزكاة في المستغلات تؤخذ في كل سنة من الغلة، فينبغي أن تكون ربع العشر (٢,٥٪)[2]. وهذا ما قرره مجمع الفقه الإسلامي في مؤتمره الثاني سنة (١٤٠٦هـ/ ١٩٨٥م)، حيث جاء فيه: «إن الزكاة غير واجبة في أصول العقارات والأراضي المأجورة. إن الزكاة تجب في الغلة، وهي ربع العشر بعد دوران الحول مع اعتبار توافر شروط الزكاة، وانتفاء الموانع»[3].

٣ـ زكاة الأسهم والسندات:

يرى الشيخ محمد أبو زهرة أن الزكاة تجب في الأسهم والسندات إذا

---

(١) مقال للشيخ، عن الزكاة، مجلة حضارة الإسلام، س(٩)، ع(٥)، تشرين أول ١٩٦٨م، ص١١.

(٢) زكاة الأصول الاستثمارية، للمؤلف، مجلة مؤتة للبحوث، مجلد (١٣)، ع(٨)، ١٩٩٨م، ص٢٨.

(٣) قرارات مجمع الفقه الإسلامي، ص٤٦.

اتخذت للتجارة بها. حيث قال في جواب سؤال وجه إليه عن الأسهم والسندات: «إنَّ الأسهم والسندات إذا كان صاحبها يتخذها للاتجار فيها تكون من عروض التجارة، ويؤخذ منها ربع عشر قيمتها يوم استحقاقها، على حسب الأسعار المتداولة في بورصة الأوراق المالية، والزكاة تجب ولو كانت لا تغل مادامت موضع اتجار»(١). أما إذا اتخذت الأسهم والسندات لتحصيل الغلة أو الريع والاستفادة من أرباحها مع بقاء عينها؛ فإنَّ الحكم يختلف، حيث قال: «أما السندات **فإنَّ كسبها خبيث بلا شك، ويجب التصدق به**. وأما بالنسبة للسند نفسه فإنه يعتبر من عروض التجارة.. وأما كوبونات الأسهم فإن كانت الأسهم لشركات تجارية فإن الأسهم تعتبر كعروض التجارة، ويجب في قيمتها ربع العشر، وإذا كانت الشركات صناعية أو عقارية أو نحو ذلك، فإن الزكاة تجب في نفس الكوبونات بمقدار العشر»(٢).

والحقيقة أن حكم الأسهم سليم، لكن لو قيده بقيد، وهو أن يكون السهم صادراً من شركات ذات أغراض مشروعة. وذلك **لأن السهم يمثل جزءاً من رأس مال الشركة، فيجوز امتلاكه والمتاجرة به إذا كان صادراً من شركة ذات أغراض مشروعة، وأما السندات فهي قروض ربوية لا يجوز التعامل بها ولا المتاجرة بها من حيث الأصل**، فإذا حصل التعامل، وأراد مالكها التوبة فله رأس ماله يزكيه ربع العشر، **وأما الأرباح فهي مال حرام ينبغي التخلص منها بإعطائها للفقراء والمساكين، سواء اتخذها للغلة أو للمتاجرة بأعيانها**.

ثانياً ـ آراؤه في المعاملات المالية المعاصرة:

أولى الشيخ أبو زهرة المعاملات المالية المعاصرة كل العناية والاهتمام،

---

(١) لواء الإسلام، س(١٧)، ع(٤)، ذو الحجة ١٣٨٢هـ ـ إبريل ١٩٦٣م، ص٢٦٨.

(٢) لواء الإسلام، س(١٣)، ع(٣)، ذو القعدة ١٣٨٧هـ ـ مايو ١٩٥٩م، ص٢٠٧.

فاجتهد فيها، وتصدى للاجتهادات الخاطئة المتعلقة بها. ومن آرائه في ذلك:

١ ـ الفوائد البنكية التي تدفعها البنوك التجارية للمودعين:

يرى الشيخ محمد أبو زهرة حرمة الفوائد البنكية التي تدفعها البنوك التجارية للمودعين، وقد قرر هذا في بحوثه وفتاويه ومحاضراته. فينقل عنه الشيخ يوسف البدري أحد تلاميذه: «الربا بكل أنواعه حرام، ما استحدث، وما كان قديماً، وبكل صوره حرام، فكل قرض يجر نفعاً فهو ربا، وكل تبادل من جنس واحد فيه زيادة فهو ربا»[١].

وقال في إحدى فتاويه: «يجب أن نشير إلى أن نظام الفائدة في كل صوره هو الآن ـ كما يقرر علماء الاقتصاد ـ نظام غير صالح للبقاء، ولا يبقيه إلا أنه لم يوجد نظام يحل محله، فإبقاؤه إذن للضرورة ـ عندهم ـ ونظامنا الإسلامي يغنينا عن البحث فيما يحل محله. وعلينا معشر المسلمين أن نتمسَّك بكتابنا وبهدي نبيِّنا، ونتقي الله في ديننا ونصونه ونحافظ على أحكامه، وإن كنا لا نعمل بها فلا أقل من أن نتركها من غير عبث التأويل، وإذا كان المسيحيون في أوروبة قد ابتدؤوا يتحلَّلون من هذا النظام اليهودي فنحن أولى معشر المسلمين، وكون هذه الفوائد نظاماً يهودياً أمر يعرفه كل علماء الاقتصاد، فآل روتشلد الذين ظهروا في القرن السابع عشر والثامن عشر هم الذين أنشؤوا هذه البنوك في إنكلترة وألمانية وفرنسة والنمسة وأمريكة، فهم الذين ولدوا عصر الربا، وهم الذين يجنون ثماره»[٢].

---

(١) مقال الشيخ يوسف البدري، عن الشيخ، ضمن كتاب (أبو زهرة في رأي علماء العصر): ٢/١٧٩؛ وانظر كتاب الشيخ أبو زهرة: (تحريم الربا تنظيم اقتصادي).

(٢) لواء الإسلام، س(١١)، ع(١٠)، جمادى الثانية ١٣٧٧هـ ـ يناير ١٩٥٨م، ص٦٥٤.

وهذا ما عليه غالبية العلماء والمجامع الفقهيةو فقد جاء في المؤتمر التاسع لمجمع الفقه الإسلامي (١٤١٥هـ = ١٩٩٥م): «**الودائع التي تدفع لها فوائد؛ كما هو الحال في البنوك الربوية هي: قروض ربوية محرَّمة سواء أكانت من نوع الودائع تحت الطلب (الحسابات الجارية)، أم الودائع لأجل، أم الودائع بإشعار، أم حسابات التوفير**»[١].

٢ ـ التأمين التجاري:

يرى الشيخ محمد أبو زهرة حرمة التأمين التجاري الذي تجريه شركات التأمين التجارية بجميع أنواعه من تأمين على الحياة، وتأمين على البضائع، حيث قال: «وأرى أن التأمين بوضعه الحالي حرام، فيه ربا، وفيه قمار، وفيه محاربة للميراث، وفيه صفقتان في صفقة. . بقي أن أقول كلمة في بعض ما جاء على ألسنة بعض حضرات الأساتذة الأجلاء؛ لقد قال بعضهم: إن عقود التأمين كعقود المضاربة الشرعية، وقد حاولت أن أعقد مشابهة بينها وبين المضاربة الشرعية؛ فلم أجد، فإن المضاربة الشرعية لها خواص، **أولها**: أن يكون المال من جانب، والعمل من جانب والربح بينهما، والخسارة على صاحب رأس المال، والأمر في شركة التأمين على غير ذلك، إذ إن رأس المال يكسب مطلقاً. **وثانيها**: أن يكون الربح نسبياً، وهذا يؤخذ بفائدة»[٢].

وهو بهذا يرد على الأستاذ عبد الوهاب خلاف الذي يرى جواز التأمين. وقد رد على الأستاذ مصطفى الزرقا الذي يرى جواز التأمين في أسبوع الفقه الإسلامي ومهرجان الإمام ابن تيمية الذي عقد في دمشق في إبريل (١٩٦١م) حيث قال: «أباح بعض الذين تكلموا في هذا الموضوع التأمين كله بكل أنواعه

---

(١) قرارات مجمع الفقه الإسلامي، ص٢٩١.

(٢) ندوة مجلة لواء الإسلام، س(٨)، ع(١١)، مارس ١٩٥٥م، ص٧١٦.

جملة وتفصيلاً، وأطلقوا ولم يقيدوا، بيد أن صديقنا الأستاذ الجليل مصطفى الزرقا قيّد العقود بأن تكون خالية من الربا. . وإنه حفظه الله هو الذي حمل عبء الاستدلال، ونسق فيه القول تنسيقاً جيداً استرعى انتباه المسلمين، وفرض شبهات وحاول ردها. . ونتجه إلى فحص قوله غير متجردين من المودة التي تربطنا به، فإنها بهداية الله وتوفيقه تمنعنا من الشطط والبخس»[1].

ومن طرائف النقاش الذي دار في هذا الأسبوع: أن الأستاذ الزرقا يشبِّه التأمين بمانعة الصواعق حتى لا تدك البيوت، ولكن الإمام أبو زهرة استطاع أن يبرهن بقواعد الشريعة الإسلامية على أن عقد التأمين هو الصاعقة التي تنسف الشريعة. وتساءل الإمام أبو زهرة في تعجب: ما حكم التأمين على سيقان الراقصات؟ وهو من أنواع التأمين السائد في هذا العصر[2].

وقد قال بحرمة التأمين التجاري غالبية العلماء المعاصرين، وهو ما قررته المجامع الفقهية[3].

٣ـ كوبونات الصحف (المسابقات التجارية):

تلجأ بعض الصحف أو المجلات إلى تقديم جوائز لبعض المشترين للصحف أو المجلات الذين يجيبون عن بعض الأسئلة الثقافية التي تطرحها الصحيفة. فما حكم هذه الجوائز التي تقدمها هذه الصحف؟.

أجاب الشيخ أبو زهرة على ذلك بأن هذا من قبيل اليانصيب؛ وهو قمار لا شك فيه، فالكسب منه كسب خبيث لا يحل[4]. وفي مقابل هذا الرأي رأي

---

(١) أعمال مؤتمر أسبوع الفقه الإسلامي ومهرجان الإمام ابن تيمية، إبريل ١٩٦١م، ص٥١١ وما بعدها.

(٢) مقال محمد عبد القادر مكادي، عن الشيخ، ضمن كتاب (أبو زهرة في رأي علماء العصر): ٢/ ١٦٤.

(٣) قرارات مجمع الفقه الإسلامي، رقم (٩/ ٩/ ٢)، ص٦٠.

(٤) لواء الإسلام، س(٩)، ع(٩)، ديسمبر ١٩٥٥م، ص٥٩١.

لبعض العلماء يعتبر أن تلك الجوائز من قبيل الدعاية والإعلان، فلا حرمة فيها. وعُرض هذا الرأي على الشيخ أبو زهرة فقال: «قلنا ما قلنا لا نبتغي به إلا وجه الله وتحري الحق في الشريعة الإسلامية؛ لأننا نأخذ بقول الله تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَـٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَـٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ ﴾ [النساء: ٢٩] ونأخذ بقوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَـٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَـٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ ﴾ [المائدة: ٩٠]، وإن هذا بلا شك نوع من القمار، وإننا نقول ما تصل إليه مداركنا، وما نؤمن بأنه الدين، ولا نتعرض لقول غيرنا، ولكننا نقول بما علمنا، والله سبحانه وتعالى الهادي إلى الصواب، ويجب أن يعلم الذين يشجِّعون مثل هذه الأعمال أن بعض الأمم التي تبيح القمار في نواديها كإنكلترة تمنع اليانصيب حتى لا تنتشر روح القمار بين الأمة»[1].

والحقيقة أن كوبونات الصحف إذا تضمَّنت مسابقات ثقافية تطرحها الصحيفة بقصد التسويق للصحيفة لا بأس بها، وجوائزها التي تقدَّم لمن أجاب عن هذه المسابقات عن طريق القرعة جائزة شرعاً، وليس فيها قمار، لأن المتسابق لا يدفع زيادة على ثمن الصحيفة التي يشتريها.

ثالثاً ـ آراؤه في الأحوال الشخصية (فقه الأسرة):

تمثّل أحكام الأسرة في نظر الشيخ أبو زهرة الحصن المنيع الذي ينبغي أن يلقى كل حماية ودفاع من قبل العلماء، فلا يجوز العبث بأحكامها، وهو يعارض معارضة كاملة وبشدة كل ما من شأنه أن يقوض هذا الحصن، ويعتبر ذلك مؤامرة على الإسلام، مؤامرة من الكفار يقصد بها طعن المسلمين في صميم دينهم وأصل شريعتهم السماوية السمحاء، فقد وقف موقفاً شجاعاً من قانون الأحوال الشخصية الذي تبنته زوجة الرئيس المصري السابق أنور السادات

---

(١) لواء الإسلام، س(٩)، ع(١١)، فبراير ١٩٥٦م، ص٧١٧.

(جيهان)، وكتب مذكرة فنَّد فيها كل ما يخالف الشريعة الإسلامية، وسيأتي الحديث عنه في مؤلفاته. وقد ظهرت مواقفه واضحة في المؤتمرات التي شارك فيها، وفي ندوة (لواء الإسلام)، والمحاضرات التي ألقاها على طلبته في الجامعات المصرية، وسوف أقتصر على بعض هذه الآراء.

١ ـ رفضه لتقييد تعدد الزوجات والطلاق:

ظهرت في عهد الشيخ أبو زهرة دعوة إلى تقييد تعدد الزوجات والطلاق. وبادرت كل من وزارة الشؤون الاجتماعية والعدل بوضع مشروع في الأحوال الشخصية لمنع تعدد الزوجات إلا باستثناء لمبرر، ومنع الطلاق إلا على يد القاضي الشرعي. فتصدَّى الشيخ أبو زهرة بكل ما أوتي من قوة لهذا المشروع، ومنع إقراره، فلم يترك مؤتمراً ولا محاضرة عامة ولا صحيفة أو مجلة إلا وبيَّن عدم جواز إقرار هذا المشروع، وتبنى هذا الرأي حتى إنه جعله قضيته الأولى. فهو يقول: «نذكر أن الرئيس جمال عبد الناصر في مؤتمر الاتحاد القومي سنة (١٩٦٠م) عارض الذين ذهبوا إلى تقييد الطلاق وتعدد الزوجات. وقال حفظه الله: إنَّ هذه المسألة اجتماعية تعالج بالتوجيه والإرشاد لا بالقوانين. وكان من أعجب العجب بعد كل هذا أن نسمع أن وزارة العدل بصدد اقتراح قانون يقيد الطلاق وتعدد الزوجات، ولا ندري على أي مشروع من مشروعات القوانين الخاصة بالأحوال الشخصية عندها اعتمدت في اقتراحها. لقد وضعت عدة مشروعات من عدة جهات كلها كان يعارض تقييد الطلاق وتعدد الزوجات لمعان اجتماعية ودينية، ومن هذه المشروعات: مشروع وضعته الهيئة الفنية لرئاسة الجمهورية سنة (١٩٥٦م). ومنها: مشروع وضعه الاتحاد القومي سنة (١٩٦٠م) ومنها: مشروع الأحوال الشخصية الأخير، ثم عرض الموضوع على مؤتمر (مجمع البحوث الإسلامية) الذي انعقد في (مايو ١٩٦٥م) وقرر بإجماع أربعين دولة إسلامية أنه لا يجوز تقييد تعدد الزوجات بقيد قضائي أو قانوني، كما لا يجوز وضع قيود على الطلاق؛ لأنَّ معنى ذلك أنَّ مَن طلَّق لا يقع طلاقه

مع أنَّ الإجماع أنَّ الطلاق يقع بلفظ المطلق، وكان ينبغي لوزارة العدل أن تعلم أن قرار مؤتمر مجمع البحوث هو القول الفصل، فوق أنها خرجت على كل المشروعات العلمية بين يديها. أتريد أن تحاكي تونس؟ يجب على المقترحين في وزارة العدل أن يعلموا أن حكومة جمال عبد الناصر المسلمة غير حكومة أبي رقيبة التي لا يعلم حالها إلا الله. ولنذكر لوزارة العدل قصة طريفة: دعا رجال وزارة العدل في تونس أحد المستشرقين الفاهمين ليلقي محاضرة يزكي بها قانون الأحوال الشخصية لأبي رقيبة، فبهتهم بقوله: إنني لم أفهم أن هذه أحكام إسلامية، وهي أقرب ما تكون أحكاماً كنسية؛ لأن الأحكام الإسلامية تبيح الطلاق وتعدد الزوجات، والكنيسة هي التي تقيدهما، فسموا قانون الأحوال الشخصية عندكم قانوناً، ولا تقولوا إنه قانون إسلامي»[1].

٢ ـ زواج المسيار:

سئل الشيخ أبو زهرة عن شخص متزوج من امرأة، وقد أنجبا ابناً وبنتاً، والزوج يعيش في منزل بعيد عن المنزل الذي تعيش فيه الزوجة والأبناء، مع العلم أن الاثنين يقيمان في بلدة واحدة، ولكن الرجل يأتي باستمرار في كل أسبوع ويقضيا بعض السهرات، وبعد الانتهاء من السهرة يخرج الزوج من منزلها قاصداً منزله، وإن الزوج لا ينفق عليها؛ لأن كلاً منهما له عمل يرتزق منه.

---

(١) لواء الإسلام، س(٢٠)، ع(١٠)، جمادى الثانية ١٣٨٦هـ ـ سبتمبر ١٩٦٦م، ص٦٣٢. ويوجد بحث للشيخ بعنوان: (مشروع القانون الخاص بتقييد الطلاق وتعدد الزوجات، مجلة القانون والاقتصاد، جامعة القاهرة، س(١٥)، ع(١ ـ ٣)، ١٩٤٥م، ص١٢٥. كما يوجد للشيخ عدة مقالات في هذه القضية منها: (تعدد الزوجات: الثقافة وحدها تمنع شروره)، مجلة العربي الكويتية، ع(٣١)، يونيو ١٩٦١م، ص٨٣ ـ ٨٧، ومقال: (تعدد الزوجات دواء لا داء)، مجلة لواء الإسلام، س(٢٩)، ع(١)، ١٣٩٤هـ.

فأجاب الشيخ رحمه الله: مادام العقد شرعياً مستوفياً الشروط، فإنه لا يوجد تحريم في صنيعهما، ولكن ينبغي أن يعيشا معاً، ويرعيا أولادهما. ولعلّنا ننتهي إلى أن ما يفعلانه مكروه وليس حراماً»[1].

بالنظر إلى حقيقة هذا الزواج نجد أن أسبابه ترجع إلى عدة أمور منها: العنوسة أو وجود عدد كبير من المطلقات ولهن رغبة في الزواج، ومنها وجود عدد كبير من الرجال يحتاج إلى أن يعدد في الزواج ولا يملك المال الكافي لتكاليف الزواج، أو لا يملك الجرأة لإعلان زواجه بالثانية. والشيخ في تقريره **بحكم هذا الزواج نظر إلى صورة عقد الزواج وشكله من حيث الأركان والشروط، ولكنه لم ينظر إلى مقاصد الزواج ومآلات الأفعال وسد الذرائع وغير ذلك مما لها تأثير قوي في الحكم الشرعي. وأرى منع هذا الشكل من الزواج لما يترتب عليه من مفاسد وعواقب غير سليمة، ولأنه يتضمن شروطاً تخالف مقتضى العقد وتنافي مقاصد الشريعة من السكن والمودة ورعاية الزوجة أولاً والأسرة ثانياً، فالعقود بمقاصدها لا بصورها وأشكالها، ولذا لم يبح الشارع زواج المحلل، وإن كانت صورته سليمة**[2].

رابعاً ـ آراؤه في العقوبات:

توجد للشيخ أبو زهرة عدة اجتهادات وآراء فقهية تتعلق بالعقوبات نذكر منها.

١ ـ دية المرأة:

دية المرأة هي: المال الواجب بالجناية على المرأة بالقتل الخطأ أو الجرح

---

(١) لواء الإسلام، س(١٧)، ع(٤)، ذو الحجة ١٣٨٢هـ ـ إبريل ١٩٦٣م، ص٢٧٠.

(٢) انظر: مستجدات فقهية في قضايا الزواج، لأسامة الأشقر، ص١٨١.

الخطأ لعضو من أعضائها. وهي على النصف من دية الرجل في القتل الخطأ عند جمهور الفقهاء من الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة. قال ابن قدامة: «قال ابن المنذر: قال ابن عبد البر: أجمع أهل العلم على أنَّ دية المرأة نصف دية الرجل. وحكى غيرهما عن ابن عُلية والأصم أنهما قالا: ديتها كدية الرجل لقوله ﷺ: «في النَّفْسِ المؤمنةِ مِئَةٌ مِنَ الإبلِ»[1]، وهذا قول شاذ يخالف إجماع الصحابة، وسنَّة النبي ﷺ، فإن في كتاب عمرو بن حزم «دية المرأة على النصف من دية الرجل»[2]، وهي أخص مما ذكره. وهما في كتاب واحد، فيكون ما ذكرنا مفسراً لما ذكروه مخصصاً له. ودية نساء كل أهل دين على النصف من دية رجالهم»[3] هذا بالإضافة إلى القياس على الدية والشهادة.

ويرى الشيخ أبو زهرة أن دية المرأة في القتل الخطأ تساوي دية الرجل. حيث قال: «ونرى من هذا النظر إلى المالية، ولم ينظر إلى الآدمية، وإلى جانب الزجر للجاني. والحقيقة أنّ النظر في العقوبة إلى قوة الإجرام في نفس المجرم، ومعنى الاعتداء على النفس الإنسانية، وهي قدر مشترك عند الجميع لا يختلف باختلاف النوع؛ فالدية في ذاتها عقوبة للجاني، وتعويض لأولياء المجني عليه أو له هو ذاته إذا كان ذلك في الأطراف. وعلى ذلك ينبغي أن تكون دية المرأة كدية الرجل على السواء، إذ هي عقوبة الدماء، ولأن المعتدي بقتل امرأة كالمعتدي بقتل رجل على سواء. ولذلك نرجِّح كلام أبي بكر الأصم، والنصوص أكثرها أخبار آحاد والتوفيق بينها ممكن، ولا يمكن ترجيح خبر على خبر، والآية صريحة في عموم أحكام الدية في القتل الخطأ، ولأن الله تعالى قال: ﴿وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهۡلِهِۦٓ﴾ [النساء: ٩٢]، والنبي ﷺ بيّن الدية بقضية عامة،

---

(١) المغني، لابن قدامة: ٧/ ٧٩٧.
(٢) العقوبة، لمحمد أبو زهرة، ص٥٧٣.
(٣) المصدر السابق نفسه.

وهي مئة من الإبل»[1].

والحقيقة أن تنصيف دية المرأة لم يأت فيه نص من قرآن أو سنَّة صحيحة. فما ذكره ابن قدامة في كتاب عمرو بن حزم: «دية المرأة على النصف من دية الرجل» لم يصح عن النبي ﷺ. وعلى فرض صحته فلم تثبت فيه عبارة: «دية المرأة على النصف من دية الرجل» كما قال ابن حجر في (التلخيص): «هذه الجملة ليست في حديث عمرو بن حزم الطويل، وإنما أخرجها البيهقي من حديث معاذ»[2]، وحديث معاذ الذي رواه البيهقي ضعيف، ضعَّفه البيهقي نفسه، ويرجع سبب الضعف إلى وجود رجل ضعيف في سنده، وهو (بكر بن خُنيس الكوفي)، قال فيه ابن معين: «ليس بشيء ضعيف»[3] وقال الدارقطني فيه: «متروك»[4] فلا يصح الاحتجاج بحديثه.

وأما إجماع الصحابة فلم يصح؛ لأنه لا يستند إلى مستند من الكتاب والسنَّة الصحيحة. هذا بالإضافة إلى أنَّ النقل عن الصحابة رضوان الله عليهم في هذه القضية اعتراه الضعف والخلل، فالآثار التي رويت عن الصحابة، ذكرها البيهقي وضعَّفها[5]. فلا يصح الإجماع في هذه المسألة.

وأما القياس على ميراث المرأة فقياس مع الفارق؛ لأن الميراث مبني على حاجة الوارث إلى المال، فحاجة الرجل إليه أكثر من حاجة المرأة، وأما الدية فمبنية في الغالب على كونها عقوبة أصلية، وأنها بدل النفس فهي واحدة في كل من الرجل والمرأة.

---

(١) المصدر السابق نفسه.
(٢) تلخيص الحبير، لابن حجر: ٤/ ٢٤.
(٣) التاريخ، لابن معين: ٢/ ٦٢.
(٤) تهذيب التهذيب، لابن حجر: ١/ ٤٨٢.
(٥) السنن الكبرى، للبيهقي: ٨/ ٩٥.

وأما القياس على شهادة المرأة فقياس مع الفارق أيضاً؛ لأن الشهادة مبنية على الدراية الأكيدة بالوقائع والتصرفات المشهود عليها، وأما الدية فمبنية في الغالب على كونها عقوبة أصلية، وأنها بدل النفس، فهي واحدة في كل من الرجل والمرأة.

بهذا يتبين صحة ما ذهب إلى اختياره الشيخ محمد أبو زهرة، وهو أن دية المرأة كدية الرجل على سواء؛ لأنها عقوبة الدماء، ولأن المعتدي بقتل امرأة كالمعتدي بقتل رجل على سواء.

٢ ـ رجم الزاني المحصن:

من المقررات الفقهية أن الزاني المحصن (المتزوج) يرجم بالحجارة حتى الموت عند عامة أهل العلم؛ كما قال ابن قدامة: «وجوب الرجم على الزاني المحصن رجلاً كان أو امرأة. وهذا قول عامة أهل العلم من الصحابة والتابعين، ومن بعدهم من علماء الأمصار في جميع الأعصار، ولا نعلم فيه مخالفاً إلا الخوارج؛ فإنهم قالوا: الجلد للبكر والثيب؛ لقول الله تعالى: ﴿ ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِى فَٱجْلِدُوا۟ كُلَّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا مِا۟ئَةَ جَلْدَةٍ ﴾ [النور: ٢] وقالوا: لا يجوز ترك الثابت بطريق القطع واليقين لأخبار آحاد يجوز الكذب فيها، ولأن هذا يفضي إلى نسخ الكتاب بالسنَّة، وهو غير جائز»[١].

لكن الشيخ محمد أبو زهرة يرى عدم رجم الزاني المحصن، وإنما يعاقب بالجلد كالزاني غير المحصن، ويظهر هذا الاتجاه عند الشيخ في وقت مبكر، فكان عند التعرض لهذه المسألة في كتبه المتعلقة بالعقوبات يركز على رأي الخوارج ويظهر أدلتهم، في حين أنه كان يمرُّ على رأي جمهور الفقهاء مرور الكرام. وقد فهم طلابه من ذلك أنه ينكر الرجم. يقول الدكتور زكريا البري:

---

(١) المغني، لابن قدامة: ٨/ ١٠٧.

«كان للإمام آراء في الرجم.. وبعض الآراء الخاصة أو المعينة، وقد نجد ذلك في بعض كتبه، وقد كان مثار جدل ومناقشات بينه وبين معاصريه»(١). ويقول الدكتور **محمد عبد الجواد**: «ولعلّي أذكر موضوعاً كنا نناقشه فيه كثيراً، وهو رجم الزاني المحصن، وكان يذكر لنا رواية عن ابن عباس أنه سئل: هل نزلت آية حد الزنا في سورة النور قبل أو بعد قيام الرسول ﷺ برجم ماعز والغامدية؟ فأجاب ابن عباس قائلاً: لا أدري»(٢).

وقد ظل الشيخ يكتم هذا الرأي ولا يعلنه مع إيمانه به خشية إثارة الفتنة واستغلال المنحرفين له. فهو يقول للدكتور زكريا البري: «يا بني المسألة هذه ـ أي مسألة الرجم وغيرها ـ أنا أقولها عن إيمان، لكن كلي تحفُّظ في هذا، أنا أقولها أحياناً وأمتنع عنها أحياناً أخرى؛ لأن المجتمع الإسلامي أصبح به تيارات مشبوهة، وتريد هدم كل شيء، فالملاحدة والشيوعيون.. إلخ فهم يريدون أن يتخذوا من هذا نقطة ارتكاز، حيث يقولون هذا انتهى، وهذا انتهى أيضاً، كي يفرغوا كل ما في جعبتهم من حقد على الإسلام والمسلمين»(٣).

وفي ندوة التشريع الإسلامي بمدينة البيضاء/ليبية سنة (١٣٩٢هـ = ١٩٧٢م) اقترح عليه تلميذه الدكتور محمد عبد الجواد إعلان رأيه في مسألة الرجم، في حين رأى البعض من الحاضرين لتلك الندوة عدم إعلانه له. ولكنَّه لشجاعته المعهودة أعلن رأيه في هذه الندوة. كما قال محمد عبد الجواد: «اقترحت عليه أن يعلن رأيه في هذه المشكلة الخطيرة في هذه الندوة... وكان

---

(١) مقال زكريا البري، عن الشيخ، ضمن كتاب (أبو زهرة في رأي علماء العصر)، ص٤٠.

(٢) مقال محمد عبد الجواد، عن الشيخ، ضمن الكتاب السابق، ص١٣٣.
والحديث في صحيح البخاري، كتاب الحدود، باب رجم المحصن، رقم (٦٨١٣).

(٣) مقال الدكتور زكريا البري، ضمن الكتاب السابق، ص٤٠.

بعض الزملاء يرى حرصاً عليه ألا يذيع هذا الرأي. ولكنَّه لشجاعته المعهودة أعلن رأيه في أن حكم رجم الزاني ليس ثابتاً بصفة قطعية»[1] وقد شهد بذلك كل من الدكتور يوسف القرضاوي والشيخ مصطفى الزرقا. حيث قالا: إن الشيخ أبو زهرة باح برأيه الذي ظل يكتمه عشرين عاماً في ندوة التشريع الإسلامي المنعقدة في مدينة البيضاء في ليبية سنة (١٩٧٢م). وقد ناقش الدكتور يوسف القرضاوي الشيخ في هذه المسألة وذكر له توجيه الحكم على أنه تعزيز كما يقول الحنفية في عقوبة التغريب. لكن الشيخ أبو زهرة رفض ذلك. وقال: «إن هذه عقوبة يهودية في الأصل، وقد نسخت بظهور دين الرحمة» وذكر الدكتور يوسف هذا التوجيه للشيخ مصطفى الزرقا فاستحسنه، وقال له: إنه جدير بالنظر[2].

والحقيقة أن رجم الزاني المحصن ثبت عن النبي ﷺ بقوله وفعله في أخبار تشبه المتواتر، وأجمع عليه أصحاب رسول الله ﷺ، فلا يصح إنكاره. فعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال حين رجم المرأة: «رجمتها بسنَّة رسول الله ﷺ»[3]، وعن جابر بن عبد الله الأنصاري: «أن رجلاً من أسلم أتى رسول الله ﷺ، فحدثه أنه قد زنى، فشهد على نفسه أربع شهادات، فأمر به رسول الله ﷺ، فرجم، وكان قد أحصن»[4].

خامساً ـ آراؤه في القضايا الطبية المعاصرة:

من التحديات التي تواجه الفقيه المعاصر تلك القضايا المعاصرة التي يطرحها الغرب على مجتمعاتنا الإسلامية، وفي مقدمتها القضايا الطبية، فما موقف الشيخ أبو زهرة من هذه القضايا؟ للإجابة عن ذلك نذكر بعض آراء الشيخ أبو زهرة فيها.

---

(١) مقال الدكتور محمد عبد الجواد، ضمن الكتاب السابق، ص١٣٣.
(٢) فتاوى الشيخ مصطفى الزرقا، ص٣٩١ ـ ٣٩٥.
(٣) صحيح البخاري، كتاب الحدود، باب رجم المحصن، رقم (٦٨١٢).
(٤) المصدر السابق، رقم (٦٨١٤).

١ ـ تشريح جثة الميت :

ورد سؤال عن حكم التشريح في الإسلام بالنسبة للتجارب التي يجريها طلاب كلية الطب على الإنسان الميت .

فأجاب الشيخ أبو زهرة بقوله : «تكريم الإنسان حياً وميتاً أمر مطلوب في الإسلام لذاته، ومن وسائل تكريمه منع المثلة في جسمه بعد الموت، فالمثلة حرام لأجل التكريم، أي هي حرام لغيره، قد يباح للحاجة إليه، وحاجة الأمة إلى الطب ثابتة، فكل ما يؤدي إلى إتقان التطبيب يكون من الأمور الحاجية للأمة، فيباح التشريح إذن على أن يكون في أضيق دائرة، للطب»[١] .

٢ ـ رفضه لتحديد النسل:

من آراء الشيخ أبو زهرة الجريئة معارضته لتحديد النسل بكل وضوح وشدة، وهو رأي يخالف اتجاه الدولة التي نشطت في الدعوة لتحديد النسل، وتوزيع حبوب منع الحمل في القرى والمدن المصرية . فقد استنفر الشيخ رحمه الله كل طاقاته لمعارضته الدولة في اتجاهها هذا، فلم يترك مناسبة إلاّ وتحدَّث فيها في هذا الموضوع في المجلات العلمية، ومحاضرات الجامعة، والندوات والمؤتمرات والإذاعة والتلفزيون مما أدى إلى غضب الدولة منه غضباً شديداً فأصدرت أمراً شفوياً إلى المسؤولين بمنع الشيخ من التحدُّث في الإذاعة والتلفزيون، والكتابة في الصحف والمجلات، ومنعه من عمله في الجامعة، وأكثر من ذلك تحديد إقامته في بيته، فهو يقول: «لا يسوغ الدعاية لتحديد النسل أو تنظيمه على النحو الذي نراه؛ لأن تلك الدعاية تصادم دعاية النبي ﷺ إلى الإكثار . ولا يسوغ لمؤمن بالله ورسوله ﷺ أن يصادم دعوة النبي ﷺ لقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٣٦]، وأن تلك الدعاية المستمرة قائمة منذ أكثر من خمس

---

(١) لواء الإسلام، س(١٥)، ع(٥)، المحرم ١٣٨١هـ ـ يونية ١٩٦١م، ص٣١٣ .

سنين، تولتها جماعات حكومية وغير حكومية، ووجدنا في أكثر الأحيان صوت الجماعات الحكومية يسكن، فإذا سكن تقدمت الأخرى في عنف ولجاجة، ووجدنا محاضرات تلقى هنا وهناك، وبحوثاً تكتب وتوزع على الطلبة وعلى الشباب، ثم وجدنا مؤتمرات طبية تنعقد لتقرير الحبوب التي تعقم الرجال والنساء معاً أو أحد الفريقين، ووجدنا الحث على إنشاء مراكز للإجهاض، مع أنه يخالف القانون، ووجدنا المراكز التي تقوم بأعمال صناعية غير طبية لمنع الحمل، ووجدنا الجماعات الأوروبية والأمريكية تقيم الدعايات، وتوجه الأسئلة في مناسبات مختلفة، ووجدنا الذين يذهبون إلى أمريكة يدرسون الاجتماع والاقتصاد ويجيئون، وليس في جعبتهم إلا تحديد النسل يدعون إليه، وكأنما الحكومة بعثت بهم إلى تلك البلاد ليجيئوا محملين بهذا الحمل وحده، ويلقون به في الأندية العامة والخاصة، والصحف تفيض أنهاراً بتلك الدعاية على أن التحديد أمر مقرر، وأن الويلات والثبور وعظائم الأمور ستقع إذا لم يكن ذلك التحديد أو ذلك التنظيم»[1].

وفي تقريره لمنع تحديد النسل يستند إلى قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَوْلَٰدَكُم مِّنْ إِمْلَٰقٍ نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ﴾ [الأنعام: ١٥١]، وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَوْلَٰدَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَٰقٍ نَّحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ﴾ [الإسراء: ٣١]؛ فهاتان الآيتان تدلان على أنه كان من العرب من يفكر في قتل ولده إذا لم يكن عنده ما ينفق منه على نفسه وعلى ولده، وكذلك منهم من كان يقتل ولده إذا كان يتوقع أن كثرة العيال تؤدي إلى إملاقه وفقره، أو نقص مستوى معيشته، كما يعبر أهل هذا العصر. وإن النهي عن القتل لهذا السبب يتضمن الوأد كما يتضمن الإجهاض؛ لأن ذلك إزهاق لنفس حرم الله قتلها، ويتضمن بالإشارة الامتناع عن الحمل لهذا السبب؛ لأن الله سبحانه وتعالى علل النهي بأن ذلك القتل فيه إنكار لقدرة الله

---

(١) لواء الإسلام، س(١٦)، ع(١١)، رجب ١٣٨٢هـ ـ نوفمبر ١٩٦٢م، ص٦٧٨.

تعالى على الرزق من حيث لا يحتسبون. . . فنصوص القرآن تومئ إلى منع التحكم في النسل بالتعقيم وغيره خشية الإملاق أو لأجل الإملاق[1] كما استند في ذلك إلى ما ورد عن النبي ﷺ أنه قال: «تناكحوا تناسلوا، تكثّروا فإنّي مُبَاهٍ بِكُمُ الأمَمُ يَومَ القِيَامَةِ»[2]. وسأل أحد الصحابة رسول الله ﷺ: أحببتُ امرأةً ذات نَسَبٍ ومالٍ وجَمالٍ، ولكنَّها لا تَلِدُ، أفأتزوجها؟ فقال له الرسول ﷺ: «لا»، وكرر الصحابي السؤال، وتكرر الجواب. ثم قال ﷺ: «تزوَّجوا الوَلودَ فإنِّي مُباهٍ بِكُمُ الأُمَمَ يومَ القِيَامَةِ»[3]. فدلَّ هذان الحديثان وغيرهما على أنَّ كثرة النسل مطلوبة بين المسلمين.

وقد اتفق الفقهاء على أن القصد الأسمى من الزواج هو النسل وتربيته، والقيام على شؤونه، وأن الزواج بغير النسل يكون القصد منه متعة جنسية، ولا مأرب فيه غير ذلك، وأن هذا فيه حط لمعنى العلاقة بين الرجل والمرأة، وتحويلها إلى حب جسدي عقيم، ويكون كزواج اللاهيات اللاعبات في المسارح والخيالة، وبذلك تسير الأسرة في طريق الانحلال الذي يبتدئ بالتعقيم، ثم بالتفكك والتحلل من كل عروة دينية»[4].

ولا يختلف حكم تنظيم النسل عن تحديده إذا كان محلاً للدعاية العامة من قبل الجماعات الحكومية وغير الحكومية، وعبر المؤتمرات العالمية والصحف والمجلات والمحاضرات وغير ذلك، أما إذا كان تنظيم النسل

---

(١) المصدر السابق نفسه.

(٢) مصنف عبد الرزاق، رقم (١٠٣٩١)؛ ومنتخب كنز العمال، للمتقي الهندي: ٦/ ٣٧٥. وهو ضعيف.

(٣) سنن النسائي، كتاب النكاح، باب كراهية تزوج العقيم، رقم (٣٢٢٧) وهو حسن صحيح.

(٤) لواء الإسلام، س(١٦)، ع(١١)، شهر رجب ١٣٨٢هـ - نوفمبر ١٩٦٢م، ص٦٧٦ - ٦٧٧.

وتحديده يتعلق ببعض الحالات الفردية فهو جائز إذا دعت إليه الحاجة أو الضرورة، فقد قال الشيخ أبو زهرة: «إن تنظيم النسل أو تحديده بعبارة أدق مباح للآحاد في ذات أنفسهم، وليس بمباح للكل، فلا يصح أن يكون نظاماً يدعى إليه، بل يجب أن يكون في دائرة الأشخاص، لا يتجاوز التقدير الشخصي لكلِّ إنسان، فمن وجد امرأته مريضة لا تطيق الحمل المتتابع، وأشار طبيب عادل مسلم به؛ فإنه يجوز له أن ينظم نسله، ومن كان هو أو امرأته عنده مرض متوارث، ولا يريد أن يُنقل إلى الذرية، فإنه يجوز، بل يجب أن يمتنع عن الإنسال. وكل امرئ مسؤول عن الباعث على المنع أمام الله سبحانه وتعالى، والله عليم بنيّته ومقصده. وهذا معنى ما رددناه من أن تحديد النسل جائز بالجزء غير جائز بالكل»[1].

٣ـ التلقيح الصناعي:

من القضايا المستجدة التي أثيرت في المجتمع الإسلامي المعاصر التلقيح الاصطناعي، وهو: تدخُّل الطبيب في عملية الإنجاب، بحيث يتم الحمل بغير الطريق الطبيعي، حيث يؤخذ الحيوان المنوي من الزوج والبييضة من الزوجة، ويجمع بينهما في أنبوب حتى يتم التلقيح، ثم تنقل البييضة الملقحة إلى رحم الزوجة في مدة لا تتجاوز أربعة أيام، فإذا علقت في الرحم تكون المرأة حاملاً عن هذا الطريق. فما حكم هذا التلقيح؟.

طرح هذا السؤال على الشيخ أبو زهرة عدة مرات وأجاب عنه في ركن الفتاوى في مجلة (لواء الإسلام)[2] وعقد له ندوة خاصة في المجلة شارك فيها الفقهاء والأطباء[3]. وخرج الشيخ برأي مفاده: عدم جواز التلقيح الاصطناعي

---

(١) المصدر السابق نفسه.

(٢) لواء الإسلام، س(١١)، ع(٦)، صفر ١٣٧٧هـ ـ سبتمبر ١٩٥٧م، ص٢٩٨، س(١٥)، ع(١٠)، جمادى الثانية ١٣٨١هـ ـ نوفمبر ١٩٦١م، ص٦٠٥.

(٣) لواء الإسلام، س(١٨)، ع(١١)، شعبان ١٣٨٤هـ ـ ديسمبر ١٩٦٤م، =

حيث قال: «بقي التلقيح بين المرء وزوجه. قال الأستاذ محمد البنا حفظه الله: إنَّه لا يرى به من بأس، ولا شك أنه كان محتاطاً كل الاحتياط من دينه، لأن الأمر الذي لا نعرف له نصاً من تحليل أو تحريم إذا لم نجد فيه مضرة لا مانع من أن نقول: ليس به من بأس، ونحترز عن أن نقول: إنه حلال، لكنني قد أخالفه في ذلك مخالفة جزئية، هل هذا الوضع لا مضرة فيه؟ إنه في ذاته قد لا يكون فيه مضرة، ولكنه قد يؤدي إلى ما فيه مضرة، فالمرأة إذا أخذت [نطفة] من زوجها، ثم حملت منه فقد يؤدي ذلك إلى أن تأخذ الأخرى [نطفة] من غير زوجها، وإذا شاع ذلك فإنه يؤدي إلى فساد. على أنني في الحقيقة لا أنظر إلى التناسل هذا النظر المادي الجزئي؛ لأن الحياة التناسلية معنى من المعاني، قضاء حاجة للرجل والمرأة جميعاً، فإذا كان الرجل لا يستطيع أن ينسل من هذه المرأة فليطلقها، ولتلتمس النسل من رجل آخر يكون أقدر عليه، وإنما يصنع هذا التلقيح إذا كانت الحيوانات المنوية ليست عندها قدرة أو ليست حية الحياة التي تستطيع بها أن تنسل بالطريقة الطبيعية، فتتخذ هذه الطريقة الصناعية، ولذلك فلا أميل إليها مطلقاً، وكونها تكثر النسل ربما كان ذلك من أسباب محسناتها في نظري، ولكنني مع ذلك لا أستحسنها، وأرى أنها قد تكون أمراً مكروهاً، ولا يمكن أن تكون أمراً لا بأس به»[1].

والحقيقة أن هذا التخوف من الشيخ ليس في محله إذا أوكلنا أمر التلقيح الاصطناعي إلى لجنة طبية موثوقة ومؤسسة طبية محترمة، فيجوز التلقيح الاصطناعي إذا رُوعيت فيه الضوابط الشرعية من أن يكون بين المرء وزوجه، وأثناء قيام الحياة الزوجية بينهما. وهذا ما قرره مجمع الفقه الإسلامي في دورته الثالثة المنعقدة في عمان بالأردن في صفر (١٤٠٧هـ = أكتوبر ١٩٧٦م)، حيث

= ص٧٦١ـ٧٦٢.

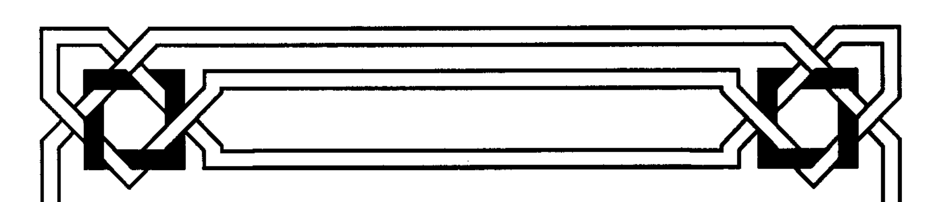
(١) المصدر السابق نفسه.

أجاز التلقيح الاصطناعي في حالة أخذ نطفة من زوج وبييضة من زوجته، ويتم التلقيح خارجاً ثم تزرع اللقيحة في رحم الزوجة. وفي حالة ما إذا أخذت بذرة الزوج وحقنت في الموضع المناسب من مهبل زوجته، أو رحمها تلقيحاً داخلياً[1].

* * *

(١) قرارات مجمع الفقه الإسلامي، ص٧٤ ـ ٧٥.



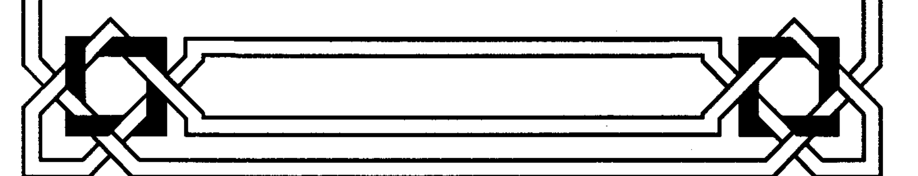


الفصل الثاني

تعريف بمؤلفاته

المبحث الأول : منهجه في التأليف والكتابة .

المبحث الثاني : مؤلفاته في علوم الشريعة الإسلامية .





الفصل الثاني

تعريف بمؤلفاته

لقد استطاع الشيخ محمد أبو زهرة رحمه الله أن يثري المكتبة الإسلامية والعربية بطائفة كبيرة من المؤلفات الإسلامية التي خطَّها قلمه، ودبجتها يراعه، فكانت ثروة ضخمة وتراثاً علمياً كبيراً، حيث زادت على الستين كتاباً وبحثاً معظمها من المراجع الكبيرة؛ فضلاً عن المقالات التي كان ينشرها في المجلات العلمية الإسلامية، والفتاوى التي كان يحررها[1] والندوات العلمية التي كان يشارك فيها. وسوف أقتصر في التعريف بمؤلفاته على الكتب المطبوعة والأبحاث العلمية المنشورة. وقبل التعريف بمؤلفاته لا بد من إلقاء نظرة سريعة على منهجه في الكتابة والتأليف، ولذا سيشتمل هذا الفصل على مبحثين وهما:

١ ـ منهجه في التأليف والكتابة.

٢ ـ مؤلفاته في علوم الشريعة الإسلامية.

وفيما يلي بيان ذلك.

---

(١) جمعتُ فتاويه، وبلغت حوالي (١٢٥٠) فتوى، وعلَّقت عليها وخرَّجت أحاديثها، وعقبت على بعضها، وسوف تخرج في كتاب مستقل إن شاء الله تعالى.

المبحث الأول

منهجه في التأليف والكتابة

إن عناية الشيخ رحمه الله باللغة والأدب جعلته يدرك قيمة الكلمة وأثرها في بناء الشخصية وتكوين الرأي العام الفاضل. من هنا جاء اهتمامه بالتأليف وكتابة الكتب والمقالات والبحوث وإعداد المحاضرات العلمية. ولم يكن رحمه الله مجرد كاتب يكتب ما يوحي إليه قلمه، وإنَّما كان صاحب فكر ودعوة ومنهج متميز في التأليف والكتابة، ومن أهم سمات هذا المنهج: **الجمع بين الأصالة والمعاصرة، والاعتماد على العقل في نقل الحقائق وعرضها ومناقشتها،** والابتعاد عما هو مكرر من الموضوعات والأبحاث، والاتجاه إلى لبِّ الموضوع لا شكله، وإلى جوهره لا إلى عرضه، وعدم المبالغة في التوثيق. وفيما يلي بيان لهذه السمات.

أولاً ـ الجمع بين الأصالة والمعاصرة:

كان الشيخ محمد أبو زهرة رحمه الله من العلماء السلفيين الذين يلتزمون في طرحهم للقضايا بالكتاب والسنَّة وأقوال السلف الصالح، وبخاصة في القضايا الفقهية؛ لأن روح الفقه الاستدلال، ومثل الأحكام الفقهية بدون أدلة مثل الجسم بدون روح، فإذا تصدى لأي قضية فقهية نظر أولاً في كتاب الله تعالى وفي سنَّة رسول الله ﷺ، فإن لم يجد استأنس بأقوال السلف الصالح من الأئمة المجتهدين، فهو متبع وليس بمبتدع. لكن شريطة أن تكون تلك الأقوال موافقة للكتاب والسنَّة، ولذا يترك ما خالفهما من أقوال الفقهاء. ويبتعد عما هو شاذ من الأقوال. وكان يقول: «لقد بغض الله إلينا الشاذ من الأقوال كما بغض إلى

الإمام مالك رضي الله عنه شواذ الفتيا»، وكان رحمه الله أميناً في عرض تلك الأقوال لا يلحق بها زيادة ولا نقصان في المعنى الذي فهمه منها. ولا يعني ذلك التقيد بألفاظها وحروفها، وإنَّما كان يتصرف في صياغتها، ويعرضها بأسلوبه الأخَّاذ وعبارته السهلة، لأنه كان يستوعب تلك الأقوال، ويضفي عليها الأساليب والمعاني الخاصة به، ويصبها في كتبه وأبحاثه، فتحمل طابعه المميز في التأليف، ويخرج بذلك الكتابُ سهلَ العبارةِ، سليم الأسلوب، قريباً إلى فهم القارئ. كما يقول تلميذه **الدكتور عبد العزيز عامر**: «كان يستوعب المصادر والمراجع، ويضفي عليها من المعاني والأساليب ما يختص به حتى تكون المادة له، ثم يضعها في الكتاب، فتحمل طابعه المميز في التأليف»[(١)]، وبذلك فهو يجمع بين الأصالة في التراث والمعاصرة في الأسلوب.

ثانياً ـ الاعتماد على العقل في نقل الأقوال وعرضها ومناقشتها:

كان الشيخ رحمه الله ممن يعتز بعقله وفكره، فلا يقبل قول الغير بسهولة ويسر إلا بعد عرضه على الكتاب والسنَّة ومقاييس المنطق والعقل، فإذا وجد قولاً لعالم أو فقيه نظر إليه بروح المحقق المدقق والقاضي العادل، فإذا أيدته مقاييس العقل والمنطق قبله، وإلاَّ لم يقبله، ونقده وفنَّده بكل ما أوتي من قوة حجة وبرهان. وقد كان رحمه الله يتمتع بقدرة عجيبة على نقد الأقوال والآراء وتفنيدها. يقول الدكتور عبد العزيز عامر فيه: «عنده قدرة حادة قوية على النقد وتفنيد الحجج حتى يمكن أن يقال: إنه عديم النظير في هذا المجال خلال عصره الذي عاش فيه»[(٢)]، ولذلك جاءت كتبه وأبحاثه مليئة بالمناقشات العلمية لأقوال العلماء السابقين.

---

(١) مقال الدكتور عبد العزيز عامر، عن الشيخ، ضمن كتاب (أبو زهرة في رأي علماء العصر)، لأبي بكر عبد الرزاق: ٢/ ٧٥.

(٢) المصدر السابق: ٢/ ٧٦.

ثالثاً ـ الابتعاد عما هو مكرر من المؤلفات:

قال الشيخ رحمه الله في مقدمة كتاب(أحكام التركات والمواريث) : «لقد تتبعت فيها المؤلفات قديماً وحديثاً وكان من الأقدمين كما كان من المتأخرين من خصها بالتأليف وأفردها بالتصنيف، وكان ذلك من دواعي إحجامنا عن الكتابة فيها مع تمرسنا بتدريسها؛ لأنَّا لا نكتب فيما كررت الكتابة فيه، حتى لا يكون قولنا من مكرور القول، ولكي لا يكون لتأليفنا صدى لأقلام غيرنا، ولكي يكون فيما نكتب فائدة تبتغى ومعنى خاص لأجله يقصد؛ لكنا وجدنا أخيراً الحاجة ماسة إلى الكتابة في المواريث والتركات؛ لأن التركات اتخذت حيّزاً في عدة من قوانيننا. . . »[1].

فهو يقرر رحمه الله أنه لا يكتب إلا إذا وجد جديداً يضيفه، ويثري به الفكر الإسلامي، فإذا لم يجد الجديد، وإذا أحس أن قوله مجرد عرض لأقوال السابقين أحجم عن التأليف اكتفاء بما قاله السلف والخلف. وهو يقول في تقديم كتاب (علم أصول الفقه) للشيخ عبد الوهاب خلاف: «كنت قد اعتزمت أن أكتب كتاباً في الأصول لطلبة الكلية ألتزم فيه المنهاج الذي رسمته لنفسي، ولكن ما إن أخذت الأهبة، وبدأت أكتب حتى ساورتني فكرة وهي أن أترك القلم، لنعيد طبع كتاب المرحوم أستاذنا خلاف وألحت عليَّ هذه الفكرة، فذكَّرت فيها الصديقين الكريمين الأستاذ عبد الفتاح القاضي، والأستاذ علي الخفيف، فاتفق ثلاثتنا على أن نعيد الطبع إحياء لذكرى الرجل الكريم»[2].

رابعاً ـ الاتجاه إلى لبِّ الموضوع لا إلى شكله:

إن الشيخ في مؤلفاته يتجه إلى لبِّ الموضوع لا إلى شكله، وإلى جوهره

---

(١) أحكام التركات والمواريث، للشيخ، ص٣.

(٢) تقديم الشيخ محمد أبو زهرة للطبعة السابعة من كتاب (علم أصول الفقه) للشيخ عبد الوهاب خلاف، ص٥.

لا إلى عرضه، فيغوص إلى الأعماق ليأتي بالكثير الكثير الذي يعجز غيره عن أن يأتي بمثله، ولعلَّ غيره كان يفضل البقاء على الشاطئ كي يلتقط ما يخرجه الغواص الماهر فيلبسه ثوباً آخر، ويقدِّمه للناس على أنه من صنعه[1]. فهو لا يكتب ليقال عنه كتب، ولا يبحث ليقال عنه بحث، ولا يستقصي ليقال عنه استقصى واستوعب وأحصى، بل يكتب لينفع الناس ويحقق خدمة للعلم.

خامساً ـ عدم التكلف في توثيق المعلومات:

الناظر في مؤلفات الشيخ يجد أنَّه لا يتكلَّف في توثيق المعلومات فيعتمد فيما يكتب من كتب وأبحاث على ما يسهل الحصول عليه من مصادر، فإن لم يسعفه السهل الميسر من المصادر اتجه إلى الصعب العسير، ولذلك لم يتجه إلى المخطوطات من الكتب إذا وجد حاجته في المطبوع الموثوق به الذي تلقَّاه العلماء بالقبول، ولا يتجه إلى المخطوطات إلا عند الحاجة إليها، أو عندما يكون أوثق. ولذا استعان بطائفة من المخطوطات عند ترجمته للإمام مالك: كـ(ترتيب المدارك) للقاضي عياض، و(الطبقات) لابن رجب الحنبلي وغيرهما. في حين أن غيره يبالغ في ذكر المراجع من مطبوعات ومخطوطات ليشعر القارئ بعظم جهده واستيثاقه، فيذكر في تخريج الحديث المستفيض المشهور عشرات الكتب في حين أن كتاباً واحداً يغني كل الغناء.

وكان رحمه الله مقلاً في الإشارة إلى المراجع والمصادر، فلا يتغافلها بالكلية، ولا يبالغ في ذكرها، ولذلك نجده ينتقد من يكتبون كتباً دون أن يشيروا إلى المراجع التي أخذوا منها، كما أنه انتقد من بالغ في ذكر المراجع. ومن العلماء الذين لا يشيرون إلى المراجع الشيخ أحمد إبراهيم، كما ذكر الدكتور عبد العزيز عامر: «أذكر أن أستاذنا أحمد إبراهيم وكان أيضاً من شيوخ الإمام

---

(١) مقال الدكتور محمد السيد بدر، عن الشيخ، ضمن كتاب (أبو زهرة في رأي علماء العصر): ٢/ ١٥٣.

أبو زهرة كان يدرس لي في دبلوم الدراسة العليا في الشريعة سنة (١٩٤٥م) مادة الالتزامات في الشريعة الإسلامية، وقد ألَّف في هذا كتاباً، وكان فريداً في بابه، ولكنه كان يندر أن يشير إلى مراجع بحوثه في هذا الكتاب»[١]. وقد سأله الدكتور عبد العزيز عامر عن ذلك فقال له: «**يا ولدي كيف أصرف في التأليف الوقت والجهد المضني، ثم أسلم مراجع بحثي إلى غيري ليشير إليها ويتركني**»[٢]

ومع أن هذه كانت إجابة الشيخ أحمد إبراهيم إلا أنني أعتقد أن هذا لم يكن الدافع للإمام أبو زهرة إلى الإقلال من المراجع والمصادر، بل كان يستوعب المصادر والمراجع ويضفي عليها من المعاني والأساليب ما يختص به حتى تكون المادة له ثم يضعها في الكتاب، فتحمل طابعه المميز في التأليف[٣].

* * *

(١) مقال الدكتور عبد العزيز عامر، ضمن كتاب (أبو زهرة في رأي علماء العصر)، ص٧٤.

(٢) المصدر السابق نفسه. قلت: في هذا نظر (الناشر).

(٣) المصدر السابق: ٢/ ٧٥.

المبحث الثاني

مؤلفاته في علوم الشريعة الإسلامية

لقد تسنَّى للشيخ محمد أبو زهرة رحمه الله خلال حياته العلمية المليئة بالعمل المثمر الجاد أن يضع إنتاجاً علمياً غزيراً ومتنوعاً في كافة علوم الشريعة الإسلامية من علوم قرآن وتفسير، وعلوم عقيدة ودعوة وخطابة، وعلوم أصول الفقه والجدل، وعلوم تاريخ التشريع وتراجم الفقهاء والمجتهدين، وعلم الفقه. وقد بلغت مجموع مؤلفاته ستة وستين كتاباً وبحثاً على النحو التالي:

١ ـ مؤلفاته في علوم القرآن والتفسير: (٢).

٢ ـ مؤلفاته في علوم العقيدة والدعوة والخطابة: (٦).

٣ ـ مؤلفاته في علوم أصول الفقه والجدل: (٦).

٤ ـ مؤلفاته في علوم تاريخ التشريع وتراجم الفقهاء: (١١).

٥ ـ مؤلفاته في الفقه:

أ ـ مؤلفاته في فقه العبادات المالية والمعاملات: (١٥).

ب ـ مؤلفاته في فقه الأسرة والمجتمع: (١٦).

جـ ـ مؤلفاته في فقه العقوبات: (٥).

د ـ مؤلفاته في فقه السيرة والعلاقات الدولية: (٥).

مجموع المؤلفات: (٦٦).

وفيما يلي تعريف بهذه المؤلفات.

المطلب الأول
مؤلفاته في علوم القرآن وتفسيره

بيَّنتُ سابقاً أنَّ علوم القرآن الكريم وتفسيره من العلوم التي استولت على الشيخ أبو زهرة منذ أن كان طالباً يتلقى العلم الشرعي إلى حين وفاته، حيث توفي وهو يفسِّر القرآن الكريم. ومن الكتب التي ألَّفها في ذلك:

١ ـ زهرة التفاسير:

بدأ الشيخ أبو زهرة بنشر تفسيره لآيات من القرآن الكريم في مجلة (لواء الإسلام) في (ذي القعدة ١٣٧٠هـ = أغسطس ١٩٥١م)، حيث فسَّر الآيتين (١٩٤، ١٩٥) من سورة البقرة، ثم تابع رحمه الله في تفسيره إلى أن وصل إلى سورة النمل، وهي السورة التي وافاه الأجل عندها كما بيَّنتُ سابقاً. وكان الشيخ يؤجل طباعة ما فسَّره في كتاب إلى أن يكتمل تفسير القرآن الكريم، فرجع إلى تفسير سورة الفاتحة وآيات البقرة التي لم يفسرها، ثم استمر في التفسير إلى أن توفي رحمه الله، ولكنه لم يكمل تفسير القرآن الكريم.

وقامت دار الفكر العربي بعد وفاته في سنة (٢٠٠٢م) بنشر ما تمَّ تفسيره في أجزاء متسلسلة، حيث وصلت هذه الأجزاء إلى سبعين جزءاً، جمعت في عشرة مجلدات.

وقد يسَّر الله تعالى للشيخ رحمه الله من الوقت والجهد ما جعله يجول في بساتين التفاسير السابقة من قديم وحديث؛ ليخرج من ثمارها بهذه الزهرة[١]. ولهذا سمَّى هذا التفسير (زهرة التفاسير).

وقد سلك الشيخ رحمه الله في تفسيره منهجاً علمياً بينته في مكانته العلمية. هذا بالإضافة إلى أنه رحمه الله أودع تفسيره هذا كثيراً من معارفه

---

(١) بتصرف من زهرة التفاسير: ١/ ٣.

ومعارف العصر العامة، وبخاصة المسائل الفقهية الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، وأصول الديانات. وكان ينظر فيه إلى تفسير الزمخشري البياني، وينحو فيه نحو الشيخ محمد عبده والشيخ رشيد رضا رحمهما الله، مع رعاية اختلاف العصر، واختلاف النظرة إلى نظام الإسلام والحضارة الغربية[١].

٢ ـ المعجزة الكبرى (القرآن):

كان الشيخ رحمه الله يتطلَّع إلى كتابة مقدمة موجزة لتفسيره السابق تتضمَّن نزول القرآن منجَّماً، وجمعه، وإعجازه وقصصه وعلومه وجدله ومناهج المفسرين، وترجمة القرآن إلى اللغات الأجنبية، والتغني بالقرآن وغير ذلك. فبدأ كتابة هذه المقدمة سنة (١٩٦٩م) وهي السنة التي فرضت فيها المقاطعة له من قبل الجهات الرسمية والصحف والمجلات والإذاعة والتلفزيون، ولكنَّ قلمه السيَّال فاض وكتب مجلداً نشر سنة (١٩٧١م)، وهو يقع في (٦١٤) صفحة. ثم أعيد طبعه سنة (١٩٧٧م) في دار الفكر العربي بالقاهرة.

وكان الشيخ رحمه الله يحمد الله تعالى كثيراً أن وفَّقه، وأمد في عمره حتى ختم حياته بهذا الكتاب (المعجزة الكبرى)، فهو كتاب فريد من نوعه، عظيم في فائدته، تضمن بحوثاً ضافية في علوم القرآن، وتحقيقات قيِّمة لا يستغني عنها طالب علم القرآن وتفسيره.

المطلب الثاني
مؤلفاته في العقيدة والدعوة والخطابة

كان الشيخ رحمه الله تعالى مدافعاً عن العقيدة وداعياً إلى الله تعالى بما أوتي من حجة بيان، وقدرة على الخطابة. وترك مجموعة مؤلفات في هذا الجانب منها:

---

(١) بتصرف من مقال الدكتور عدنان زرزور، عن الشيخ، مجلة حضارة الإسلام، عدد (٣)، ١٩٧٤م، ص٤٤.

١ ـ العقيدة الإسلامية كما جاء بها القرآن الكريم:

بحث منشور ضمن أعمال مؤتمر (مجمع البحوث الإسلامية) الثاني المنعقد في القاهرة سنة (١٣٨٥هـ) الموافق (١٩٦٥م)، ويقع في (٤٦) صفحة من القطع الكبير.

وقد قسَّم الشيخ رحمه الله علوم العقائد ـ تبعاً للإمام الشافعي ـ إلى قسمين: علوم العامة، وعلوم الخاصة، **فعلوم العامة** هي: ما لا يسع الناسَ جهله من العلم الضروري، **وعلوم الخاصة** هو: الخاص بالضالعين في الشريعة الإسلامية، ولا يصح للعامة الخوض فيه. وقد خصص رحمه الله هذا البحث للعامة دون الخاصة، وتناول فيه بيان الكلمة الجامعة لهذه العقيدة، وهي شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله؛ لأنها تتضمن أركان هذه العقيدة من الإيمان بالله ورسوله ﷺ، وما أتى به من معجزة كبرى تحدَّى بها العالمين، وما تشتمله تلك المعجزة الكبرى من الإيمان برسالة الأنبياء والملائكة، والقضاء والقدر، والجنة والنار، والأحكام القطعية من فرض صلاة وصيام وزكاة وحج وغير ذلك.

ثم بيَّن فيه أن الأصل في إثبات العقائد هو الكتاب الذي لا يقبل التأويل، والسنَّة الثابتة بالتواتر، **وأما سنَّة الآحاد فإنها تقبل في العقائد، لكن لا يحكم بكفر من أنكر مضمونها العقدي، وهو الذي قرره الإمام الشافعي رحمه الله**.

٢ ـ تاريخ المذاهب الإسلامية في السياسة والعقائد:

طبع هذا الكتاب للمرة الأولى ضمن سلسلة الألف كتاب التي أصدرتها دولة مصر، وكان رقمه المتسلسل (٢٧٧) ويقع في (٣٩١) صفحة، ثم طبع في دار الفكر العربي بمصر سنة (١٩٧٦م) في طبعته الأولى، وطبع في المكتبة العربية للتأليف والتعريف بالشريعة الإسلامية. وآخر طبعة له كانت في دار الفكر العربي سنة (١٩٩٦م).

وقد ركز الشيخ فيه على المذاهب الإسلامية التي تناولت المسائل الاعتقادية المختلفة فيها مثل: مسألة الجبر والاختيار، كما ركز فيه على المذاهب الإسلامية التي تناولت المسائل السياسية المختلف فيها؛ مثل: الاختلاف حول اختيار الخليفة، وحاول أن يبرز منهج كل فرقة أو مذهب في تناول هذه القضايا، فبيَّن مناهج الشيعة والخوارج والقدرية والمرجئة والمعتزلة والأشاعرة والوهابية والسلفية والبهائية والقاديانية، وغير ذلك.

٣ ـ محاضرات في النصرانية:

طبع هذا الكتاب في طبعته الأولى في مطبعة العلوم بالقاهرة سنة (١٩٤٢م)، ويقع في (١٩٢) صفحة، ثم طبعته دار الفكر العربي بمصر سنة (١٩٤٩م)، ثم أعادت طبعه بعد ذلك عدة مرات. ويقع في (٢٣٢) صفحة، ثم طبعه معهد الدراسات الإسلامية بالقاهرة.

وهو في الأصل محاضرات ألقاها فضيلته على طلبة قسم الدعوة والإرشاد بكلية أصول الدعوة في جامعة الأزهر، وقرر معهد الدراسات الإسلامية تدريسه لطلبته؛ لأن هذا الكتاب يُعَدُّ من خير ما كتب في مقارنة الأديان، إذ يبحث فيه الشيخ الأدوار التي مرت بها عقائد النصارى في كتبهم ومجامعهم المسكونية، وفرقهم القديمة والحديثة، كما تحدَّث فيه عن دعوة عيسى عليه السلام باعتباره مرسلاً بالتوحيد المطلق لله رب العالمين. ثم تحدَّث عن النصرانية بعد رفع المسيح عليه السلام، وما حدث لها من تغيير وتبديل، كما تحدَّث عن الأناجيل المعتمدة لدى النصارى وهي: متى، ومرقص، ولوقا، ويوحنا، وأنها ليست من وحي الله على المسيح.

وقد كان هذا الكتاب مما يعتز به رحمه الله، ولا يخفي اعتزازه به، حتى في بعض المجالس العامة، والذي كان يحب أن يلقى وجه ربه، وأنه هو الذي

أَلَّف هذا الكتاب[1]. وقد تعرض هذا الكتاب للنقد الشديد من قبل النصارى، ولحقت الشيخ رحمه الله بسببه المسبات والشتائم، وأحجم عن إعادة طبعه عدة سنوات، ولكنه بعد ذلك أعاد طبعه، ورد كل الانتقادات بالتي هي أحسن والحكمة، وتغاضى عن المسبات والشتائم، ووجد كل الانتقادات خالية من الموضوعية، ولم يغيِّر شيئاً مما قرره في هذا الكتاب[2].

٤ ـ مقارنة الأديان: الأديان القديمة:

طبع هذا الكتاب سنة (١٩٣٨م)، ثم أعادت نشره دار الفكر العربي بالقاهرة سنة (١٩٦٥م)، ويقع في (١٢٠) صفحة.

وهو خلاصة محاضرات ألقاها فضيلته على طلبة كلية أصول الدين بجامعة الأزهر، ثم ألقاه دروساً على طلبة معهد الدراسات الإسلامية. وقال في سبب تأليفه: كنت مشغوفاً منذ نعومة أظافري أن أعرف العقائد التي تسود العالم الإنساني في شرق الأرض وغربها لأعرف مكان العقيدة الإسلامية منها، فدرست الديانة المصرية القديمة، والبرهمية والبوذية والكونفوشية، فانتهيت إلى أن عقيدتنا فيها تنزيه للعقول من الأوهام، وتطهير من الأرجاس، وأن شريعتنا فيها صلاح الإنسانية[3].

٥ ـ الدعوة إلى الإسلام:

بحث منشور ضمن أعمال مؤتمر (مجمع البحوث الإسلامية) السابع سنة (١٩٧٢م)، ونشرته دار الفكر العربي سنة (١٩٧٣م). ويقع في (١٤٤) صفحة، وترجم إلى عدة لغات منها الإنكليزية والفرنسية.

---

(١) مقال الدكتور عدنان زرزور السابق، ص٤٥.
(٢) محاضرات في النصرانية، للشيخ، ص٧.
(٣) مقارنة الأديان، للشيخ، ص٣.

وهو يتضمن أهمية الدعوة إلى الله تعالى، وحكمها التكليفي وموقعها من التكاليف الشرعية، والمنهاج الذي سلكه أتباع النبي ﷺ الذين عاينوا الرسول ﷺ وشاهدوه في الدعوة إلى الله، وكيفية انتشار الإسلام بعد جيل الصحابة رضوان الله عليهم، وواقع الدعوة في العصر الحاضر. هذا بالإضافة إلى أنه أرجع سبب التعصب لدين من الأديان غير الإسلامية إلى ضعف النفوس، وعدم الموضوعية، وعدم النظر إلى الأمر من جميع جوانبه ونواحيه.

٦ ـ الخطابة: أصولها، وتاريخها في أزهى عصورها عند العرب:

طبع هذا الكتاب في طبعته الأولى في مطبعة العلوم بالقاهرة سنة (١٩٣٤م)، ثم أعادت دار الفكر العربي طبعه بعد ذلك. ويقع في (٢٨٤) صفحة.

ويُعدُّ هذا الكتاب باكورة إنتاج الشيخ أبو زهرة العلمي، وهو في الأصل محاضرات ألقاها على طلبة كلية أصول الدين بجامعة الأزهر سنة (١٩٣٣م)، كما ألقاه فيما بعد على طلبة كلية الحقوق بجامعة القاهرة.

وهو يتضمن أصول الخطابة وقوانينها التي نبَّه إليها كل من أرسطو في كتاب (الخطابة)، وابن سينا في كتاب (الشفاء). هذا بالإضافة إلى اعتماده على المراجع الحديثة المتعلقة بالخطابة. كما يتضمن هذا الكتاب تاريخ الخطابة في أزهى عصورها عند العرب، حيث اتجه إلى بيان الخطابة في تدرجها وانخفاضها في تلك العصور متحرياً رد الأمور إلى أسبابها والظواهر إلى عللها، كما بيَّن ألفاظ الخطابة وأساليبها ومعانيها في كل عصر وأحوال الخطباء، موازناً في ذلك بينه وبين العصور الأخرى؛ لتكون للخطابة صور واضحة في ذهن القارئ، وليرى الأدوار التي تعرض للمعاني والأغراض والألفاظ والأساليب تبعاً لحاجات العصر، ومقتضيات الاجتماع وشؤون السياسة، ولذا صدَّر كل عصر بكلمة مصورة للحال الاجتماعية والسياسية والدينية، ليتبين منه السر فيما يطرأ

على الخطابة من تغير في ذلك العصر، ولأن الخطابة أثر لتلك الأحوال، ولا يعرف الأثر على وجهه إلا إذا عرف المؤثر.

ثم وعد رحمه الله أن يكمل هذا الجهد بكتابين آخرين، الأول: يخصصه لدراسة أحوال الخطابة العربية على ذلك النحو في بقية العصور. والثاني: يخصصه لدراسة بعض الخطباء الذين لهم في البيان والتأثير قدم جعلتهم مُثلاً عالية تؤتسى. ولكن انتقال الشيخ إلى كلية الحقوق جعله يتجه إلى الفقه والقانون.

المطلب الثالث

مؤلفاته في أصول الفقه والجدل

إن علم أصول الفقه من العلوم الأساسية التي مارس الشيخ تدريسه لطلبة كلية الحقوق، فهم يحتاجون إليه لفهم القوانين التي يدرسونها حق الفهم، وذلك لأنه يبين دلالات الألفاظ، وما يؤخذ من النص وما يفهم من غيره، ولذا ألَّف الشيخ فيه عدة كتب، وهي:

١ ـ أصول الفقه:

طبع هذا الكتاب في دار الفكر العربي بالقاهرة في طبعته الأولى سنة (١٣٧٧هـ = ١٩٥٨م) ويقع في (٣٣٢) صفحة، ثم أعادت طبعه بعد ذلك عدة مرات.

وهو في الأصل محاضرات ألقاها فضيلته على طلبة كلية الحقوق بجامعة القاهرة، بيَّن فيه حقيقة علم الأصول من حيث تعريفه، وموضوعه، والفرق بينه وبين القواعد الفقهية، ونشأته وتطوره من تكليفي ووضعي، وما يندرج تحت كل قسم. وتكلم بعد ذلك عن الحاكم وأساس التحسين والتقبيح، ثم بدأ بأول مصدر من الأحكام الشرعية وهو القرآن الكريم، وفصَّل القول في حقيقته،

والأحكام التي تناولها من: عبادات، ومعاملات مالية، وأحكام الأسرة، وعقوبات، وعلاقات بين الحاكم والمحكوم وعلاقات دولية. ثم انتقل بعد ذلك إلى بيان المصدر الثاني: من مصادر الأحكام الشرعية وهو السنَّة النبوية، فبيَّن حقيقتها وأقسامها، من حيث روايتها من متواترة ومشهورة وأخبار آحاد، ومكانة السنَّة من القرآن الكريم. ثم بيَّن منهج الإسلام في استنباط الأحكام من النصوص الشرعية، وجعل طرق الاستنباط قسمين:

طرق معنوية: وهي الاستدلال من غير النصوص؛ كالقياس، والاستحسان والمصالح المرسلة، وسد الذرائع، وغير ذلك.

وطرق لفظية: وهي التي تتعلق بالدلالات من دلالة العبارة، ودلالة المفهوم، والخاص والعام، والمطلق والمقيد، والواضح والنص والمفسر، ودلالة النص، ودلالة الاقتضاء.

ثم تكلَّم بعد ذلك عن بقية المصادر من إجماع وفتوى الصحابة، وقياس واستحسان، وعرف، ومصالح مرسلة، وسد الذرائع، واستصحاب، ثم تكلم عن التعارض والترجيح. ثم انتقل بعد ذلك إلى ا لحديث عن المحكوم فيه، وهو موضع الحكم الشرعي، وهو التكليف وما يتعلق به من حدود وضوابط بأن يكون في مقدور العبد. ثم تكلم بعد ذلك عن المحكوم عليه، وهو المكلف وما يتعلق به من أهلية.

وختم الكتاب ببيان مقاصد الشريعة الإسلامية، والاجتهاد والإفتاء.

٢ ـ محاضرات في مصادر الفقه الإسلامي:

نشره معهد الدراسات الإسلامية بالقاهرة سنة (١٣٧٥هـ = ١٩٥٦م)، مطابع دار الكتاب العربي بالقاهرة، ويقع في (١٦٦) صفحة.

وهو في الأصل محاضرات ألقاها فضيلته على طلبة معهد الدراسات

الإسلامية سنة (١٩٥٦م) في أصول الفقه، لكنه اقتصر فيه على مصدرين من مصادر الأحكام الشرعية، وهما القرآن الكريم، والسنَّة النبوية.

وقد سلك الشيخ فيه مسلكاً وسطاً يجمع فيه بين السهولة والتعمق، ويركز على لباب العلم من غير تفصيل وتفريع؛ ليدرك الطلاب جمل العلم من غير أن يهيموا في التفصيلات، فلم يتكلَّم في القرآن عن المباحث اللفظية التي تتصل بالدلالات الخاصة في القرآن، ولم يتعرض للعام والخاص، والمطلق والمقيد، والمجمل والمفصل، ولكنَّه تكلَّم عن القرآن من حيث نزوله منجَّماً وإعجازه، وترجمته، وطرق تفسيره، وما يشتمل عليه من أحكام. وتكلَّم عن السنَّة من حيث الاحتجاج بها وطرق روايتها، وخدمة العلماء لها، ومنزلتها من القرآن الكريم وغير ذلك. وهو بذلك قد وضع بين يدي القارئ مفتاح فهم الكتاب والسنَّة ليدخل في نورهما ويستظل بظلهما.

٣ ـ محاضرات في أصول الفقه الجعفري:

طبع هذا الكتاب في معهد الدراسات العربية التابع لجامعة الدول العربية في طبعته الأولى سنة (١٩٥٦م)، ويقع في (١٧٦) صفحة.

وهو في الأصل محاضرات ألقاها فضيلته على طلبة قسم الدراسات القانونية بالمعهد سنة (١٩٥٥م) في أصول فقه الشيعة الإمامية. وقد بدأه بنبذة عن تاريخ أصول الفقه عند الشيعة الإمامية، وأنه نشأ مع الفقه، وإن لم يجمع ولم يدون، فحيث كان فقه يكون حتماً المنهاج للاستنباط، وحيث كان المنهاج يكون حتماً لا محالة أصول الفقه. ثم بيَّن أدوار علم الأصول عند الشيعة، وكيف أنهم في أصولهم اتجهوا إلى طريقة المتكلمين الحنفية أو ما يشبهها، وإن كانوا قد اختلفوا مع الحنفية من أهل السنَّة في المصدر الثاني من مصادر الأحكام، وهو السنَّة النبوية، **فعند الشيعة الإمامية يختلف معنى السنَّة ورواية السنَّة عن معناها وروايتها عند غيرهم، كما أنهم يختلفون مع جمهور أهل السنَّة في نوع**

المروي وطرائق التثبت في الرواية والمسائل الأصولية التي تبنى عليها. كما يختلفون مع غيرهم في المسائل الأصولية التي تبنى على اللغة والمنطق وقضايا العقل. ثم تكلم بعد ذلك عن أصول الشيعة من قرآن وسنَّة وما يتعلق بهما من أمر ونهي، وعام وخاص، ومطلق ومقيد، ومجمل ومبين. هذا بالإضافة إلى الحديث عن الحكم وأقسامه، والاجتهاد وأنواعه وفتح أبوابه.

٤ ـ المصالح المرسلة أو مذهب المنفعة في الفقه الإسلامي:

يُعدُّ هذا البحث من باكورة إنتاج الشيخ أبو زهرة العلمي في أصول الفقه، نشره في مجلة القانون والاقتصاد التي يصدرها أساتذة كلية الحقوق بجامعة القاهرة، العدد الثاني من السنة السابعة عشرة (١٩٤٧م).

وهو يعالج موضوعاً أصولياً شائكاً اختلفت فيه وجهات النظر، وتعددت فيه أقوال الفقهاء والأصوليين، وهو **المصالح المرسلة**. تكلَّم فيه عن وجه المشابهة بين المصلحة باعتبارها أصلاً فقهياً قائماً بذاته وبين المنفعة التي اعتبرها الحكماء والفلاسفة مقياساً ضابطاً للخير والشر. ثم بيَّن المصلحة المعتبرة شرعاً، وارتباطها بمقاصد الشريعة الإسلامية، ثم ناقش الطوفي في رأيه حول المصلحة. ثم بيَّن كيفية الترجيح بين المصالح والمفاسد عند تعارضها.

٥ ـ التعسف في استعمال الحق:

بحث منشور ضمن أعمال أسبوع الفقه الإسلامي ومهرجان الإمام ابن تيمية الذي عقد في دمشق في (شوال ١٣٨٠هـ ـ إبريل ١٩٦١م)، ويقع في (٧٧) صفحة.

وهو يتناول نظرية مهمة في الفقه الإسلامي، حيث وجدت في الإسلام قبل أن يعرفها القانون الغربي الوضعي، وبيَّن تأصيلها في الشريعة الإسلامية، وذكر أنها تقوم على أمرين، **الأول**: تحقيق المصلحة العامة للمجتمع والرحمة

به، وأن حكم الله يكون دائماً حيث تكون المصلحة الراجحة. **والثاني**: أن الحقوق في الإسلام مصدرها دائماً الشرع، وكذلك ما يترتب على العقود من آثار وأحكام، هذا بالإضافة إلى أن الحقوق مقيدة دائماً بعدم الإضرار بالغير. وانتهى من ذلك إلى أن المراد بهذه النظرية هو **تجاوز الحق إلى مرتبة الإضرار بالغير**. وبتعبير آخر: **المضارة في الحقوق**. ثم انتقل بعد ذلك إلى مراتب الضرر المترتب على استعمال الحق، وهي أربع مراتب، **الأولى**: ضرر مؤكد؛ وحكمه تضمين صاحب الحق، **والثانية**: ضرر غالب وقوعه؛ وحكمه التضمين أيضاً، **والثالثة**: ضرر يندر وقوعه؛ وحكمه عدم التضمين، **والرابعة**: ضرر غير غالب وقوعه؛ والتضمين فيه محل اختلاف بين الفقهاء؛ ذكر ذلك الشاطبي في موافقاته.

ثم تكلّم عن تطبيقات هذه النظرية في مجال الملكية من حيث أنواعها والعقود الناقلة للملكية، وحقوق الارتفاق من علو وسفل، وحقوق الجوار. وفي مجال أحكام الأسرة من تعدد الزوجات، والطلاق والخِطبة وغير ذلك. ثم عقد مقارنة بين الفقه الإسلامي والقانون المدني في هذه النظرية، وبيَّن أنها غير مستوفاةٍ في القانون المدني.

٦ ـ تاريخ الجدل:

طبع هذا الكتاب لأول مرة في مطبعة العلوم بالقاهرة سنة (١٩٣٥م)، في (٣٦٠) صفحة، ثم قامت دار الفكر العربي بالقاهرة بنشره بعد ذلك فطبعته طبعة ثانية سنة (١٩٤٣م)، وطبعة ثالثة (١٩٨٠م).

وهو في الأصل مذكرة تدريسية لطلبة السنة الثانية من كلية أصول الدين بجامعة الأزهر، سنة (١٩٣٤م) وهو يهدف إلى تربية روح الجدل والمناقشة لدى الطلاب الذين يهيئون أنفسهم ليكونوا وعاظاً ومرشدين. وتتضمن هذه المذكرة حقيقة الجدل والمناظرة، وما يتعلّق به من ألفاظ كالمكابرة، وعناية

الإسلام بالجدل، وأسباب الجدل، ونشأته، وتاريخه وتطوره، فبدأ بالجدل عند أصحاب الديانات السابقة، ثم انتقل إلى الجدل في عصر النبوّة، وبيَّن أنه اعتمد على القرآن الكريم في أسلوب الحوار مع الآخرين، وأثر ذلك فيهم، ثم انتقل بعد ذلك إلى الجدل في عصر الخلفاء الراشدين وفي العصر الأموي، فبيَّن فيها ما ظهر من فرق سياسية واعتقادية، وما ثار بينها من جدل. ثم انتقل بعد ذلك إلى الجدل في العصر العباسي، وبيَّن فيه ما ثار من جدل حول خلق القرآن الكريم، وتعرض للاختلافات الفقهية التي نشأت في هذا العصر. وختم المذكرة بالترجمة لخطيبين من خطباء الجدل، وهما الحسن البصري (٢١ ـ ١١٠هـ)، وواصل بن عطاء (٨٠ ـ ١٣١هـ)، وتعرض في ترجمتهما لمنهجه في ترجمة العلماء والأئمة.

المطلب الرابع

مؤلفاته في تاريخ التشريع وتراجم الفقهاء

استطاع الشيخ رحمه الله أن يقدم مؤلفات جامعة في تاريخ التشريع وفي سير الأئمة المجتهدين أصحاب المذاهب الفقهية، جعل منها سجلات موسوعية رائعة للعلم والعلماء، وللاجتهاد والمجتهدين. ومن هذه المؤلفات.

١ ـ تاريخ المذاهب الفقهية:

طبع هذا الكتاب مع الكتاب الذي أشرنا إليه في مؤلفاته في العقيدة وهو تاريخ المذاهب الإسلامية في السياسة والعقائد لأول مرة في سلسلة الألف كتاب المصرية، رقم (٢٧٧)، ثم طبع في كتاب مستقل في دار الفكر العربي بمصر سنة (١٩٧٦م) ثم توالت طبعاته بعد ذلك.

وهو يتناول بالدراسة والتحليل تاريخ المذاهب الفقهية من حنفي ومالكي وشافعي وحنبلي وظاهري وغيرها، بأسلوب سهل يفهمه عامة الناس، ويستفيد منه طلاب التخصص.

٢ ـ الشافعي: حياته وعصره، آراؤه وفقهه:

كتب الشيخ رحمه الله هذا الكتاب سنة (١٣٦٣هـ = ١٩٤٤م)، وطبعته مكتبة وهبة في طبعته الأولى سنة (١٣٦٤هـ = ١٩٤٥م)، ثم قامت دار الفكر العربي بمصر بطبعه عدة طبعات، بدأت سنة (١٩٤٨م)، وبين يدي طبعة سنة (١٩٧٨م) ويقع في (٤٠٨) صفحة. وترجم إلى اللغة الأردية.

وهو في الأصل محاضرات ألقاها فضيلته على طلبة قسم الدكتوراه في كلية الحقوق بجامعة القاهرة في السنة الدراسية (١٩٤٤م ـ ١٩٤٥م) وقد كان الشيخ رحمه الله شديد الاعتزاز بهذا الكتاب الذي أعطاه حقه من التمحيص والتحري والتدقيق. وسبب ذلك يرجع إلى أمرين ـ كما ذكر الدكتور عدنان زرزور ـ **الأول**: حدثني مرة رحمه الله أنه وضع هذا الكتاب، وهو على عتبة الترقي إلى درجة أستاذ مساعد في كلية الحقوق، وكانت المنافسة بينه وبين سلفه الشيخ علي الخفيف على أشدها. **والثاني**: أن هذا الكتاب جاء فاتحة تلك السلسلة الفقهية، فلا بد أن يكون مثالاً يحتذى ويشار إليه[1].

وقد تضمن هذا الكتاب مقدمة وتمهيد وقسمين دراسيين تكلَّم في المقدمة عن منهجه في دراسة الشخصية العلمية الاجتهادية، وهو يتلخص في دراسة النشأة الأولى للشخصية وما اكتنفها من أمور وما لابسها من أحداث، وما بنيت عليه من مواهب، وما اختصت به من سجايا، ودراسة عصر صاحب الترجمة وأثر ذلك فيه، ودراسة آرائه في العقيدة والسياسة والفقه. وتهتم الدراسة الفقهية للمترجم له بدراسة رواية كتبه وما أثير حولها من جدل، ودراسة الأصول الفقهية التي بنى الفقيه عليها فقهه، وحال المذهب بعد ذهاب الإمام، وكيفية انتشاره.

---

(١) مقال الدكتور عدنان زرزور، عن الشيخ، مجلة حضارة الإسلام، عدد (٣)، ١٩٧٤م، ص٤٤.

وتكلَّم في التمهيد عن تاريخ العلم الذي نبغ فيه المترجَم له، ومقارنته بمن أسس هذا العلم وأشاد بنيانه ووضع أصوله وضوابطه ثم يبين أسباب اختياره لهذه الشخصية.

وأما القسمان الدراسيان فيخصص **الأول** منهما لدراسة حياة المترجم له (الشافعي) وعصره. فيتكلم عن مولده ونسبه ونشأته، ومصادر علمه، وعناصر شخصيته الاجتهادية من مواهب متعددة كقوة المدارك العقلية وحضور البديهة، وشيوخ متمكنين في العلم، وتجارب في الحياة. وفي عصره تكلم عن الفرق الإسلامية التي ظهرت في عصره وما رافق ذلك من خصوبة في الخلاف والجدل.

وأما **القسم الدراسي الثاني**: فيخصصه لدراسة فقه المترجم له (الشافعي) فيتكلم فيه عن آرائه في علم الكلام والعقائد لما لهذه الآراء من صلة بالفقه وثبات الآراء فيه. كما يتكلم عن تلاميذه ودورهم في حفظ آراء إمام المذهب الفقهية، وعن أصول الاستنباط عنده، وعن انتشار مذهبه بعده، والتخريج على أقواله وغير ذلك.

٣ـ أبو حنيفة: حياته، وعصره، آراؤه وفقهه:

طبع هذا الكتاب لأول مرة طبعة خاصة بطلبة طلبة قسم الدكتوراه سنة (١٣٦٤هـ = ١٩٤٥م)، ثم طبعته دار الفكر العربي بالقاهرة سنة (١٣٦٩هـ = ١٩٤٧م)، ثم توالت طبعاته.

وهو في الأصل محاضرات ألقاها فضيلته على طلبة الدكتوراه بقسم الشريعة في كلية الحقوق في العام الدراسي (١٩٤٥م ـ ١٩٤٦م)، وقد تضمن هذا الكتاب مقدمة وتمهيد وقسمين دراسيين، تكلم في المقدمة عن منهجه في دراسة الشخصية العلمية الاجتهادية، وتكلم في القسمين الدراسيين عن حياة الإمام وعصره وفقهه.

وأما **التمهيد** فقد تكلم فيه عن الصعوبات التي واجهته في دراسة أبي حنيفة، وهي وجود أخلاط من الأخبار تشبه الركام في أبي حنيفة بعضها يمدح وبعضها يذمّ. وعدم وجود كتاب فقهي مدون لأبي حنيفة يجمع آراءه الفقهية، ولكن آراءه جاءت مبثوثة في كتب أصحابه وأتباعه، كما أن أصوله الفقهية لم تكن مدونة ولا مروية عنه فيما هو موجود من الكتب، وإنما ما دوّن منها كان مستنبطاً من مجموع الفروع الفقهية. ومن الصعوبات أيضاً: عدم وجود آراء اعتقادية وسياسية كافية في الكتب الموجودة. وأن مذهب أبي حنيفة شرَّق وغرَّب، وتناولته أعراف في أقاليم متباينة يحتاج إلى صقل.

ويختص مذهب أبي حنيفة بأن الإمام نشأ في بيت من بيوت التجار، وكانت معرفته بالتجارة هادية له للحكم على معاملات الناس، وكان كثير الترحال، ونظاراً أُغرم بالجدل منذ شب في طلب العلم، وكان يطلق في فقهه إرادة الإنسان ولا يقيدها، ومن الأمثلة على ذلك عدم الحجر على السفيه البالغ في تصرفاته.

٤ ـ مالك: حياته وعصره، آراؤه وفقهه:

بدأت طباعة الكتاب على شكل ملازم توزع على الطلبة أولاً بأول سنة (١٩٤٦م)، في مكتبة الأنجلو المصرية، حتى تم طباعته في سنة (١٩٤٧م)، ثم قامت دار الفكر العربي بطبعه سنة (١٩٥٢م)، ويقع في (٣٩٧) صفحة، ثم توالت طبعاته، وتُرجم إلى اللغة الأردية.

وهو في الأصل محاضرات ألقاها فضيلته على طلبة الدكتوراه بقسم الشريعة في كلية الحقوق في العام الدراسي (١٩٤٦ ـ ١٩٤٧م)، وهو يتضمن مقدمة وتمهيد وقسمين دراسيين. تكلم في المقدمة عن الباعث على كتابة هذا الكتاب كما بيّن الفائدة من دراسة شخصية الإمام مالك، وهي التأسي والاقتداء به في الصبر والجلد، وقوة الاحتمال والإخلاص والإلمام بالأخبار والحوادث

التاريخية للعالم والعلم، وقد برز في فقه الإمام مالك أنه كان فقيه رأي كما هو فقيه أثر، وأن الرأي عنده تنوعت وسائله، ولكن ينتهي إلى أصل واحد، وهو جلب المصلحة ورفع الحرج عن الناس.

وأما **التمهيد** فقد تكلَّم فيه عن منهجه في دراسة الشخصية العلمية. وعن الصعوبات التي واجهته في دراسة الإمام مالك، ومن ذلك الصعوبة في استخلاص صورة متناسقة واضحة بيّنة عن الإمام مالك، وعدم وجود أخبار كافية تجلي حياة الإمام مالك الأولى وأسرته، وأما القسمان الدراسيان فقد تكلم فيهما عن حياة الإمام مالك وعصره وفقهه.

٥ ـ ابن حنبل: حياته وعصره، آراؤه وفقهه:

طبع هذا الكتاب في دار الفكر العربي بالقاهرة سنة (١٩٤٧م)، ويقع في (٤٧٨) صفحة، ثم توالت طبعاته.

وهو في الأصل محاضرات ألقاها على طلبة الدراسات العليا في كلية الحقوق بجامعة القاهرة بعنوان: (الإمام أحمد بن حنبل إمام دار السلام)، وسار الشيخ فيه على النحو الذي اتبعه في تأليف كتاب الشافعي، وكتاب أبي حنيفة، وكتاب مالك.

٦ ـ ابن تيمية: حياته وعصره، آراؤه وفقهه:

طبع هذا الكتاب في دار الفكر العربي بالقاهرة سنة (١٩٥٢م)، في (٥٤٣) صفحة. ثم توالت طبعاته.

وهو في الأصل محاضرات ألقاها فضيلته على طلبة الدراسات العليا بكلية الحقوق. وسار الشيخ فيه على النحو الذي اتبعه في كتابة الكتب السابقة. وأظهر الكتاب أنَّ ابن تيمية إمام شغل عصره بفكره ورأيه ومسلكه، فدوَّى صوته بآرائه في مجتمعه، فتقبلتها عقول واستساغتها، وضاقت عنها أخرى وردتها،

وانبرى لمنازعته المخالفون، وشد أزره الموافقون، وهو في الجمعين يصول ويجول، ويجادل ويناضل، وهو الذي حمل السيف والسنان، كما حمل القلم والبيان.

كما أظهر الكتاب أن ابن تيمية يتمتع بعقلية الفقيه المجتهد الذي تحرر من القيود المذهبية في دراسته، فهو في فتاويه متخير مستنبط، كما في اختياراته، بيد أنه في اختياراته لا يتقيد بمذهب من المذاهب، وفي فتاويه يتقيد بالمذهب الحنبلي، وترى أنه في مقارناته فقيه مستنبط، عليم بأوجه القياس ومصادر الشريعة ومواردها، مستقيم المنهاج في المقارنة، وله هدف واحد يصوّب سهامه نحوه، وهو تحقيق معاني الآثار في مصالح الناس من غير وضع لأغلال تصعِّب الحلال عليهم. وهو في اجتهاده يحلِّق في سماء الكتاب والسنَّة ومنهاج السلف الصالح ومناهج الأئمة المجتهدين.

٧ـ التعريف بابن تيمية:

بحث منشور ضمن أعمال أسبوع الفقه الإسلامي ومهرجان الإمام ابن تيمية الذي عقد في دمشق في (شوال ١٣٨٠هـ = إبريل ١٩٦١م)، ويقع في (٥٥) صفحة.

وقد لخَّص الشيخ رحمه الله فيه حياة ابن تيمية وما تعرَّض له من محنٍ على أيدي التتار، وعلى أيدي بعض الحاسدين له من العلماء وغيرهم.

٨ـ ابن حزم: حياته وعصره، آراؤه وفقهه:

طبع هذا الكتاب لأول مرة في مطبعة مخيمر سنة (١٩٥٤م)، ثم قامت دار الفكر العربي بالقاهرة بطبعه سنة (١٩٥٤م)، وهو يقع في (٥٣٧) صفحة. ثم طبع بعد ذلك عدة طبعات، وترجم إلى اللغة الأردية.

وقد تضمن هذا الكتاب مقدمة، وتمهيد وقسمين دراسيين تكلَّم في المقدمة عن سبب اختياره لابن حزم، وفي التمهيد رسم صورة مصغَّرة لحياة ابن

حزم، فهو صاحب علم واسع غزير وفضل كبير، ولكن حدته في الجدل، وصراحته في القول ومنهاجه الذي اختص به: جعل فقهاء عصره ينفرون منه، ويحرضون الأمراء والحكام عليه، فتعرض للمحن والشدائد.

ثم انتقل إلى بيان الصعوبات التي واجهته في دراسة هذا الإمام وهي:

الصعوبة الأولى: لم تكن شخصيته نمطاً واحداً، وإنما تعددت فيها المظاهر، فتجده أحياناً يتحدث عن العشق والعشاق حديث من ذاق طعم الحب، وعرف ما تعتلج به نفس المحب، وما يختلج في ثنايا صدره من لواعج العشق. وفي بعض الأحيان تراه يكتب في الفقه والحديث والفرق، ويجادل خصمه مجادلة خشنة قاسية، فيصك خصمه صك الجندل، وينشقه في حججه إنشاق الخردل، فالتوفيق بين هذين المظهرين صعب يحتاج إلى دراسة عميقة لحياته.

والصعوبة الثانية: أن ابن حزم وضع أصولاً فقهية خاصة، تختلف في جوهرها مع أصول المذهب الظاهري، وهذا ما يجعل التمييز بين المنهاجين المتقاربين في أصل الفكرة صعباً عسيراً.

والصعوبة الثالثة: أنَّ ابن حزم فرَّع فروعاً كثيرة تجاوزت ظاهر النصوص الشرعية، في حين أنه أنكر القياس أشد الإنكار، فكيف نفسِّر تلك الكثرة من الفروع.

والصعوبة الرابعة: أنَّ ابن حزم تلقى العلم من الكتب التي كانت متداولة في عصره، وهذا يجعل تحديد شيوخه صعباً عسيراً. كما بيَّن الكاتب في التمهيد عدم تقيده بمنهجه في دراسة الأئمة السابقين، حيث أضاف إلى منهاجه السابق دراسة أسلوب ابن حزم في نثره الفني، وإن كان ذلك لم يكن من عمل الفقهاء، فإنه لم يصح أن يفوت من يترجم لابن حزم. كما أضاف إلى منهاجه بعض نواحي أنشطة ابن حزم المختلفة. وأما القسمان الدراسيان فتناول فيهما حياته وعصره وفقهه.

٩ ـ الإمام زيد: حياته وعصره، آراؤه وفقهه:

طبع هذا الكتاب في دار الفكر العربي بالقاهرة سنة (١٣٧٨هـ = ١٩٥٩م)، ويقع في (٥٢٠) صفحة، ثم توالت طبعاته بعد ذلك.

وهو في الأصل محاضرات ألقاها فضيلته على طلبة الدراسات العليا بكلية الحقوق. وسلك في دراسته لهذا الإمام ما سلكه في دراسة الأئمة السابقين من دراسة حياته وعصره وفقهه. وتكلم عن الصعوبات التي واجهته في هذه الدراسة وهي:

أ ـ المذهب الزيدي قد تشعب، فقد تبعه ناس في العراق، وناس في الجزيرة العربية، وناس في خراسان، وكثيرون في اليمن، وإن كل إقليم قد صبغ المذهب بصبغته في السياسة والفقه، حتى صار يظن أن الزيدية مذاهب وليسوا مذهباً واحداً، فاختلفوا في الفقه والسياسة.

ب ـ إن باب الاجتهاد في المذهب الزيدي بقي مفتوحاً لم يغلق في الأصول والفروع، فمن جاء بعد الإمام زيد لم يلتزموا في اجتهاداته الأصول فاختلطت أصول الإمام زيد بغيره.

جـ ـ إن كتب المذهب الزيدي الفقهية جاءت مشتملة على فقه السنَّة والشيعة وليست خاصة بفقه الشيعة، وهذا أدى إلى صعوبة تمييز فقه الشيعة عن فقه السنَّة.

ثم تكلم بعد ذلك عن حياته وعصره وفقهه.

١٠ ـ الإمام الصادق: حياته وعصره، آراؤه وفقهه:

طبع هذا الكتاب في دار الفكر العربي بالقاهرة، دون تاريخ، ويقع في (٥٦٧) صفحة.

وهو في الأصل محاضرت ألقاها فضيلته على طلبة الدكتوراه بقسم

الشريعة الإسلامية في كلية الحقوق، وكان قد وعد بالكتابة عنه عند تأليفه كتاب (الميراث عند الجعفرية) سنة (١٩٥٥م)، وسلك في دراسته لهذا الإمام ما سلكه في دراسة الأئمة السابقين من دراسة حياته وعصره وفقهه، وبيَّن في افتتاحية مقدمة الكتاب سبب تأخره في الترجمة لهذا الإمام، وجعل ترتيبه في سلسلة تراجم الفقهاء الثامن أو الأخير مع أنه ليس دون أحدهم، بل له فضل السبق على أكثرهم، وله على الأكابر منهم فضل خاص، فقد كان أبو حنيفة يروي عنه، ويراه أعلم الناس باختلاف الناس، وأوسع الفقهاء إحاطة. وكان الإمام مالك يختلف إليه دارساً راوياً. . ولكنه تأخر في الكتابة عنه تهيباً لمقامه، ولأن طائفة من الناس قد غالوا في تقديره، ومنهم من انحرفوا فادعوا له الألوهية، ومنهم من ادعوا أنه في مرتبة قريبة من مرتبة النبوة. ولكن العلماء الذين عاصروه والذين جاؤوا من بعدهم وصفوه بأنه في الذروة من العلماء، واعترفوا له بالإمامة في فقه الدين، ولم يتجاوزوا مرتبة العالم الإمام والمجتهد المتبع الذي يؤخذ عنه.

وتكلَّم رحمه الله في التمهيد عن الخصومة في الدين والفرق بينها وبين اختلاف الفقهاء. فالخصومة في الدين ينبغي أن تنتهي بانتهاء عصر المتخالفين؛ لأن الدين واحد، فينبغي أن لا تورَّث. وإذا كانت الخصومة في الدين شرّاً، فإنها لا تخلو من خير، فقد أوجدت ثروة فقهية يمكن الاستفادة منها في علاج بعض الأدواء الاجتماعية المعاصرة، لكن هذه الثروة فيها الغث والسمين، فينبغي أن تخضع هذه الثروة للدراسة والتمحيص، وأخذ ما هو موافق للكتاب والسنَّة وترك ما خالفهما، وهذه الدراسة هي أقرب الطرق إلى الوحدة بين المسلمين من سنَّة وشيعة. وحدد الشيخ رحمه الله تعالى أربعة قواعد لهذه الدراسة وهي[1]:

أ ـ ما اتفقت فيه الرواية عن الإمام الصادق مع روايات كتب السنَّة

---

(١) كتاب الصادق، لأبي زهرة، ص١٤ ـ ١٦.

المعروفة عند الجمهور، فهو ثابت لا مجال للطعن فيه.

ب ـ ما ثبت قطعاً أنه مخالف لكتاب الله تعالى وللسنَّة الثابتة مما يؤدي الأخذ به إلى الطعن في الدين، فهو مردود لا يصح الأخذ به.

جـ ـ ما جاء من روايات متخالفة في كتب الشيعة، بعضها يتفق مع روايات الجمهور من أهل السنَّة، وبعضها يخالف رواياتهم فنختار الروايات الموافقة لروايات الجمهور: كالرواية في إجازة الوصية لوارث ونقيضها.

د ـ ما جاء من روايات متحدة عن الإمام الصادق، وليس فيه ما يخالف الكتاب والسنَّة، فإننا نقبله ولا نرده. وكذلك ما جاء من روايات متخالفة، وليس في إحدى الروايتين ما يتفق مع الجمهور ولا يعارضه فإنا نقبله ولا نرده؛ لأنه ليس عندنا رواية أو حجة أو دليل ينقض صدق الأخرى. وذلك لأنا لا نرد بالشك، ولكن نرد باليقين أو الظن الغالب، وليس في القضية يقين ولا ظن غالب فلا يسعنا إلا القبول.

١١ ـ ابن خلدون والفقه والقضاء:

بحث نُشر ضمن أعمال مهرجان ابن خلدون المنعقد في القاهرة في (٢/ ١/ ١٩٦٢م)، ويقع في (٢٨) صفحة.

وهو يقصد من وراء هذا البحث لفت الأنظار إلى مقام ابن خلدون المؤرِّخ والاجتماعي في الفقه والقضاء. وأنه قضى نحو أربعة وعشرين عاماً من عمره يتردد على تدريس الفقه وتولى القضاء، وأن له سياسة خاصة به في القضاء الشرعي، كما أن له اختيارات فقهية دقيقة ترفعه إلى مرتبة الفقيه. هذا بالإضافة إلى أنه كان يدرِّس الحديث النبوي، ويذكر روايات (الموطأ) ويوازن بينها. وعرض الشيخ أبو زهرة في بحثه هذا محاضرة لابن خلدون في الحديث. ثم ركز على فقهه وقضائه، فبيَّن ما في مقدمته الشهيرة من فقه، وبيَّن موقفه من عمل أهل المدينة، وموقفه من المذهب المالكي، وعرض اشتغاله بالقضاء

المالكي في مصر، وبيَّن دوره في هذا المنصب من إعطائه حقه من الهيبة، وإعلان العدالة والحق والفضيلة، والقيام بحق المساواة المطلقة بين الخصوم، وتنقية وسائل الإثبات مما علق بها من زور وبهتان، وجابه كل ذي جاه وشفاعة وواسطة لتوصيل الحقوق إلى أصحابها. واتجه إلى العناية بتنفيذ الأحكام، وسلك من أبواب التعزير باباً لم يكن بيد الجلاد، وهو إثارة السخرية على مرتكب الذنب إذا كان من ذوي السلطان، وكان يعزر بالضرب على القفا حتى يدمي القفا، إذا كان المتهم من ذوي الجاه أو المتَّصلين بذوي الجاه.

المطلب الخامس

مؤلفاته في الفقه

إذا كانت علوم القرآن وتفسيره من العلوم التي استولت على الشيخ محمد أبو زهرة رحمه الله طيلة حياته، فإن الثمرة الطبيعية لهذا الاستيلاء اهتمام الشيخ بفقه القرآن، وساعده على ذلك تدريسه للفقه في كلية الحقوق بجامعة القاهرة. وقد ترتب على ذلك وجود حصيلة فقهية كبيرة لدى الشيخ تمثلت في مجموعة كبيرة من المؤلفات في جميع أبواب الفقه من عبادات ومعاملات وأحكام أسرة وعقوبات وعلاقات دولية وغير ذلك. وفيما يلي بيان لمؤلفاته في هذه الأبواب.

أولاً ـ مؤلفاته في العبادات والمعاملات المالية:

١ ـ الزكاة:

بحث منشور ضمن أعمال مؤتمر مجمع البحوث الإسلامية) الثاني المنعقد في (المحرم ١٣٨٥هـ = مايو ١٩٦٥م)، ويقع في (٦٥) صفحة.

كتب الشيخ رحمه الله هذا البحث استجابة لطلب المجمع، فبدأ بمقدمة تضمنت موقف الإسلام من الفقر وعلاجه بالزكاة والصدقات الأخرى من كفَّارات، وصدقة الفطر، وواجب الدولة في علاج الفقر. ثم انتقل بعد ذلك إلى

بيان حقيقة الزكاة من حيث منزلتها في الإسلام وحكمها التكليفي، وحكم الممتنع عن أدائها، والأشخاص الذين يخضعون للزكاة، ودور النية في أدائها، والأموال التي تجب فيها الزكاة، وشروط وجوب الزكاة فيها من ملك تام ونماء ونصاب. ثم انتقل بعد ذلك إلى تقرير أن الزكاة تجب في أموال نامية جدت في هذا العصر، ومن ذلك:

أ ـ المصانع الكبيرة والعمائر التي تتخذ للاستغلال والحيوانات التي تتخذ للغلة، فإن الزكاة تجب فيها كما تجب في الأرض الزراعية النامية.

ب ـ النقود الورقية، فإن الزكاة تجب فيها كما تجب في النقود الذهبية والفضية؛ لأنها حلت محل النقود الذهبية والفضية.

جـ ـ الحيوانات التي تدر الدر الوفير أو تتخذ للنماء كالوعول في بعض البلاد، والخيل والبغال والحمير والأسماك.

د ـ الأسهم والسندات ونحوها مما هو موضع للاتجار، أو يدل على حصص شائعة في شركات صناعية أو تجارية.

ثم انتقل إلى جمع الزكاة من قبل ولي الأمر أو من ينوب عنه من الأموال الظاهرة والباطنة، ثم ختم البحث بمصارف الزكاة الثمانية.

٢ ـ الاقتصاد الإسلامي:

بحث منشور في مجلة (رسالة الإسلام) التي تصدرها دار التقريب بين المذاهب الإسلامية بالقاهرة في خمسة أعداد متتالية، نشر القسم الأول منها في السنة الحادية عشرة للمجلة، العدد الأول، (رجب ١٣٧٨هـ = يناير ١٩٥٩م)، ويقع في (٦٢) صفحة.

بدأ فضيلته هذا البحث بأن المادة سيطرت على كل شيء في العالم هذه الأيام حتى صارت مقاييس القيم خاضعة لها، فهي المقومة لأقدار الأمم، وهي

المقومة لأقدار الجماعات، والمقومة لأقدار الأشخاص، فبمقدار ما يكون للرجل من المال يكون سلطانه في المجتمع، وبمقدار ما ينتج من مادة يكون أثره في البناء الاجتماعي، وبمقدار ما يكون لأمة من الأمم من ثروة في إنزال الأرض واستخراج ينابيعها، وسيطرة على موارد المال يكون نفوذها السياسي، ويكون تأثيرها في توجيه العالم نحو ما تبغي أو يبغي لها الطامعون فيما تحت أيدي غيرها ممن هم دونها ثروة وقدرة على الاستغلال.

ففي الغرب فصلوا الدين عن أعمالهم، وجعلوا الأديان في المعابد، وابتدعوا ثلاثة مذاهب، **المذهب الأول**: يجعل السلطان الكامل لرأس المال، فكل إنسان وما يملك، وملكية الرجل في ماله مطلقة لا يحدها قيد من القيود إلا ما تضطر الدولة لفرضه أحياناً في أضيق حدود. **والمذهب الثاني**: نشأ كردة فعل لمظالم النظام الرأسمالي السابق، حيث جعل المال تحت سلطان الجماعة، فبدأ بإلغاء الملكية الفردية، ولكنه اعترف بعد ذلك بها في حدود ضيّقة.

وبين هذين النظامين اللذين اجتذبا الحبل الاقتصادي نشأ المذهب الثالث وهو ما يسمَّى **بالمذهب الاشتراكي**، فهو لا يطلق إرادة الشخص من غير قيود، وهو لا يمنعها منعاً مطلقاً، بل هو بين هؤلاء وهؤلاء، ويعتبر أصحاب هذا المذهب الملكية وظيفة اجتماعية اقتصادية، وليست حقاً شخصياً للشخص، ويجعلون الملكية تحت سلطان الدولة توزعها بالطريقة التي تراها. **وهذه المذاهب الثلاثة تتفق في كونها مادية لا تقيم للقيم والمعنويات وزناً**.

وقد استرعت بعض هذه المذاهب رجالاً ممن يتسمون بالعلم الديني فأخذهم زخرف بعضها، فحاولوا إخضاع الحقائق الدينية لحكمها، فمنهم من استباح سلب الملكية من الآحاد سلباً مطلقاً، ومنهم من حاول أن يثبت أن نظام الفائدة يقبله الإسلام.

أما الاقتصاد الإسلامي فهو نظام مستقل ليس بتابع لأي مذهب من المذاهب السابقة، ولو وجدت بعض المقررات المتشابهة بين هذا النظام وبعض

المبادئ السابقة.

ثم قرر ثلاثة حقائق تميز النظام الاقتصادي الإسلامي عن غيره وهي[1]:

أ ـ إذا كانت المذاهب المادية لا تقيم للمعنويات والبواعث والمقاصد وزناً فإن النظام الاقتصادي الإسلامي يقيم للمعنويات والبواعث والمقاصد وزناً، وحكمه على الماديات لا ينفصل عن النية والباعث.

ب ـ وإذا كانت المذاهب المادية لا تربط بين التشريع والأخلاق؛ فإن النظام الاقتصادي الإسلامي يربط بين التشريع والأخلاق.

جـ ـ وإذا كانت المذاهب المادية لا تراعي في تشريعها مصالح الناس؛ فإن النظام الاقتصادي الإسلامي يراعي في تشريعه مصالح الناس والرحمة بالخلق، فإن الرحمة بالخلق مقصد الرسالة الإسلامية.

ثم انتقل بعد ذلك إلى تفصيل القول في الملكية في الاقتصاد الإسلامي من حيث معناها وأنواعها وخصائصها وأسبابها، والقيود الواردة عليها، وطرق استثمار المال.

٣ ـ الملكية ونظرية العقد:

طبع هذا الكتاب لأول مرة في مطبعة فتح الله إلياس نوري بمصر سنة (١٣٥٧هـ = ١٩٣٨م)، ثم قامت بنشره دار الفكر العربي بالقاهرة عدة مرات كان أولها سنة (١٣٩٦هـ ـ ١٩٧٦م).

وهو في الأصل محاضرات ألقاها فضيلته على طلبة كلية الحقوق بجامعة القاهرة في مادة المعاملات المالية. وقدم للكتاب بإلمامة موجزة عن تاريخ الفقه الإسلامي، ثم تكلم عن الأموال من حيث معناها وأنواعها والعلاقة بين

---

(١) الاقتصاد الإسلامي، للشيخ، مجلة رسالة الإسلام، عدد (١) ١٩٥٩م، ص٢٥ وما بعدها.

الإنسان والمال. ثم انتقل بعد ذلك إلى بيان حقيقة الملكية من حيث معناها وأقسامها وأسبابها والقيود الواردة عليها، ثم تكلم عن نظرية العقد من حيث معنى العقد وأركانه وشروطه وأنواعه، والخيارات في العقود. وهو يُعدُّ بمثابة مدخل لدراسة المعاملات المالية في الشريعة الإسلامية.

٤ ـ بحوث في الربا:

طبع هذا الكتاب في دار الفكر العربي بالقاهرة، بدون تاريخ طبع، ثم قامت بنشره دار البحوث العلمية بالكويت في طبعته الأولى سنة (١٣٩٠هـ = ١٩٧٠م)، وهو يقع في (٩٤) صفحة.

وهو في الأصل مقالات نشرت في مجلة (المسلمون) سنة (١٩٥٣م)، تحت عنوان الربا، وفي مجلة (حضارة الإسلام) سنة (١٩٦١م)، تحت عنوان (تحريم الربا تنظيم اقتصادي) حيث تم إدماج المجموعتين مع حذف المكرر منهما بغية عرض وجهة نظر الكاتب الفاضل كاملة. وهو يتضمن تحريم الربا في الديانتين اليهودية والنصرانية وعند الفلاسفة القدماء مثل (سولون)، و(أفلاطون) و(أرسطو)، فقد اعتبر أرسطو (الربا) معاملة غير طبيعية.

ثم تناول الربا في القرون الأخيرة، وكيف أن أتباع الديانتين وأتباع الفلاسفة قد حادوا عن منهج أسلافهم وأباحوا الربا، ويرجع ذلك إلى عدة أسباب منها الروح المادية التي سيطرت على أتباع الديانتين الجدد في معاملاتهم المالية. ثم بيَّن النصوص الشرعية الواردة في تحريم الربا في الإسلام من قرآن وسنَّة، وذكر أنواع الربا من ربا نسيئة وربا فضل، كما أنه بيَّن مقاصد الإسلام في تحريمه، وهو بناء اقتصادي فاضل يقرر أن رأس المال لا يعمل وحده، وأنه لا كسب من غير تعرض للخسارة، وأن النظام الربوي يفرض مكسباً لرأس المال من غير عمل قط ومن غير تعرض للخسارة. ثم تعرض لصور التحايل على الربا عند القدماء مثل: بيع العينة، وتكلم عن الشبهات التي أثارها بعض المعاصرين

حول الربا وأعمال البنوك التجارية، ورد عليها رداً شافياً وافياً. وختم البحث بالحكمة من تحريم البيوع الربوية، ففي بيع النقدين بأجناسها مع التفاضل المنع من أن تكون النقود سلعاً؛ لأن ذلك يؤدي إلى الخروج بها عن طبيعتها. وفي بيع المطعومات بأجناسها مع التفاضل منع احتكارها لمن يملكونها.

٥ ـ تحريم الربا تنظيم اقتصادي:

نشر هذا الكتاب في الدار السعودية للنشر بجدة في طبعته الثانية سنة (١٤٠٥هـ = ١٩٨٥م)، وهو يقع في (٩٥) صفحة. كما نشرته دار المنارة بجدة بدون تاريخ طبع.

وهو في مضمونه نفس مضمون الكتاب السابق، وإن وجد اختلاف ففي الترتيب والتبويب فقط.

٦ ـ التأمين:

بحث منشور ضمن أعمال أسبوع الفقه الإسلامي ومهرجان ابن تيمية الذي عقد في دمشق في (شوال ١٣٨٠هـ = ١٩٦١م)، ويقع في (١٧) صفحة.

وهو رد علمي على البحث الذي ألقاه الشيخ مصطفى الزرقا في هذا الأسبوع حول التأمين، حيث شبَّه التأمين بمانعة الصواعق حتى لا تدك بها البيوت، ولكن الشيخ أبو زهرة رحمه الله استطاع أن يبرهن بقواعد الشريعة الإسلامية على أن عقد التأمين هو الصاعقة التي تنسف الشريعة، وتساءل الشيخ أبو زهرة في تعجب: ما حكم التأمين على سيقان الراقصات وهو من أنواع التأمين السائد في هذا العصر؟ وفنَّد كل الأدلة التي أوردها الشيخ الزرقا في جواز التأمين التجاري.

٧ ـ مشكلة الأوقاف:

بحث منشور في (مجلة القانون والاقتصاد) التي تصدرها كلية الحقوق بجامعة القاهرة في أعداد عدة، نشر القسم الأول منه في العدد السادس من السنة

الخامسة (شعبان ١٣٥٤هـ = نوفمبر ١٩٣٥م)، والقسم الثاني في العدد السابع من السنة نفسها، والقسم الثالث في العدد الثالث من السنة السادسة (المحرم ١٣٥٥هـ = مارس ١٩٣٦م)، والقسم الرابع في العدد الرابع من السنة نفسها. ويقع في (٢٣٨) صفحة. وقامت مطبعة النوري بطبعه سنة (١٩٣٥م) ككتاب من كتب الجمعية الشرعية.

وفي هذه الفترة تبارى العلماء في الكتابة عن الأوقاف، وما يتعلق بها من عيوب ومشكلات والحلول المقترحة لحلها، حيث غاصوا في أعماق المذاهب الإسلامية، فخرجوا بأبحاث مستفيضة وعميقة. وقد نشرت هذه الأبحاث في المجلة المشار إليها سابقاً في الفترة ما بين (١٩٣١م ـ ١٩٤١م) وكان للمرحوم الشيخ أحمد إبراهيم السبق في هذا الميدان، وتبعه الشيخ أبو زهرة، والشيخ عبد الوهاب خلاف، والشيخ علي الخفيف، وكانت أبحاثهم هذه محل اهتمام لجنة الأحوال الشخصية التي شكلت سنة (١٩٣١م)، لإعداد قوانين الأحوال الشخصية، وكان من أعضائها الشيخ أحمد إبراهيم.

وقد تضمن هذا البحث تمهيداً وعدة نقاط. تكلم في التمهيد عن تاريخ الوقف منذ العصور الأولى للإسلام إلى يوم كتابة هذا البحث، وفي **النقطة الأولى**: تكلَّم عن حقيقة الوقف من حيث معناه وحكمه ومشروعيته. وفي **النقطة الثانية**: تكلَّم عن إنشاء الوقف من حيث أركانه وشروطه وملكيته والوقف على القرابة والأولاد. وفي **النقطة الثالثة**: تكلَّم عن استبدال الوقف، وفي **النقطة الرابعة**: تكلَّم عن الولاية على الوقف من حيث شروط التولية، وأجرة ناظر الوقف، ومحاسبة النظار، وصفة ناظر الوقف، وأن يده يد أمانة وليست يد ضمان. وقارن في ذلك كله بين الفقه الإسلامي والقانون الذي ينظم الوقف.

٨ ـ مشروع تنظيم الوقف:

بحث منشور في (مجلة القانون والاقتصاد) التي تصدرها كلية الحقوق

بجامعة القاهرة في العددين (٦، ٧)، من السنة الثالثة عشرة (١٣٦٢هـ - ١٩٤٣م)، ويقع في (٩٨) صفحة.

وقد تضمن هذا البحث مسوِّغات تنظيم الوقف، وهي أن الوقف أصبح ذريعة لمحاربة الميراث، وحرمان البنات من الميراث، وعدم احترام شروط الواقفين، وتعدي النظار على حقوق المستحقين، وخراب عقارات الوقف وغير ذلك. كما تضمن البحث المبادئ الجديدة التي تضمنها مشروع تنظيم الوقف من حيث إنشائه، وما يشترط فيه، وشروط الواقفين وما يلزم منها وما يبطل، ونظام الاستحقاق، وطريقة توزيع الغلات، وولاية الوقف، وما تشتمل عليه من شروط ناظر الوقف وأجرته ومحاسبته. هذا بالإضافة إلى الشروط الشكلية للوقف من توثيق وإشهاد عليه. وقارن في كل ذلك بين الفقه والقانون، وبين ما يصح في المشروع وما لا يصح بأسلوب علمي راق واضح.

وقد كان هذا البحث موضع اهتمام ودراسة في مجلس الشيوخ المصري، حيث اعتمد عليه الناقدون للمشروع من أمثال الأستاذ محمود غالب والأستاذ زكي الأبراشي وغيرهما وعدل على مقتضاه ذلك القانون[1].

٩ - الاستحقاق الواجب في قانون الوقف:

بحث منشور في (مجلة القانون والاقتصاد) التي تصدرها كلية الحقوق في قسمين، الأول منهما: نشر في العددين (١، ٢)، من السنة العشرين (مارس ١٩٥٠م). والقسم الثاني نشر في العدد الأول من السنة الحادية والعشرين (مارس ١٩٥١م)، ويقع القسمان في (١٠٣) صفحة.

بيَّن في القسم الأول حقيقة الاستحقاق الواجب وأهله، وموضع القانون في ذلك من ميراث الله الذي شرعه، ومقدار المال الذي يجب فيه ذلك الاستحقاق،

---

(١) أبو زهرة عالماً إسلامياً، لناصر وهدان، ص٤٧.

وكيف يعرف، وميقات تقديره، والوصايا الاختيارية والواجبة، وموضع تنفيذها من مال الواقف، وعلاقة الوصية الواجبة بالاستحقاق. وناقش وجوه النظر في الاستحقاق الواجب. وبيَّن في القسم الثاني: شروط الاستحقاق والحرمـان منـه، ومن هذه الشروط: أن لا يكون الواقف قد أعطى صاحب الاستحقاق الواجب بغير عوض ما يساوي نصيبه عن طريق تصرف آخر: كالهبة والوصيـة. ومنها: أن لا يكون ممن كـان مستحقاً واجبـاً ما يسوغ للواقـف بمقتضى العرف والأخلاق الفاضلة أن يحرمه من استحقاقه عقوبة له على ما هو فيه أو اكتفاء بما هـو عليه. ومنها: أن لا يقتل المستحق الواقف، فإذا قتله قتلاً يمنع من الميراث؛ فإن استحقاقه يسـقط. ومنها: أن يـرفع المحـروم مـن الاستحقاق الواجب بنص الواقف دعوى يطلب في مدى سنتين شمسيتين من وقت وفاته.

١٠ ـ انتهاء الوقف الأهلي والأدوار التي مرَّ بها:

بحث منشور في (مجلة القانون والاقتصاد) التي تصدرها كلية الحقوق، العددان (١، ٢)، السنة الثالثة والعشرون (مارس ويونيه ١٩٥٣م)، ويقع في (٥٤) صفحة.

وقد تضمن هذا البحث تعريف الوقف الأهلي ومشروعيته، وكيف أنه أصبح ذريعة لمخالفة نظام الميراث وحرمان البنات من حقوقهم، ثم تعرَّض للإشكالات الشرعية والاجتماعية التي ترتبت على الوقف الأهلي عبر العصور إلى عصر المؤلف مما دعا بعض المسؤولين إلى إلغاء هذا الوقف في مصر. ثم بيَّن مقادير الاستحقاق، والأحوال التي يجوز للواقف الرجوع فيها، وملكية المستحقين وغير المستحقين، وزوال الحكر بزوال الوقف، وإلغاء ما يخالف أحكام القانون. ثم انتقل بعد ذلك إلى إلغاء الوقف الأهلي في غير مصر؛ مثل: سورية، وقارن بين القانون المصري والسوري في ذلك.

١١ ـ الحكر:

بحث منشور في (مجلة القانون والاقتصاد) التي تصدرها كلية الحقوق بجامعة القاهرة، العددان (٥، ٦)، من السنة العاشرة (١٣٥٩هـ ـ ١٩٤٠م)، ويقع في (٥٩) صفحة.

ويرجع سبب الكتابة في هذا الموضوع إلى كثرة الكلام في الحكر في عصر المؤلف بين المعنيين بالبحوث القانونية، مما أدرى إلى اضطراب الآراء فيه، وما تبع ذلك من اختلاف الأحكام الصادرة عن مختلف المحاكم من شرعية وأهلية ومختلطة وتضاربها. هذا بالإضافة إلى الظلم الفادح الذي لحق بأحكار الأوقاف، فقد وجدت عقارات وقفية مؤجرة بأبخس الأثمان في أحسن أحياء القاهرة، ومن ذلك أرض تبلغ مساحتها ألف من الأمتار لا تتجاوز أجرتها السنوية (١٥٠) قرشاً، في حين أن ثمن المتر الواحد في هذه البقعة يصل إلى نحو الأربعين جنيهاً.

وقد تضمَّن هذا البحث بيان حقيقة الحكر من حيث معناه، وتأصيله الشرعي وهل يتمشى مع القواعد والأصول في المذهب الحنفي، أو هو خلاف الأصول والقواعد العامة، وهو ما يعرف بالاستحسان، وعلاقة الحكر بالخلو الذي أقره المتأخرون من علماء المذهب المالكي وغيرهم من العلماء.

فالحكر عقد إجارة يعطي للمحتكر حق البقاء والقرار على الأرض المحكورة من أراضي الوقف أو بيت المال مادام يدفع المستأجر أجرة المثل. وهو يختلف عن عقد (الأمفيتوز) المعروف في القانون الوضعي من وجهين، **الوجه الأول**: الحكر ليس له مدة معينة، بل هو حق الأولوية الدائمة، في حين أن عقد (الأمفيتوز) له أجل معلوم كعشرين سنة أو تسعة وتسعين سنة. **والوجه الثاني**: أنَّ الأجرة في الحكر ليست ثابتة، وإنما تتغير بحسب أجرة المثل، في حين أن الأجرة في عقد (الامفيتوز) ثابتة.

وقال في نهاية بحثه: «عسى أن تكون كتابتنا هذه صوت الحق يسمعه ذوو الشأن، فيبادروا إلى رفع هذه المظالم، أو صرخة استغاثة، فيتقدم المصرخون إلى رفع الأحكار من كبوتها، ولكن الداء قديم، قد استمكن بفعل الزمان وألف الناس وعدم إنكار القضاء، حتى لقد سمَّت المحكمة الشرعية العليا ذلك عرفاً قضائياً وما هو بعرف يؤخذ به»[1]. وقد كان هذا البحث سبباً في إلغاء الحكر الظالم عن عقارات الأوقاف والأموال العامة[2].

١٢ ـ محاضرات في الوقف:

كتاب نشره معهد الدراسات العربية العالية التابع لجامعة الدول العربية بالقاهرة، الطبعة الأولى، سنة (١٩٥٩م)، ويقع في (٤٤٦) صفحة، ثم قامت دار الفكر العربي بنشره عدة طبعات، كانت الطبعة الثانية منه سنة (١٣٩١هـ ـ ١٩٧١م)، ويقع في (٣٨٨) صفحة.

وهو في الأصل محاضرات ألقاها فضيلته على طلبة الدراسات العليا بمعهد الدراسات العربية بالقاهرة سنة (١٩٥٩م). وقد تضمن هذا الكتاب تاريخ الوقف قبل الإسلام، فقد كان ثابتاً عند أصحاب الديانات السماوية السابقة، وإن لم يسمَّ بهذا الاسم؛ وذلك لأن المعابد كانت قائمة، وكان يرصد عليها العقارات، كما تضمن الوقف في الإسلام، وأنه لم يكن مقصوراً على المساجد، وإنما تجاوزها إلى المرافق العامة من مدارس ومشافٍ وغير ذلك. وتاريخ الوقف في مصر والشام وما تعرض له من اعتداء وطمع الولاة فيه عن طريق الاستدلال والاستيلاء وغير ذلك، الأمر الذي يقتضي إيجاد قانون للوقف يعمل على حمايته. ثم تضمن حقيقة الوقف وإنشائه وملكيته وشروط الواقفين،

---

(١) بحث الحكر، لأبي زهرة، ص٥٩.
(٢) بتصرف من كتاب (أبو زهرة عالماً إسلامياً)، لناصر وهدان، ص٤٧.

واستبدال الوقف والاستحقاق فيه، والولاية عليه، وقارن في كل ذلك بين الفقه الإسلامي والقوانين التي نظمت الوقف.

١٣ ـ نظرات في مشروع قانون الوصية:

بحث منشور في (مجلة القانون والاقتصاد) التي تصدرها كلية الحقوق، الأعداد (٣، ٤، ٥)، من السنة الثالثة عشرة (١٣٦٢هـ = ١٩٤٣م)، ويقع في (٧٠) صفحة.

ويتضمَّن هذا البحث مقدمة وأربع نقاط رئيسة. ففي المقدمة بيَّن منهجية تعديل القوانين لأية أمة من الأمم، وتتمثل فيما يلي:

أ ـ ينبغي على من يقوم بالتعديل أن يوازن ويقايس بين ماضي الأمة وحاضرها وقابلها، فلا يكون القانون الجديد قاصماً للماضي، ولا منكراً للحاضر، ولا جامداً عما يتوقع من مكنون المستقبل.

ب ـ أن يبرز الدليل على أن القانون القديم ظالم، لم تقم فيه الحقوق على قسطاس مستقيم، بأن يكون القانون القديم قد صار عشاً لبعض الرذائل، فيكون منافياً للأخلاق ولتراث الإنسانية الفاضلة.

جـ ـ أن يكون التعديل بقدر الحاجة، فلا يتجاوزها.

د ـ أن يكون التعديل في إطار المصدر الذي استقى منه القانون مواده، فلا يخرج عن سلطان ذلك المصدر.

وأما النقاط الأربع فقد تناول فيها توثيق الوصية بعقد رسمي، وجواز الوصية للوارث، والوصية الواجبة، وإبطال القاضي لبعض شروط الموصين إذا كانت لا تتفق مع الاجتماع المصري.

١٤ ـ شرح قانون الوصية:

كتاب طبع للمرة الأولى في يناير (١٩٤٧م)، ثم نشرته مكتبة الأنجلو

المصرية بالقاهرة سنة (١٩٥٠م)، ثم تولت دار الفكر العربي بالقاهرة نشره بعد ذلك عدة مرات، وبين يدي الطبعة التي طبعت سنة (١٣٩٨هـ-١٩٧٨م)، وهو يقع في (٣٢٥) صفحة، وترجم إلى اللغة الأردية.

وهو شرح لقانون الوصية رقم (٧١) لسنة (١٩٤٦م)، وكان فضيلته قد ألقى بعضه دروساً على طلبة كلية الحقوق بجامعة فؤاد الأول (جامعة القاهرة)، ولم يتقيد الشيخ رحمه الله في شرحه لهذا القانون بما يحتاج إليه الطلبة، وإنما أطلق العنان لقلمه ليجد فيه الدارس والباحث بغيته، فجاء للطالب غاية ونهاية، ووضع المصباح للباحث وفتح له عين الطريق. وقد اتبع في شرحه لهذا القانون منهجاً معيناً يتحدد في ثلاثة أمور وهي:

أ- توضيح معاني القانون وفتح مغلقاته، وكشف عباراته وبيان مراميه، وتصوير صوره.

ب- بيان المصادر التي استقى منها القانون أحكامه وموازنتها بمذهب أبي حنيفة الذي كان معمولاً به من قبل إذا كان الجديد يخالفه.

جـ- نقد القانون، وتمحيص أحكامه، ووزنها وزناً دقيقاً بالأصول الفقهية، والغايات المصلحية، والنتائج المترتبة على الأخذ بأحكامه وتعميمها في الأمر.

والملاحَظ في شرح قانون الوصية أن الشيخ رحمه الله لم يتقيد بترتيب مواد القانون، بل رتب الكتاب ترتيباً علمياً، وبوَّبه تبويباً يتفق مع التقسيم العقلي المنطقي، فبدأ ببيان حقيقة الوصية، وإنشائها، وما يتعلق بها من أركان وشروط، ثم تكلَّم عن الموصي، والموصى له، والموصى به، وأحكام الوصية (آثارها)، وتنفيذها.

هذا ما ذكره في الطبعة الأولى. أما الطبعة الثانية للكتاب فقد جاءت مزيدة ومنقحة، حيث وضح بعض عبارات القانون، وأضاف ما يتعلق بالوصية الواجبة

من ناحية الموازنة بين طريقة حل المسائل في القانون، والطرق الأخرى التي كان قد فصلها في بحث (الجديد في قانون الوصية) الذي سيأتي ذكره.

١٥ ـ الجديد في قانون الوصية:

بحث منشور في (مجلة القانون والاقتصاد) التي تصدرها كلية الحقوق بجامعة القاهرة، في السنة السابعة عشرة (١٩٤٧م).

ثانياً ـ مؤلفاته في فقه الأسرة والمجتمع:

١ ـ نظرات في قانون الأسرة:

بحث منشور في (مجلة القانون والاقتصاد) التي تصدرها كلية الحقوق بجامعة القاهرة في أعداد عدة، نشر القسم الأول منه في العدد الأول من السنة السابعة (١٣٥٥هـ = ١٩٣٧م)، والقسم الثاني في العدد الثاني من السنة نفسها، والقسم الثالث في العدد السادس من السنة نفسها. ويقع في (١٢٧) صفحة.

وهو يتضمن نبذة تاريخية عن المذهب الحنفي من حيث انتشاره والعمل به في مصر وتركية والصين، وغير ذلك، ولكن تطبيق المذهب الحنفي وحده أدى إلى وجود صعوبتين عند القضاة: **الصعوبة الأولى**: عدم وجود قانون مدوَّن يرجع إليه القاضي، إذ ترك للقاضي أن يبحث عن أرجح الأقوال في ذلك المذهب، وهي منثورة في بطون الكتب الفقهية التي يصعب على القضاة الرجوع إليها. **والصعوبة الثانية**: أن العمل بمذهب أبي حنيفة كشف عن وجود بعض المسائل التي إذا أخذ بها القضاة لم تحقق العدل بين المتخاصمين، وتفتح الباب لذوي النفوس التي لا تتحرج عن الكذب والزور والبهتان، وأكل أموال الناس بالباطل. وليس في ذلك قدح بأبي حنيفة وأصحابه ومن نهج نهجهم؛ لأنهم مجتهدون، وليست آراؤهم تنزيلاً لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، ولكنَّه رأي، والرأي يخطئ ويصيب.

وقد نتج عن هذا كله المناداة بالتقنين للأحوال الشخصية بحيث يؤخذ من المذاهب الأربعة ما هو أصلح للناس، وأقوى على مسايرة الزمان، ثم توالت الدعوات إلى ذلك حتى صدرت قوانين للأسرة سنة (١٩٢٠م)، رقم (٢٥)، ثم تلته بعد ذلك قوانين. وقد أعطت هذه القوانين القاضي الشرعي حق التطليق بطلب الزوجة في أربع أحوال، وهي:

الحالة الأولى: عدم إنفاق الزوج، سواء أكان مقيماً أم غائباً.

الحالة الثانية: عند وجود عيب لا يمكن البرء منه، ولا تمكن الإقامة معه إلا بضرر.

الحالة الثالثة: عند الشقاق بين الزوجين، والعجز عن الإصلاح بينهما إذا لم يعلم أن الإساءة من جانب الزوجة.

الحالة الرابعة: عند تضرر الزوجة من غياب الزوج سنة فأكثر من غير عذر مقبول، أو تضررها من حبسه سنة فأكثر إذا كان محكوماً عليه بثلاث سنوات فأكثر، ولو كان قد ترك لها مالاً تنفق منه.

هذه الأحوال التي أعطاها القانون للقاضي الشرعي، وقبله كان حق التطليق مقصوراً على الرجل. هذه الأحوال لاقت من الشيخ تأصيلاً وشرحاً يبيِّن تطبيقها العملي وما أثمرته من إصلاح.

٢ ـ مشروع القانون الخاص بتقييد الطلاق وتعدد الزوجات:

بحث منشور في (مجلة القانون والاقتصاد) التي تصدرها كلية الحقوق بجامعة القاهرة، في الأعداد (١ ـ ٣)، من السنة الخامسة عشرة (١٣٦٤هـ = ١٩٤٥م)، ويقع في (٦٠) صفحة.

وهو في الأصل رد على مشروع قانون الأحوال الشخصية الذي طرحته وزارة الشؤون الاجتماعية بمصر، والذي تضمن تقييد تعدد الزوجات إلا بإذن

القاضي الشرعي، وكذلك تقييد الطلاق بإذنه. بيَّن فيه أن الإنسان محكوم بأوامر الدين وقوانين الأخلاق، وكذلك الأسرة تخضع للدين والأخلاق، ويجب على مصلح الأسرة تجنب أمرين هما، **الأول**: أن يتجنب النظر إلى الأمر المراد إدخاله على نظام الأسرة نظرة مجردة بعيدة عن عاقبته، وما يترتب عليه وما ينتهي إليه، فقد تكون النتيجة غير المقصد، وقد تكون النهاية شراً اجتماعياً يهون بجواره الظلم الذي يريد رفعه. **والثاني**: أن يتجنب الاقتباس لنظام الأسرة الإسلامي من الأنظمة غير الإسلامية؛ لأن لكل أمة عاداتها وتقاليدها.

وفي خاتمة البحث توجه بكلمة مخلصة إلى وزارة الشؤون الاجتماعية بأن تدع هذا، ولا تلجأ إليه لما يترتب عليه من مفاسد، وإحجام الناس عن الزواج إحجاماً خطراً. وقد استجابت الوزارة لهذه الكلمة وألغت المشروع.

٣ـ الأحوال الشخصية:

طبع هذا الكتاب في طبعته الأولى في مطبعة مخيمر بالقاهرة سنة (١٩٤٨م)، في (٥١٢) صفحة، ثم قامت دار الفكر العربي بالقاهرة بطباعته عدة مرات منها طبعة (١٩٥٠م)، وطبعة (١٩٥٧م)، ويقع في (٦٠٠) صفحة.

وهو في الأصل محاضرات ألقاها فضيلته على طلبة كلية الحقوق بجامعة القاهرة، وتضمن الكتاب نبذة تاريخية عن المذهب الحنفي وانتشاره والعمل به في مجال القوانين، والصعوبات التي واجهت تطبيقه وحده كما بيَّنْتُ في التعريف بنظرات في قانون الأسرة. كما تضمَّن كيفية إنشاء عقد الزواج، وما يسبقه من مقدمات، وما يقترن به من شروط، وما يشترط لتكوينه ونفاذه ولزومه، وأحكام عقد الزواج (آثاره) وما يترتب عليه من حقوق لكلا الزوجين، وإنهاء عقد الزواج بالطلاق والخلع وغير ذلك، وحقوق الأولاد. وقارن في كل ذلك بين الفقه الإسلامي والقوانين المعمول بها لدى المحاكم الشرعية، من حيث بيان مصادر تلك القوانين والبواعث التي دعت إليها، والتعقيب على بعضها.

بهذا لم يكن الكتاب مجرد تقرير لما هو كائن ومعمول به لدى المحاكم الشرعية، وإنما كان منيراً لما ينبغي أن يكون، فهو مبين للحاضر ويضيء في كثير من أبوابه إلى المستقبل أو ما يجب أن يكون عليه.

٤ ـ إصلاح الأسرة:

بحث منشور في (مجلة القانون والاقتصاد) التي تصدرها كلية الحقوق بجامعة القاهرة في العددين (١، ٢)، من السنة الرابعة والعشرين (مارس وإبريل ١٩٥٤م)، ويقع في (٥٠) صفحة.

ويرجع سبب كتابة هذا البحث إلى تردد كلمة (إصلاح الأسرة) على ألسنة الكثير من الصحفيين والكُتَّاب والمحاضرين، حيث تباينت فيها الآراء، واضطربت فيها الأقوال، فكتب هذا البحث لبيان وجه الحق فيها.

وقد تناول في هذا البحث عنصرين أساسيين:

الأول منهما: الحقائق الثابتة التي ينبغي وضعها في الاعتبار عند التفكير في إصلاح الأسرة وهي: **الأولى**: أن الأسرة لا تحكم في كل أحوالها بالقوانين الزاجرة أو المانعة، وإنما تحكم بالمودة الواصلة والخلق والدين والرحمة. **والثانية**: أن الأسرة وحدة المجتمع، يتأثر المجتمع بما يلحقها من قرار واستقرار وهزات. **والثالثة**: عند إصلاح الأسرة الإسلامية ينبغي أن لا نقتبس من نظم أخرى غير إسلامية لاختلاف بينهما في الأسس والعادات والدين.

وأما **العنصر الثاني**: فهو يتعلق باتجاهات المعاصرين في الإصلاح وقد لخصها في ثلاثة اتجاهات وهي: **الأول**: أن تقوم الحياة الزوجية على رضا من الزوجين، فلا خديعة ولا تغرير ولا غش. **والثاني**: العمل على سلامة الحياة الزوجية من الأمراض الوراثية والأمراض الاجتماعية التي تؤثر في المودة بين الزوجين. **والثالث**: تعديل سن الحضانة.

وبناءً على ما سبق تناول بالتفصيل النقاط التالية:

أ ـ التفريق بين الزوجين قبل الزفاف.

ب ـ تحكيم الحكمين.

جـ ـ تغيير سن الحضانة.

د ـ تقييد الطلاق وتعدد الزوجات بإذن القاضي الشرعي.

وختم البحث بتوجيه للذين يهتمون بالإصلاح الاجتماعي، ودعاهم إلى ترك تقييد الطلاق، وتعدُّد الزوجات، والعمل على رفع مستوى المعيشة، فإنها ستقلل من خطر التعدد والطلاق.

٥ ـ تنظيم الأسرة وتنظيم النسل:

بحث أعده للمشاركة في المؤتمر الثاني لمجمع البحوث الإسلامية المنعقد في (المحرم ١٣٨٥هـ = مايو ١٩٦٥م)، ويقع في (٤٧) صفحة، وقامت دار الفكر العربي بالقاهرة بنشره بعد ذلك في طبعته الأولى سنة (١٣٩٦هـ = ١٩٧٦م)، ويقع في (١٢٠) صفحة.

كتب الشيخ رحمه الله هذا البحث استجابة لطلب المجمع الذي حدد له هذا الموضوع، وأدخل فيه ما يسمى بتنظيم النسل أو تحديده أو ضبطه. وقد ركز في هذا البحث على الموضوعات التي يثار حولها الجدل في عصر المؤلف من أحكام الأسرة مثل: تعدد الزوجات، والطلاق، وتنظيم الأسرة في قوانين البلاد الإسلامية. واعتبر تحديد النسل أو تنظيمه خدعة أمريكية وإنكليزية وصهيونية انطلت على بعض المخلصين من أبناء الأمة الإسلامية، وحذَّر منها تحذيراً شديداً، واعتبرها مؤامرة على الإسلام والمسلمين.

٦ ـ الرد على مشروع وزارة الشؤون الاجتماعية في الأسرة:

بحث في الرد على مشروع وزارة الشؤون الاجتماعية نشره مجمع

البحوث الإسلامية بالقاهرة في سنة (١٣٩٤هـ = ١٩٧٤م) وهو منشور في كتيب ضمن سلسلة (صوت الحق) التي يصدرها اتحاد طلاب مصر بالجامعة، دار الجهاد ودار الاعتصام، ويقع في (٢٣) صفحة من القطع الصغير.

وهو في الأصل رد على هذا المشروع الذي ظهر في السبعينيات من القرن العشرين. وقد تناول الشيخ فيه ثلاث نقاط وهي:

أ ـ الرد على تقييد الطلاق بإذن القاضي الشرعي.

ب ـ الرد على تقييد تعدد الزوجات بإذن القاضي الشرعي، وتقرير عقوبة الحبس وغرامة مئة جنيه أو بأحدهما على من يتزوج بغير هذا الإجراء.

جـ ـ الرد على مراعاة المشروع لجانب المرأة في الولاية على النفس، وإغفال جانب الرجل في تربية الأولاد والقيام عليهم.

٧ ـ محاضرات في عقد الزواج وآثاره:

طبع هذا الكتاب معهد الدراسات العربية بالقاهرة في طبعة خاصة بطلاب المعهد سنة (١٩٥٨م)، ثم طبعته دار الفكر العربي بالقاهرة في طبعة ثانية سنة (١٩٧١م)، ويقع في (٣٣٣) صفحة.

وهو في الأصل محاضرات ألقاها فضيلته على طلبة الشعبة القانونية في معهد الدراسات العربية التابع لجامعة الدول العربية بالقاهرة سنة (١٩٥٧م)، في مادة: الأحوال الشخصية: الأسرة. وراعى في صياغته أن يكون شاملاً للمذاهب الإسلامية من المذاهب السنيَّة الأربعة، ومذهب الشيعة الإمامية والشيعة الزيدية، ومقارناً بالقوانين المعمول بها في البلاد العربية، مع استبعاد قانون الأحوال الشخصية التركي؛ لأنه قانون غربي يسوي بين الرجل والمرأة في الميراث، كما استبعد قانون الأحوال الشخصية التونسي الذي يمنع تعدد الزوجات والطلاق، وإيقاع العقوبة على من يفعلهما.

وقد تضمن هذا الكتاب حقيقة الزواج من حيث معناه وحكمه ووصفه التكليفي، والولاية في الزواج والوكالة، والكفاءة في الزواج وآثار عقد الزواج.

ويعد هذا الكتاب مرجعاً مهماً في بابه لكل من طلبة الحقوق، وطلاب الشريعة الذين يريدون دراسة الأحوال الشخصية، كما يفيد المجتمع في تنظيماته الاجتماعية والسياسية. وهو لبنة أساسية في تشييد بناء قانون الأحوال الشخصية الموحد.

٨ ـ الملكية بالخلافة في الشريعة والقانون الروماني:

بحث منشور في (مجلة القانون والاقتصاد) التي تصدرها كلية الحقوق بجامعة القاهرة، العدد الثاني من السنة الحادية والعشرين (١٩٥١م)، ويقع في (٥٥) صفحة.

وقد قدَّم الشيخ رحمه الله لهذا البحث بمقدمة تناولت المنهجية العلمية في اقتباس الأمة من غيرها في مجال العلوم، وأن العلوم كالماء والهواء لا تحدّها الأقطار، ولا تحاجز دونها الأمصار، ثم بيَّن الهدف من المقارنة بين الفقه والقانون، وهو معرفة القيمة العلمية لفقهنا الذي ورثناه عن أسلافنا. ثم بيَّن بعد ذلك اختلاف الملكية بالخلافة (الإرث) في القانون الروماني عنها في الشريعة الإسلامية الغرَّاء من وجهين وهما:

أ ـ الوجه الأول: في مدى الخلافة الإجبارية والاختيارية، فالمالك في القانون الروماني حرٌّ في التصرف بماله، يورث من يشاء، ويحرم من يشاء، ويوصي لمن يشاء، ويمنع من يشاء، أما في الشريعة الإسلامية فإن المالك مقيد في تصرفه بماله في حياته وبعد مماته بالشريعة الإسلامية فيمنع من حرمان أحد من حقه الشرعي في الميراث، كما يمنع من الوصية لوارث، ويمنع من تجاوز الثلث في الوصية لغير الوارث.

ب ـ الوجه الثاني : في أسباب التوريث من قرابة وزوجية وولاء، وأنواع القرابة التي تستحق الخلافة وحدودها. ففي القانون الروماني تنشأ القرابة بإرادة الشخص المجردة، وأن له أن يلحق بنفسه من الأقارب من يشاء، أما في الشريعة الإسلامية فالقرابة تنشأ بالعرق والرحم.

٩ ـ الفقه الإسلامي والقانون الروماني :

كتاب منشور ضمن سلسلة دراسات في الإسلام التي يصدرها المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية التابع لوزارة الأوقاف المصرية سنة (١٣٨١هـ = ١٩٦١م)، ويقع في (٨٢) صفحة.

ويتضمَّن هذا الكتاب تمهيداً ومقارنات بين الشريعة الإسلامية والقانون الروماني. ففي التمهيد تكلم عن المنهجية في اقتباس العلوم من الأمم التي أشرنا إليها في البحث السابق. وفي المقارنات ركز على الملكية بالخلافة التي ذكرناها في البحث السابق، وأضاف إليها نقطتين الأولى في المرأة، والثانية في الرق. وختم الكتاب بقوله: هذا فقه الإسلام، وهذا شرع الديّان، فهل يسوغ لعاقل أن يضع قانون الرومان بجوار ذلك الشرع الكريم الذي أقام مجتمعاً على الفضيلة والحرية والعدالة والكرامة الإنسانية واحترام الإنسان أيّاً كان لونه أو جنسه بل دينه.. إنها شريعة الرحمن، نزلت من السماء لإصلاح ابن الأرض، والله من ورائهم محيط.

١٠ ـ الميراث عند الجعفرية :

نشر هذا الكتاب في طبعته الأولى معهد الدراسات العربية العالية بالقاهرة التابع لجامعة الدول العربية سنة (١٩٥٥م)، في (١٤٣) صفحة، ثم نشرته دار الرائد العربي ببيروت سنة (١٩٧٠م)، في (١٤٩) صفحة.

وهو في الأصل محاضرات ألقاها فضيلته على طلبة المعهد السابق سنة (١٩٥٥م)، وترجع فكرة هذه المحاضرات إلى ما تمَّ بينه وبين الأستاذ

عبد الرزاق السنهوري المشرف على الشعبة القانونية في المعهد سنة (١٩٥٣م)، من ضرورة إيجاد مادة للدراسة الفقهية في ذلك المعهد تكون مقارنة بين الفقه ومذهب الجعفرية ومذهب الزيدية، وذلك لأن هذه المدارس لا تدرس كلها في جامعة واحدة من جامعات الدول العربية، ولعلَّ بعضها لا يظفر بدراسة منظمة مستمرة في أي جامعة من الجامعات، فكان من الواجب أن يتلافى هذا المعهد ذلك النقص، ولأن أحكام الأسرة في البلاد العربية والإسلامية مستمدة من أحكام الشريعة على مذهب من هذه المذاهب الستة. ومن الحق أن يتعرف كل عربي ما عليه من أحكام الأسرة في هذه البلاد عامة، وبعض العرب يأخذون بالمذهب الجعفري ولكن هذا الحوار كان بعد أن وضعت المناهج، فكان الحديث في غير أوانه، ولهذا ولغيره اعتذرت عن إلقاء الدروس في المعهد، ولم أسهم مع إخواني فيما قاموا به، وفي سنة (١٩٥٤م) اتصل الأستاذ عبد الرزاق السنهوري بالشيخ أبو زهرة واتفقا على تدريس الميراث عند الجعفرية.

وقد تضمن الكتاب تمهيداً وأربعة أقسام تكلم في التمهيد عن الخصومة في الدين التي فصلنا القول فيها في كتاب الإمام الصادق. وفي القسم الأول بيَّن فيه حقيقة الشيعة ونشأتهم وفرقهم المتعددة والمبدأ الجامع لها. وفي القسم الثاني ترجم لإمام المذهب وهو جعفر الصادق، ثم بيَّن آثاره العلمية والفقهية، وفي القسم الثالث والرابع تكلم عن قواعد الميراث عند الشيعة الجعفرية، وقارن ذلك بما عند المذاهب السنيَّة. وختم المؤلف كتابه بقوله: ونضرع إليه سبحانه أن يجمع شمل المسلمين، فقد طال عهد الفرقة إنه سميع مجيب. ونحن نؤمِّن على دعاء هذا الشيخ الجليل.

١١ ـ أحكام التركات والمواريث:

نشر هذا الكتاب في مطبعة مخيمر بمصر سنة (١٩٤٩م)، ثم قامت دار الفكر العربي بمصر بطباعته عدة مرات بعد ذلك، وهو يقع في (٣٠٤) صفحة.

ويرجع سبب تأليف هذا الكتاب إلى أن المواريث والتركات اتَّخذت حيِّزاً في عدد من قوانيننا المصرية، ففي القانون المدني الجديد أحكام مستفيضة خاصة بتصفية التركات، وفي قانون الوصية بيان لبعض الأحكام التي لها صلة بالميراث، هذا بالإضافة إلى قانون المواريث نفسه. . من أجل هذا كتب هذا الكتاب، وتحرى فيه أن ينتفع به الطالب، ليجد فيه مسائل الفرائض سهلة المأخذ قريبة التناول مع المقارنة بين أحكام الشريعة والقوانين المعمول بها.

وقد تضمَّن هذا الكتاب كل ما يتعلق بالتركة من حقوق من تجهيز الميت وتكفينه، وتسديد ديونه، وتقسيم تركته على المستحقين من أصحاب الفروض والعصبات وذوي الأرحام وميراث الحمل والمفقود والخنثى، وأحكام التخارج والوصية مع الميراث والوصية الواجبة وغير ذلك.

١٢ ـ الولاية على النفس:

نشر هذا الكتاب معهد الدراسات العربية العالية بالقاهرة سنة (١٩٦٦م)، ونشرته ـ بعد ذلك ـ دار الرائد العربي ببيروت سنة (١٩٧٠م)، ثم قامت دار الفكر العربي بالقاهرة بنشره عدة مرات. ويقع في (١٨٣) صفحة.

وهو في الأصل محاضرات ألقاها فضيلته على طلبة قسم الدراسات القانونية العليا في معهد الدراسات العربية التابع لجامعة الدول العربية سنة (١٩٦٦م)، ثم ألقاه كبحث في حلقة الدراسات الرابعة للبحوث في القانون التي انعقدت في الخرطوم (مارس ١٩٧٢م)، وهو منشور ضمن أعمال هذه الحلقة (٥٩٠ ـ ٦٧٠).

وهو يتناول موضوعاً مهماً يتعلق برعاية النشء منذ نعومة أظفارهم، ويلفت النظر فيه إلى عناية الإسلام بالطفولة والضعفاء، ويناقش آراء من يزعمون أن الطلاق وتعدد الزوجات هما سبب التشرد وانحراف الأحداث، ثم يتكلم عن أسباب الولاية على النفس من صغر وجنون وأنوثة، وزمن الولاية

على النفس ومداها والواجبات فيها وانتهائها وأقوال الفقهاء في ترتيب الأولياء وشروط الأولياء، وموجبات عزلهم، وتكلم عن ولاية التزويج. وقد راعى في هذا الكتاب أن تكون الدراسة مقارنة بين المذاهب الإسلامية والقوانين المعمول بها في مختلف البلاد العربية. وهو مع صغر حجمه فإنه عظيم النفع كثير الفائدة.

١٣ ـ التكافل الاجتماعي:

بحث نشر ضمن أعمال مؤتمر حلقة الدراسات الاجتماعية الذي انعقد في دمشق في (ديسمبر ١٩٥٢م)، بعنوان تمويل التكافل الاجتماعي في الإسلام. ثم طبعته الدار القومية للطباعة والنشر في مصر سنة (١٩٦٤م)، ثم طبعته في عدة طبعات دار الفكر العربي بالقاهرة. ويقع في (١٠٥) صفحات.

وهو يتناول حقيقة التكافل الاجتماعي، وهو أن يكون آحاد الشعب في كفالة جماعتهم ودولتهم، وأن يكون كل قادر أو ذي سلطان كفيلاً في مجتمعه يمده بالخير، وأن تكون كل القوى الإنسانية في المجتمع متلاقية في المحافظة على مصالح الآحاد ودفع الأضرار، ثم في المحافظة على دفع الأضرار عن البناء الاجتماعي وإقامته على أسس سليمة.

ثم بيَّن تأصيل ذلك في الإسلام، وحرصه على إيجاد مجتمع فاضل وتكوين رأي عام فيه فاضل، وما يتعلق بذلك من تهذيب ديني اجتماعي وحرية فردية.

ثم تكلَّم عن الملكية الفردية من حيث معناها وحدودها وأسبابها من الكسب، وإحياء الموات والعمل والمخاطرة والميراث والقيود الواردة عليها.

ثم تكلَّم عن التعاون على البر والتقوى لدفع الأضرار والعجز، وما يدخل تحت ذلك من زكاة وصدقات منثورة وكفارات ونفقة أقارب ووقف خيري وغير ذلك. وبذلك استطاع أن يرسم صورة متكاملة للتكافل الاجتماعي في الإسلام.

١٤ ـ في المجتمع الإسلامي :

نشر هذا الكتاب في دار الفكر العربي بالقاهرة، بدون تاريخ طبع، ويقع في (١٢٠) صفحة.

وهو في الأصل محاضرات ألقاها فضيلته على طلبة (معهد الدراسات الإسلامية) بالقاهرة الذي قرر تدريس مادة عن التكافل الاجتماعي في الإسلام. وكان قد نشره المعهد باسم (محاضرات في المجتمع الإسلامي) وهو لا يختلف في مضمونه عن مضمون كتاب (التكافل الاجتماعي).

١٥ ـ تنظيم الإسلام للمجتمع :

بحث نشر ضمن أعمال المؤتمر الثاني لمجمع البحوث الإسلامية المنعقد في القاهرة في (المحرم ١٣٨٥هـ = مايو ١٩٦٥م)، ثم قامت بنشره مكتبة الأنجلو المصرية، ويقع في (٢٠٨) صفحات، ثم نشرته دار الفكر العربي بالقاهرة، تحت رقم إيداع دار الكتب المصرية (٢٧٩٦/ ١٩٧٥م).

وهو في الأصل خلاصة محاضرات ألقاها فضيلته على طالبات معهد الخدمة الاجتماعية العالي للفتيات في القاهرة، وهو يهدف إلى رسم الخطوط العريضة، وتوضيح المعالم الأساسية للمجتمع الإسلامي، وطرق الشريعة الإسلامية لمعالجة الأمراض التي تخلقها الطبيعة الاجتماعية وتنازع القوى في كل مجتمع حتى كشأن كل كائن حي.

وهو يتضمَّن نبذة تاريخية عن وضع المجتمع في الأمم التي سبقت الإسلام من رومان وفرس وعرب في الجاهلية. ثم انتقل بعد ذلك إلى بيان مصادر تنظيم المجتمع الإسلامي من نصوص شرعية تتعلق بتنظيم العلاقات الاجتماعية بين أفراد المجتمع، وتحديد أهدافه الاجتماعية من تهذيب للأفراد، وتكوين رأي عام فاضل. هذا بالإضافة إلى القواعد العامة التي تقوم عليها العلاقات الإنسانية من المحافظة على الكرامة الإنسانية، والعدالة والتعاون

العام، والمودة والرحمة بالإنسانية، ودفع الفساد في الأرض.

ثم فصل القول في الدعائم التي يقوم عليها بناء الأسرة من زواج وحماية للحياة الزوجية. ثم بيَّن اهتمام الإسلام بالطفولة من حيث الرعاية والتربية والحضانة، والولاية عليهم، وركز على ما يعرف اليوم بالتشرّد، وكيفية معالجته، كما تعرض لليتامى واللقطاء والتبني. ثم تكلم عن الميراث ونفقات الأقارب والتكافل الاجتماعي والعلاقات الاجتماعية بين أفراد المجتمع وركز على التربية الإسلامية للأفراد.

لقد استطاع رحمه الله أن يقدم صورة حقيقية للمجتمع الإسلامي القوي الآمن الحر العادل سياسياً واجتماعياً، والمتمتع بكل حقوقه، القائم بواجباته في أخلاقه، المتكافل الضامن العيش لجميع طبقاته. ويستند في كل ذلك إلى نصوص القرآن والسنَّة، ويقارن بين الإسلام القادر على إخراج هذا المجتمع لو وجد قوة تنفيذية تحققه وتحميه وبين المذاهب المعاصرة من شيوعية واشتراكية ورأسمالية.

١٦ ـ المجتمع الإنساني في ظل الإسلام:

بحث نشر ضمن أعمال المؤتمر الثالث لمجمع البحوث الإسلامية المنعقد في القاهرة في (جمادى الآخرة ١٣٨٦هـ = أكتوبر ١٩٦٦م)، ثم قامت بطبعه دار الفكر العربي بالقاهرة، دون تاريخ نشر، ويقع في (١٢٠) صفحة من القطع الكبير. ثم نشرته الدار السعودية بجدة في طبعته الثانية، ويقع في (٢٨٧) من القطع المتوسط.

وهو يتناول صلاحية الإسلام للتطبيق في كل الأزمان، وأثر العقيدة الإسلامية في تطهير العقول والنفوس من الأوهام، هذا بالإضافة إلى ما فيها من غذاء روحي، واستقامة عقلية. كما تناول تأصيل الوحدة الإسلامية في القرآن والسنَّة، ووسطية الإسلام والعدالة الإسلامية، وتكوين رأي عام فاضل،

والحرية، ونظام حكم عادل قادر على تحرير الدول الفقيرة من تحكم الدول القوية.

ثالثاً ـ مؤلفاته في فقه العقوبات:

١ ـ الجريمة والعقوبة في الفقه الإسلامي: الجريمة:

كتاب نشرته مكتبة الأنجلو المصرية في القاهرة سنة (١٩٥٦م)، مطبعة مخيمر، ثم قامت دار الفكر العربي بالقاهرة بنشره دون تاريخ نشر، تحت رقم إيداع (٨٢/ ٥/ ١٩٧٦م)، ويقع في (٥٧٤) صفحة.

وهو في الأصل خلاصة لمحاضرات ألقاها فضيلته على طلبة المعهد الجنائي بالقاهرة، وهي تهدف إلى تجلية الفكر الإسلامي في معالجة الشذاذ، ووضع الزواجر الاجتماعية، والأسس التي يقوم عليها علم العقاب، والأسباب التي يكون من أجلها شرعت العقوبة. وقد صاغه على شكل نظرية كلية عامة دون التركيز على الفروع الجزئية ليجد فيه الدارسون ما ينفع غلتهم.

وهو يمهد لنظرية الجريمة بتمهيد يبين فيه فلسفة العقوبة في الإسلام، وأنها تقوم على الرحمة والعدل، كما بيَّن فيه حقيقة العقوبة في الديانات السماوية السابقة وفي الإسلام، وأن الإسلام في تشريعه العقوبة يتصل بالأخلاق والضمير، والأخذ بعلاج الإسلام للجريمة هو العلاج الحاسم، وهو يتمثل في ثلاثة أمور، وهي:

الأمر الأول: تكوين رأي عام مهذب، لا يظهر فيه شيء من الشر، بل لا يظهر إلا الخير، فدعت إلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

والأمر الثاني: الدعوة إلى فضيلة الحياء وتربيته في النفوس.

والأمر الثالث: الإسلام يعتبر الجريمة المعلنة جريمتين هما جريمة ارتكاب، وجريمة إعلان.

كما بيَّن في التمهيد أن الإسلام في العقوبة يشفي قلب المجني عليه، ويشفي نفس ذويه، فكان القصاص هو العقوبة الأساسية في الجرائم، وأن العناية بشفاء المجني عليه وعلاجها له أثر، فإنه لا يفكر في الانتقام، فلا يسرف في الاعتداء، ولا يسرف في القتل.

ثم انتقل بعد ذلك إلى بيان **نظرية الجريمة في الفقه الإسلامي**، فبيَّن معنى الجريمة والألفاظ ذات الصلة من معصية وشر، والأساس في اعتبار الفعل جريمة، وهو مخالفة أمر الله تعالى، وارتباط الجريمة بالضرر العام أو مقاصد الشريعة وأنواع الجريمة، وأركانها، ومدى تحمل تبعتها، ومن توصف أفعالهم بالإجرام ويستحقون العقوبة لتتميز الجرائم بحقائقها وآثارها. وقارن في كل ذلك بين الفقه الإسلامي والقانون الوضعي مقارنة واعية.

٢ ـ الجريمة والعقوبة في الفقه الإسلامي: العقوبة:

نشرته مكتبة الأنجلو المصرية في القاهرة سنة (١٩٥٦م)، ومطبعة مخيمر، ثم قامت دار الفكر العربي بالقاهرة بنشره عدة مرات، وهو يقع في (٦٠٧) صفحات.

وهو تكملة للكتاب السابق، وإذا كانت العقوبة قد وردت في القسم الأول (الجريمة) تبعاً وليست أصلاً، فإنها تأتي هنا على أنها أصل مقصود وغرض منشود، وإذا أتت الجريمة في هذا الكتاب؛ فإنها تأتي تبعاً لا أصلاً.

وهو يتضمَّن بيان حقيقة **نظرية العقوبة في الفقه الإسلامي** من حيث معناها وأقسامها باعتبارات مختلفة، ثم بيَّن القواعد العامة في كل من الحدود والقصاص مثل: لا حد بلا نص، والشبهات وأثرها في إسقاط العقوبات الحدية، والتوبة وأثرها في إسقاط العقوبات الحدية، والمساواة في القصاص، وتعدد العقوبات بتعدد الجرائم، وكل عضو لا يتعدد في الجسم فيه دية كاملة. وقارن في كل ذلك بين الفقه الإسلامي والقانون الوضعي، وختم كتابه بقوله:

كنا نود أن نتكلم (في هذا الكتاب) عن قواعد التعزير الذي يختلف باختلاف العصور، وإن كان تتبع الفروع يومئ إلينا بقواعده، وما تركناه مهملين، بل تركناه غير غافلين، وقد نعود إليه، وعلى أي حال قد عنى بالكتابة فيه بعض الفضلاء[1] فله من الله الثواب.

٣ ـ فلسفة العقوبة في الفقه الإسلامي:

طبع هذا الكتاب معهد الدراسات العربية العالمية التابع لجامعة الدول العربية بالقاهرة سنة (١٩٦٦م)، ويقع في (٤٨٠) صفحة.

وهو في الأصل محاضرات ألقاها فضيلته على طلبة المعهد السابق سنة (١٩٦٦م) وهو في مضمونه لا يختلف عن مضمون الكتاب السابق. هذا بالإضافة إلى ما ذكره عن فلسفة العقاب في الإسلام في كتاب (الجريمة).

٤ ـ العقوبة في الفقه الإسلامي:

بحث منشور في (مجلة العلوم القانونية والاقتصادية) التي تصدرها كلية الحقوق بجامعة عين شمس، العدد الأول من السنة الخامسة (يناير ١٩٦٣م)، ويقع في (٧٥) صفحة.

بدأ الشيخ رحمه الله بحثه بتعريف كلٍّ من الجريمة والعقوبة، وبيَّن الحكمة الشرعية من تقرير العقوبة، وهي وقاية المجتمع الفاضل والرحمة به. ثم بيَّن تاريخ العقوبات في الديانات السماوية السابقة للإسلام، ثم بيَّن العقوبات في الإسلام، وبيَّن أقسامها من قصاص وحدود وتعازير. ودعا ولي الأمر إلى تقنين قانون تعزيري لحماية الأموال والأخلاق والنظام العام، ووضع عقوبات مناسبة للجرائم التعزيرية على حسب مقدار الاعتداء على المصالح المعتبرة،

---

(١) يقصد ببعض الفضلاء: الدكتور عبد العزيز عامر، الذي كتب رسالة علمية بعنوان: (التعزير في الشريعة الإسلامية).

دون إسراف في العقاب، ولا تهاون في الجرائم، مع مراعاة مبدأ المساواة العادلة بين الناس في تنفيذ هذا القانون.

٥ ـ نظرة إلى العقوبة في الإسلام:

بحث منشور ضمن أعمال المؤتمر الرابع لمجمع البحوث الإسلامية المنعقد في القاهرة في (شهر رجب ١٣٨٨هـ = سبتمبر ١٩٦٨م)، ويقع في (١٧٦) صفحة، جاء في بدايته: «إن العقوبات الإسلامية نالها من الغربة والوحشة ما لم ينلْ غيرها من الحقائق الإسلامية، ولم يفكر الأكثرون في إعلان حقائقها إلا في الأيام الأخيرة في بضع مؤلفات حاكية مقررة لما هو مدون، ونادر من هذه المؤلفات ما تعرض لحكمتها وبيان وجه المصلحة في الأخذ بها، وبيان أنها علاج للأدواء الاجتماعية في كل العصور وليست لعصر دون عصر. . .» ثم قال: «ولسنا في هذا البحث نردد ما كتبناه في الجريمة والعقوبة في الفقه الإسلامي، ولكننا نذكر أمراً لم يكن مذكوراً فيها استقلالاً، بل كان نثيراً في الأبواب المختلفة، وبعبارة عامة نقتطف في هذا البحث الثمار الدانية التي توضح الاتجاه الإسلامي إلى العقاب والغاية منه.

وإذا كان علماء القانون يكتبون في علم الإجرام وعلم العقاب ويتجهون في الجملة إلى النظريات التي قام عليها علم الجريمة والعقوبة، فنحن في هذا البحث نتجه إلى النظرية العامة في الفقه الإسلامي للجريمة والعقوبة متوخين في ذلك الإيجاز، ولكنه سيكون إن شاء الله واضحاً مبيناً اللب والحكمة من غير تقاصر في القول.

رابعاً ـ مؤلفاته في فقه السيرة والعلاقات الدولية:

١ ـ خاتم النبيين ﷺ:

يعد هذا الكتاب خاتمة الكتب التي ألفها الشيخ أبو زهرة رحمه الله، حيث كتبه أثناء مقاطعته، وانتهى من كتابته في سنة (١٣٩٢هـ = ١٩٧٢م)، وطبعته

دار الفكر العربي بالقاهرة سنة (١٩٧٣م) في مجلدين. ثم طبع طبعة خاصة بمؤتمر السنَّة والسيرة الذي عقد في الدوحة في (المحرم ١٤٠٠هـ = ١٩٨٠م)، وقامت إدارة إحياء التراث الإسلامي بقطر بطبعه سنة (١٩٧٩م).

ويرجع سبب الكتابة في سيرة النبي ﷺ إلى أن الشيخ رحمه الله بعد أن كتب عن الأئمة الفقهاء الذين قبسوا من نور النبي ﷺ قبسة أو قبسات وأدرك نورهم، فلا بد من الكتابة عن سيرة صاحب الأنوار محمد ﷺ. هذا بالإضافة إلى وجود قضايا تتعلَّق بسيرة النبي ﷺ تحتاج إلى بحث ودراسة لم تلقَ عناية من كتب في السيرة قبل ذلك مثل: حياة النبي ﷺ الزوجية. والتعقيب على بعض القضايا المثارة في الكتب السابقة.

وقد تضمَّن الكتاب ثلاثة أقسام رئيسة وهي:

أ ـ حياة النبي ﷺ من ولادته التي حاطتها الخوارق وإرهاصات النبوة، إلى هجرته إلى المدينة المنورة.

ب ـ جهاد النبي ﷺ وقمعه الشرك، وفتح الطريق للدعوات المحمدية. وهو يبدأ من بعد الهجرة إلى المدينة وينتهي بصلح الحديبية، حيث يئس الشرك من أن ينال من أهل الإيمان، وعجز عن أن يغزو المؤمنين، وصارت الكلمة العليا في الجزيرة العربية للإيمان، وصارت الدعوة في كل مسار.

جـ ـ سيرة النبي ﷺ من بعد الحديبية إلى وفاته ﷺ، وفي هذا القسم تجرد النبي ﷺ لليهود الذين كانوا شوكة في جنب العرب، وأخذ الإسلام يعم الجزيرة العربية، ويخرج إلى أقطار الأرض فكانت مؤتة، وكان فتح مكة، والخروج إلى الروم وغير ذلك.

٢ ـ نظرية الحرب في الإسلام:

بحث منشور في (المجلة المصرية للقانون الدولي) التي تصدرها الجمعية المصرية للقانون الدولي سنة (١٩٥٨م)، ويقع في (٤٢) صفحة. ونشره

المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية التابع لوزارة الأوقاف المصرية سنة (١٣٨١هـ = ١٩٦١م)، العدد الخامس. وطبعته دار الفكر العربي في مصر لأول مرة سنة (٢٠٠٤م)، ويقع في (٦٤) صفحة.

بدأ فضيلته في هذا البحث بمقدمة تتعلق باستمرار الصراع بين الخير والشر منذ أن هبط آدم عليه السلام على هذه الأرض وتوالد نسله من بعده إلى يومنا هذا. قال تعالى: ﴿ ٱهْبِطُوا۟ بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ ۖ وَلَكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَٰعٌ إِلَىٰ حِينٍ ﴾ [البقرة: ٣٦] وأن الخير لا بد له من شوكة تمنع طغيان الشر، ولذلك أباحت الأديان السماوية القتال دفاعاً عن النفس وعن الفضيلة وعن العبادة وعن الرسالة الإلـٰهية. وأن الأنبياء علّموا الناس كيف تكون الحروب، فإذا كانت الحروب تستباح فيها أنفس المقاتلين من غير خروج عن نطاق الفضيلة، ومن غير تمرد على سلطان العدل الذي هو فوق كل عمل إنساني، وقد تتنافى الحروب مع الرأفة والشفقة، ولكن لا يصح في حكم النبوّة والرسالة الإلـٰهية أن تتجافى عن العدالة والفضيلة أبداً ولا تنتهك العدالة، ولا ينطلق فيها المقاتل من كل قيود الإنسانية، ولا ينسلخ المجاهد فيها عن المحافظة على الكرامة الإنسانية.

وبعد هذه المقدمة انتقل إلى تفصيل القول في الحرب الإسلامية التي قادها محمد ﷺ، فهي حرب فاضلة في الباعث عليها، وفي ذاتها، وفي سيرها، وفي انتهائها، وفي معاملة المغلوبين من الأسرى وأموالهم.

٣ـ الجهاد:

بحث منشور في أعمال المؤتمر الرابع لمجمع البحوث الإسلامية المنعقد في القاهرة في (شهر رجب ١٣٨٨هـ = سبتمبر ١٩٦٨م)، ويقع في (٥٤) صفحة.

وهو يتضمن بيان حقيقة الجهاد في الإسلام من حيث مفهومه، وأنه يقتضي ثلاثة أنواع وهي: جهاد النفس بتخليصها من الأهواء والشهوات،

واتجاهها إلى الحق في ذاته لا حباً في شهرة ولا رغبة في متعة، وجهاد الشيطان، وجهاد الأعداء. وأن الإسلام ليس دين استسلام، وليست الفضيلة في الإسلام الركون إلى الدعة ولو كان فيها الرضا بالهوان، وطلب المعيشة الذليلة المستكينة، وإنما الفضيلة في الإسلام: هي رد الاعتداء، ومنع الخضوع للأقوياء، ولذلك شرع القتال لمنع الفساد في الأرض.

ثم انتقل بعد ذلك إلى بيان فرضية الجهاد وأنه قد يكون فرض كفاية بأصله، ثم يصير فرض عين باحتلال الأعداء أرضنا ومقدساتنا. ثم بيَّن بعد ذلك مراتب الجهاد وضروبه، وصفات المجاهدين.

وختم هذا البحث بما يجب على المسلمين مجتمعين من نصرة أهل فلسطين الذين احتلت أراضيهم «فالمسلمُ أخو المسلمِ، لا يَظلِمُهُ ولا يُسْلِمُه»[1]، وعلى المسلمين جميعاً أن يهبوا لإنقاذ الأرض المقدسة التي دنسها أعداء الإنسانية، ويستنقذوا من لا يستطيعون حيلة من الذرية والنساء من أن يقتَّلوا ويذبَّحوا وتهتك أعراضهم كما تهتك حرمة المسجد الأقصى.

ثم في الأخير يقترح اقتراحاً عملياً للجهاد في فلسطين وهو: أن تذهب إلى الأرض المقدسة من كل إقليم إسلامي طائفة مدرعة بالإيمان والسلاح والمال، تنطلق فتقض مضاجع أولئك المغتصبين، وتجعلها عليهم سمّاً زعافاً بدل أن تكون لبناً وعسلاً كما يريدون، وإذا كانوا يخربون بعض ديارنا فلنخرب مستعمراتهم، ولا نيأس من روح الله، إن الإرادة تعيد ما يهدمون، ولا سبيل لعودة أرضنا إلا بالفداء، فقدموه.

٤ ـ العلاقات الدولية في الإسلام:

وهو في الأصل بحث أعده فضيلته بناء على طلب من لجنة القانون في

---

(١) صحيح البخاري، كتاب المظالم، باب لا يظلم المسلم، رقم (٢٤٤٢).

المجلس الأعلى لرعاية الفنون والآداب والعلوم الاجتماعية التي أخذت على عاتقها نشر رسائل صغيرة الحجم، غزيرة المعنى، للتعريف بالشريعة الإسلامية في المجال الدولي، ويُعدُّ هذا البحث هو الرسالة الأولى ضمن هذه السلسلة في هذا المجال.

نُشر هذا البحث ضمن أعمال المؤتمر الأول لمجمع البحوث الإسلامية المنعقد في القاهرة في (شوال ١٣٨٣هـ = مارس ١٩٦٤م)، ضمن سلسلة التعريف بالشريعة الإسلامية، ويقع في (٦٠) صفحة من الحجم الكبير، ثم قامت دار الفكر العربي بالقاهرة بنشره بدون تاريخ طبع، ويقع في (١١٦) صفحة.

يتضمن الكتاب بيان دعائم العلاقات الدولية من الكرامة الإنسانية، ووحدة الناس وتعاونهم وتسامحهم، والحرية، والفضيلة، والعدالة، والمعاملة بالمثل، والوفاء بالعهد، والمودة ومنع الفساد.

ثم تعرض إلى العلاقات الدولية في حال السلم من أن الأصل في العلاقات بين الدول السلم، وتقسيم الفقهاء للدار إلى دار حرب، ودار إسلام، ودار عهد، والسيادة في الفقه الإسلامي، ومبدأ الحياد.

ثم انتقل بعد ذلك إلى العلاقات الدولية في حال الحرب، فبيَّن الباعث على الحرب في الإسلام، وهو دفع الاعتداء عن المسلمين وتأمين الدعوة الإسلامية، ثم تكلم عن سياسة الإسلام في الحرب قبل نشوبها، وأثناء قيامها، وعند انتهائها، وأنها تقوم على أساس الرحمة والفضيلة والكرامة الإنسانية.

٥ ـ الوحدة الإسلامية:

بحث منشور ضمن أعمال المؤتمر السادس لمجمع البحوث الإسلامية المنعقد في القاهرة في (المحرم ١٣٩١هـ = مارس ١٩٧١م)، ويقع في (٩١) صفحة من القطع الكبير. ثم طبعته دار الرائد العربي ببيروت عدة طبعات في سنة

(١٩٧٢م، ١٩٧٧م)، ويقع في (٣٣٣) صفحة. ثم طبعته دار الفكر العربي بالقاهرة عدة طبعات، ويقع في (٣٣٤) صفحة. ثم طبع ضمن سلسلة الثقافة الإسلامية الصادرة عن المكتب الفني بالقاهرة في (سبتمبر ١٩٨٥م).

وقد تضمن الكتاب مقاصد الإسلام في الوحدة الإنسانية وأنَّ محمداً ﷺ بُعِثَ للناس كافة، ثم تكلم عن مكونات الوحدة الإسلامية في عهد الرسول ﷺ وعهد الخلفاء الراشدين، وموقع الخلافة منها. ثم بيَّن أسباب الفرقة وعلاجها، وكان رحمه الله واقعياً في طلبه للوحدة الإسلامية، فهو لم يأمل أن تعاد الآن الخلافة الإسلامية كما ابتدأت وارفة الظلال على الجماعة الإسلامية، وإن كان يجب أن تكون غرساً مقصوداً وهدفاً منشوداً، وإنما نكتفي بالحد الأدنى من الوحدة، ونبني عليه ما بعده من أدوارها حتى يصل المسلمون إلى أعلى مدارجها في أمر جامع لهم تحت أي شكل من الأشكال.

* * *

الخاتمة

بعد عرض الدراسة المتعلقة بحياة الشيخ محمد أبو زهرة وآرائه في الفقه الإسلامي والقضايا الفقهية المعاصرة، واستعراض أهم مؤلفاته نستطيع أن نوجز أهم ما انتهينا إليه في النقاط التالية:

١ ـ عاش الشيخ محمد أبو زهرة رحمه الله في القرن الرابع عشر الهجري الموافق القرن العشرين الميلادي، حيث ولد سنة (١٣١٦هـ = ١٨٩٨م)، وتوفي سنة (١٣٩٤هـ = ١٩٧٤م)، وفي هذه الفترة تعرَّض العالم الإسلامي لأشرس هجمة غربية صليبية يهودية، فسيطر الغرب على العالم الإسلامي من الناحية السياسية والتعليمية والاجتماعية، لكن فضيلته لم يقف مكتوف الأيدي من تلك السيطرة الغربية؛ فسخَّر لسانه وبيانه وقلمه للدفاع عن العالم الإسلامي.

٢ ـ لقد حظي فضيلة الشيخ محمد أبو زهرة بنشأة طيبة، حيث ولد في أسرة كريمة عرفت بالتدين والذكاء؛ وجهته إلى حفظ القرآن الكريم، والتعلُّم في المدارس الراقية، والالتحاق بأعلى المعاهد والجامعات العلمية، والتي تمكنه من تولي أعلى الوظائف، وفي مقدمتها التدريس الجامعي، الذي مكنه من التوجيه والإرشاد لقادة المجتمع المصري من وزراء وقضاة وأعضاء هيئة تدريس في الجامعات المصرية.

٣ ـ كان الشيخ محمد أبو زهرة شخصية قوية محببة جذَّابة، تنفذ إلى قلوب الآخرين بكل تقدير واحترام وإجلال وهيبة، سواء أكان الآخرون يخالفونه الرأي أم يوافقونه. ساعده على ذلك تلك المواهب الفذَّة من حدة الذكاء، وقوة الحافظة والذاكرة، وحضور البديهة، ونفاذ البصيرة، وسعة

الأفق. كما ساعده على ذلك أخلاقه الطيبة من إخلاص في العمل، وتواضع، وشعور بالمسؤولية، وصراحة في قول الحق، والشجاعة في إعلانه. هذا بالإضافة إلى مواقفه الصلبة في القضايا العامة التي تتعلق بالمجتمع والدين.

٤ ـ يتمتع الشيخ محمد أبو زهرة في الأوساط العلمية في عصره بمكانة علمية مرموقة، فهو أصولي بارع، وفقيه متمكن، ولغوي مدقق، وصاحب لسان بليغ.

٥ ـ قام الشيخ محمد أبو زهرة بجهد مشكور في تجديد الفقه الإسلامي وتطويره، تمثل هذا الجهد في تنظير الفقه الإسلامي، والدراسات الفقهية المقارنة، والاجتهاد في القضايا المستجدة، وصياغة الفقه في ثوب جديد، وتقنين الفقه الإسلامي، والعمل الموسوعي المعاصر للفقه.

٦ ـ كانت للشيخ محمد أبو زهرة آراء فقهية واختيارات خاصة به في جميع أبواب الفقه من عبادات، ومعاملات مالية، وأحوال شخصية، وعقوبات، وقضايا طبية. وكان رحمه الله يتخذ من كل رأي فقهي موقفاً يتبناه تبنِّياً كاملاً، بحيث تمتزج شخصيته كلها بهذا الموقف، ويستثمر في الدفاع عنه كل ما آتاه الله من قوة وحجة وصوت جهوري، وقلم مبدع، ولسان بليغ. ويعتبر دفاعه عن رأيه نضالاً وجهاداً بقدر ما هو اجتهاد واستنباط.

٧ ـ لقد تسنى للشيخ محمد أبو زهرة أن يضع إنتاجاً علمياً غزيراً ومتنوعاً في علوم القرآن وتفسيره، والعقيدة والدعوة والخطابة، وأصول الفقه والجدل، وتاريخ التشريع وتراجم الفقهاء، والعبادات، والمعاملات المالية، وفقه الأسرة والمجتمع، وفقه العقوبات، وفقه السيرة والعلاقات الدولية. وقد لقيت مؤلفاته اهتماماً كبيراً من طلبة العلم الشرعي والقانوني، وحرصوا على اقتنائها، وترجم الكثير منها إلى اللغات الأجنبية.

* * *

فهرس الموضوعات

الفصل الثاني
تعريف بمؤلفاته

* * *